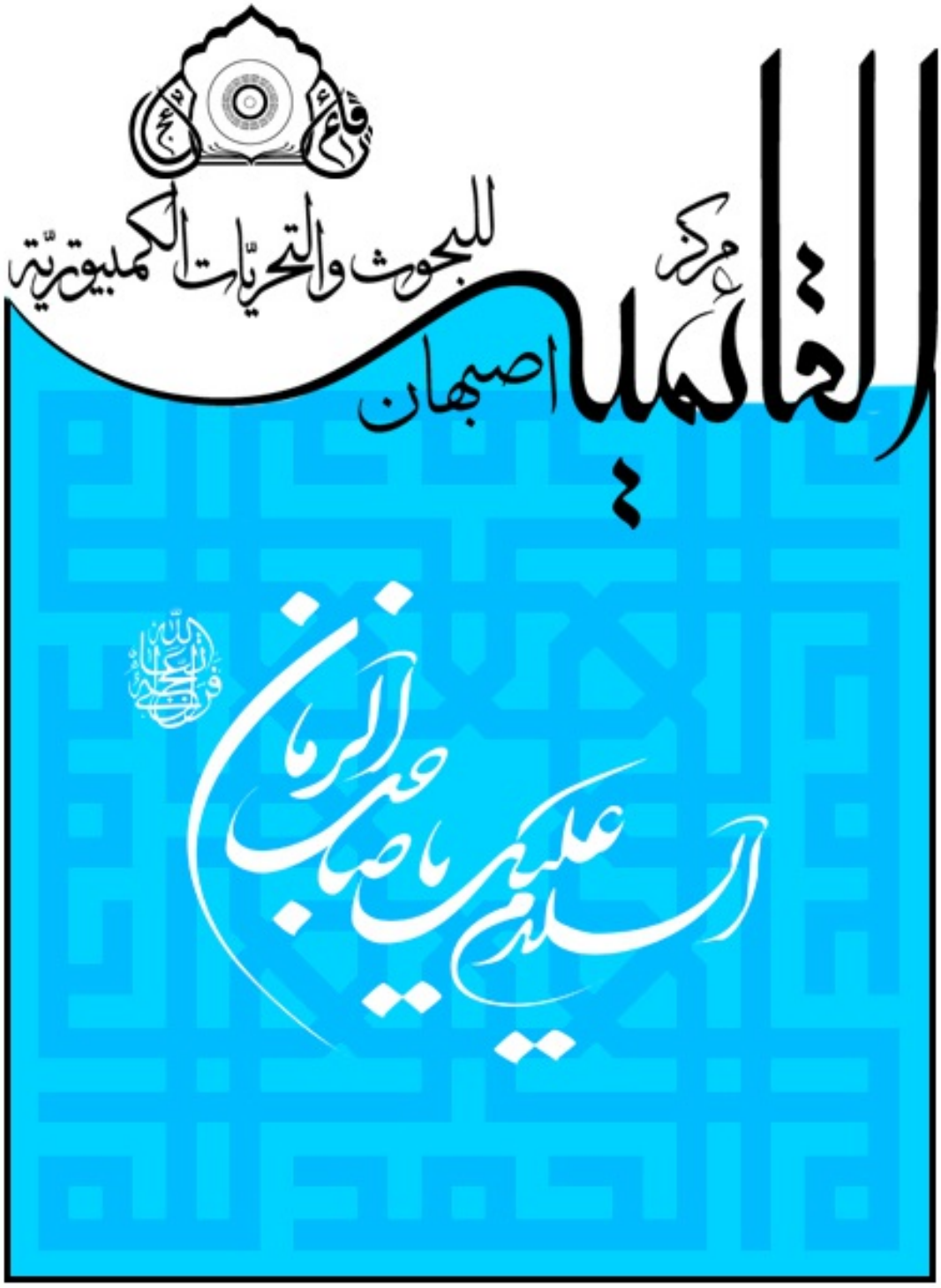

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

صوم عاشوراء

دراسة فقهية حول حكم صوم يوم عاشوراء
على ضوء المذاهب الإسلامية

الشيخ
نجم الدين الطبسي

دار الغدير

بسم الله الرحمن الرحيم

صوم عاشورا

كاتب:

نجم الدين طبسى

نشرت فى الطباعة:

دارالولاء للطباعة والنشر والتوزيع

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

الفهرس ----- ۵
صوم عاشورا ----- ۱۷
اشارة ----- ۱۷
المقدّمة ----- ۱۷
الباب الأول أبحاث تمهیدیّة ----- ۱۹
اشارة ----- ۱۹
عاشوراء فی اللغة ----- ۱۹
عاشوراء و جذورها الروائیّة ----- ۲۱
اشارة ----- ۲۱
۱- قال الشیخ سلیمان: ----- ۲۱
۲- الطریحی: ----- ۲۱
عاشوراء هل هو التاسع أم العاشر؟ ----- ۲۲
اشارة ----- ۲۲
آراء فقهائنا: ----- ۲۲
آراء السّنة: ----- ۲۲
حکم صوم عاشوراء قبل نزول صوم رمضان ----- ۲۳
اشارة ----- ۲۳
آراء فقهائنا: ----- ۲۳
آراء فقهاء السنّة: ----- ۲۴
هل کان النبیّ یحبّ موافقة الیهود؟ ----- ۲۵
هل الیهود تصوم یوم عاشوراء؟ ----- ۲۷
اشارة ----- ۲۷
و لنعرض بعض الأقوال فی هذا الشأن: ----- ۲۷

۱- قال الدکتور جواد علی: ۲۷
۲- و قال السقّاف: ۲۷
۳- و قال محمود باشا الفلکی فی تقویم العرب قبل الإسلام: ۲۸
۴- و قال أبو ریحان: «۲» ۲۸
۵- و قال العلّامة الشعرانی: ۲۸
الباب الثانی حکم صوم عاشوراء ۲۹
اشارة ۲۹
الروایات المانعة ۲۹
الروایات من طرقنا: ۳۰
ما دلّ منها علی المنع: ۳۰
[۱- روایة الفقیه] ۳۰
[۲- الروایة الأولی للکافی] ۳۰
[۳- الروایة الثانیة للکافی] ۳۱
[۴- الروایة الثالثة للکافی] ۳۱
اشارة ۳۱
تحقیق فی سند الروایة: ۳۲
[۵- الروایة الرابعة للکافی] ۳۳
اشارة ۳۳
مناقشة السند: ۳۳
فقه الحدیث: ۳۴
أ- قال المجلسی: ۳۴
ب- و قال الفیض الکاشانی: ۳۴
[ج-] کلام القطیفی: ۳۵
[۶- الروایة الخامسة للکافی] ۳۵

[۷- روایة الأمالی للطوسی] ۳۶
[۸- روایة مصباح المتهجد] ۳۶
۹- [روایة] ابن طاوس: ۳۶
تحقیق فی الروایات المانعة: ۳۷
کلام السیّد الخوئی حول الروایات المانعة: ۳۸
مناقشة السیّد الخوئی روایة المصباح: ۳۹
مناقشة الشیخ الاستاذ کلام الخوئی: ۳۹
الروایات الدالّة علی الجواز ۴۱
۱- [ما فی] التهذیب ۴۱
۲- [ما فی التهذیب أیضا] ۴۱
۳- [ما فی التهذیب أیضا] ۴۲
اشارة ۴۲
تحقیق فی کثیر النّواء: ۴۲
۴- [ما فی التهذیب أیضا] ۴۳
۵- [ما فی التهذیب أیضا] ۴۳
۶- [ما فی] الکافی: ۴۳
[۷- ما فی الجعفریات] ۴۴
[۸- روایة ابن طاوس] ۴۵
[۹- روایة الصدوق] ۴۵
۱۰- [روایة] فقه الرضا ۴۵
۱۱- [روایة] دعائم الإسلام: ۴۵
لمحة عن دستور المذکّرین و مؤلّفه: ۴۶
اشارة ۴۶
و فیما یلی کلماتهم: [حوله] ۴۶

الروايات من طرق السنّة ----- ۴۷
اشارة ----- ۴۷
۱- [روایة] البخاری: ----- ۴۷
۲- [روایة البخاری أیضا] ----- ۴۸
۳- [روایة البخاری أیضا] ----- ۴۸
اشارة ----- ۴۸
أقوال و تعلیقات: ----- ۴۸
[أ- قول للعینی] ----- ۴۸
[ب- قول المؤلف] ----- ۴۹
[ج- قول الدکتور جواد علی] ----- ۴۹
[د- قول العسقلانی] ----- ۵۰
[ه- قول القسطلانی] ----- ۵۱
[۴- روایة البخاری أیضا] ----- ۵۱
اشارة ----- ۵۱
أ- قال النووی: ----- ۵۱
ب- و قال العسقلانی: ----- ۵۲
[۵- روایة البخاری أیضا] ----- ۵۲
اشارة ----- ۵۲
[أ- نقاش دلالی] ----- ۵۲
[ب- نقاش سندی] ----- ۵۳
[۶- روایة البخاری أیضا] ----- ۵۴
اشارة ----- ۵۴
نقاش دلالی ----- ۵۴
أمّا النقاش السندی: ----- ۵۵

[۷- روایة البخاری] ----- ۵۵
اشارة ----- ۵۵
أمّا النقاش الدلالی: ----- ۵۵
و أمّا النقاش السندی: ----- ۵۵
[۸- روایة البخاری أیضا] ----- ۵۶
اشارة ----- ۵۶
من هو ابن مسعود؟ ----- ۵۶
[۹- روایة البخاری أیضا] ----- ۵۷
اشارة ----- ۵۷
[مناقشة المؤلف] ----- ۵۷
[۱۰- روایة البخاری أیضا] ----- ۵۷
[۱۱- روایة مسلم] ----- ۵۸
[۱۲- روایة أبی داود] ----- ۵۸
[۱۳- روایة أبی داود أیضا] ----- ۵۹
[۱۴- روایة أبی داود أیضا] ----- ۵۹
[۱۵- روایة الموطإ] ----- ۵۹
[۱۶- روایة أبی داود] ----- ۵۹
اشارة ----- ۵۹
النقاش الدلالی: ----- ۶۰
أمّا النقاش السندی: ----- ۶۰
[۱۷- الروایة الاولی لابن ماجة] ----- ۶۰
اشارة ----- ۶۰
النقاش السندی: ----- ۶۰
[۱۸- روایة ابن ماجة] ----- ۶۱

[۱۹- روایة الدارمی] ۶۱
[۲۰- روایة الترمذی] ۶۱
[۲۱- روایة النسائی] ۶۱
[۲۲- الروایة الاولی لعبد الرزّاق] ۶۱
[۲۳- الروایة الثانیة لعبد الرزّاق] ۶۲
[۲۴- الروایة الثالثة لعبد الرزّاق] ۶۲
[۲۵- روایة ابن عبد البر] ۶۲
[۲۶- الروایة الأولی للهیثمی] ۶۳
[۲۷- الروایة الثانیة للهیثمی] ۶۳
[۲۸- روایة البیهقی] ۶۳
[۲۹- روایة السیوطی] ۶۳
اشارة ۶۴
ما المراد بیوم الزینة؟ ۶۴
[۳۰- الروایة الأولی للشوکانی] ۶۴
[۳۱- الروایة الثانیة للشوکانی] ۶۵
الباب الثالث آراء الفقهاء ۶۵
اشارة ۶۵
آراء الفقهاء [الشیعة] ۶۶
اشارة ۶۶
أدلّة الأقوال: ۶۶
الأوّل: دلیل القول بالتحریم: ۶۶
الثانی: دلیل القول بالاستحباب: ۶۷
دلیل القول بالکراهة: ۶۹
کلمات القائلین بالحرمة ۶۹

۱- البحرانی: ۷۰
۲- العلّامة المجلسی: ۷۱
۳- الخوانساری: ۷۲
۴- الشیخ الأستاذ [الوحید] ۷۲
کلمات القائلین بالاستحباب ۷۴
[۱- السیّد الخوئی] ۷۴
اشارة ۷۴
أورد الاستاذ علیه فیما أورد: ۷۵
کلمات القائلین بالاستحباب حزنا ۷۵
۱- الشیخ المفید: ۷۵
۲- الطوسی: ۷۵
[۳- ابن البرّاج الطرابلسی] ۷۶
[۴- أبو المکارم ابن زهرة] ۷۶
[۵- نظام الدین الصهرشتی] ۷۶
[۶- ابن إدریس الحلّی] ۷۶
[۷- یحیی بن سعید الحلّی] ۷۶
[۸- المحقّق الحلّی] ۷۶
[۹- العلّامة الحلی] ۷۷
[۱۰- الشیخ السبزواری] ۷۷
[۱۱- المحقّق النجفی] ۷۷
کلمات القائلین بالإمساک إلی العصر ۷۸
۱- قال الشهید الثانی ۷۸
۲- قال المحقّق الکرکی ۷۹
۳- العلّامة الحلّی: ۷۹

[۴- الشهید الأوّل] ۷۹
[۵- المحقّق الأردبیلی] ۷۹
[۶- الشیخ البهائی] ۸۰
[۷- الشیخ السبزواری] ۸۰
[۸- الفیض الکاشانی] ۸۰
[۹- العلّامة الحلی] ۸۱
[۱۰- العلّامة المجلسی] ۸۱
[۱۱- الشیخ کاشف الغطاء] ۸۱
[۱۲- الشیخ الطعان] ۸۱
[۱۳- السیّد الطباطبائی] ۸۲
[۱۴- الفاضل النراقی] ۸۲
[۱۵- المحقّق القمّی] ۸۳
[۱۶- السیّد الجواد العاملی] ۸۳
[۱۷- الشیخ الوالد- الطبسی] ۸۴
[فرع فقهی] ۸۴
کلمات القائلین بالکراهة ۸۵
[معانی الکراهة] ۸۵
۱- قال الیزدی: ۸۵
[۲- تعالیق المحشین علی العروة] ۸۵
۳- قال السبزواری: ۸۵
۴- السیّد المرعشی النجفی: ۸۶
آراء الفقهاء السنّة ۸۶
اشارة ۸۶
۱- الشوکانی: ۸۶

۲- البیهقی: ۸۶
۳- زین الدین الحنفی: ۸۶
۴- النووی: ۸۶
۵- ابن قدامة: ۸۶
۶- ابن حزم: ۸۷
۷- الشوکانی: ۸۷
۸- ابن حجر: ۸۷
۹- الصنعانی: ۸۷
۱۰- الجزیری: ۸۷
الباب الرابع أکاذیب و مواقف ۸۷
اشارة ۸۸
الأکاذیب فی التوسعة و الاکتحال ۸۸
اشارة ۸۸
[۱- الروایة الأولی للشوکانی] ۸۸
[۲-] تصریح لابن الجوزی: ۸۸
[۳- الروایة الثانیة للشوکانی] ۸۹
[۴- روایة عبد الرّزاق الصنعانی] ۸۹
[۵- روایة القاری] ۹۰
[۶- الروایة الأولی لابن الجوزی] ۹۰
[۷-] تصریح للقاضی عبد النبی: ۹۱
[۸- الروایة الثانیة لابن الجوزی] ۹۲
[۹- رأی ابن الجوزی فی هذه الأکاذیب] ۹۲
[۱۰- رأی القاری] ۹۳
[۱۱- رأی زین الدین الحنفی] ۹۳

[۱۱- رأی العینی] ---- ۹۳
[۱۲- رأی القرضاوی] ---- ۹۳
موقف أهل البیت (ع) من الأکاذیب ---- ۹۴
اشارة ---- ۹۴
۱- ابن طاوس: ---- ۹۴
۲- الطوسی: ---- ۹۵
۳- الصدوق: عن جبلة المکّیة ---- ۹۵
۴- من دعاء فی قنوت صلاة ---- ۹۶
۵- عن زرارة ---- ۹۶
[۶- روایة أخری للصدوق] ---- ۹۶
کیف یجتمع النسیء مع صوم عاشوراء ---- ۹۸
اشارة ---- ۹۸
معنی النسیء: [عن العلّامة الطباطبائی] ---- ۹۸
معنی آخر للنسیء: ---- ۹۹
إصرار علی الغلط ---- ۹۹
عاشوراء عید الأمویین ---- ۱۰۱
اشارة ---- ۱۰۱
۱- قال أبو الریحان: ---- ۱۰۱
۲- و قال المقریزی: ---- ۱۰۲
۳- [قول] المصاحب: ---- ۱۰۲
۴- یقول الکراجکی: ---- ۱۰۳
۵- یقول زین الدین الحنفی: ---- ۱۰۳
۶- قال السقّاف: ---- ۱۰۳
معاویة یعلن عاشوراء یوم عید ---- ۱۰۴

الوظائف يوم عاشوراء ----- ۱۰۵
اشارة ----- ۱۰۵
۱- زيارة الحسين عليه السّلام ليلة عاشوراء و يومه: ----- ۱۰۵
۲- الإحياء مواساة لأهل البيت عليهم السّلام: ----- ۱۰۶
أمّا يوم عاشوراء: [فيه أعمال و تكاليف] ----- ۱۰۷
اشارة ----- ۱۰۷
۱- إظهار الحزن: ----- ۱۰۷
۲- إقامة العزاء: ----- ۱۰۷
۳- الاضراب عن العمل: ----- ۱۰۸
۴- الامساک عن الطعام: ----- ۱۰۸
۵- الدعاء على الظلمة: ----- ۱۰۹
۶- الدعاء بالفرج: ----- ۱۰۹
۷- زيارة الشهداء يوم عاشوراء: ----- ۱۰۹
۸- لبس السواد: ----- ۱۰۹
مصادر الكتاب ----- ۱۱۰
أ ----- ۱۱۰
ب ----- ۱۱۱
ت ----- ۱۱۱
ج ----- ۱۱۲
ح ----- ۱۱۳
خ ----- ۱۱۳
د ----- ۱۱۳
ذ ----- ۱۱۴
ر ----- ۱۱۴

ز ---- ۱۱۴
س ---- ۱۱۴
ش ---- ۱۱۴
ص ---- ۱۱۵
ض ---- ۱۱۵
ع ---- ۱۱۵
غ ---- ۱۱۵
ف ---- ۱۱۵
ق ---- ۱۱۶
ک ---- ۱۱۶
ل ---- ۱۱۶
م ---- ۱۱۶
ن ---- ۱۱۸
ه ---- ۱۱۸
و ---- ۱۱۹
آثار المؤلّف- المطبوعة- ---- ۱۱۹
تعریف مرکز القائمیة باصفهان للتحریات الکمبیوتریة ---- ۱۲۰

صوم عاشورا

اشارة

نام کتاب: صوم عاشورا

سرشناسه : طبسی، نجم‌الدین، ۱۳۳۴ -

Tabasi, Najm al-Din

عنوان و نام پدیدآور : صوم عاشوراء: دراسة فقهیة حول حکم صوم یوم عاشوراء علی ضوءالمذاهب‌الاسلامیة، و تحقیق فیما ندب الیه‌الشرع و فیما نسب الیه/ تالیف نجم‌الدین الطبسی؛ اعداد و نشر دارالولاء للطباعة والنشر والتوزیع.

مشخصات نشر : بیروت: دارالولاء، ۱۴۲۳ ق.= ۲۰۰۲ م.= ۱۳۸۱.

مشخصات ظاهری : ۱۷۶ص.

یادداشت : عربی.

یادداشت : عنوان عطف: صوم عاشوراء.

یادداشت : کتابنامه: ص. [۱۵۱]- ۱۶۴؛ همچنین به صورت زیرنویس.

عنوان عطف : صوم عاشوراء.

موضوع : روزه در عاشورا (فقه)

موضوع : عاشورا

موضوع : فقه تطبیقی

شناسه افزوده : دار الولاء

شناسه افزوده : Dār al-Walā

رده بندی کنگره : BP۱۸۸/۲۵/ط۲ص۹ ۱۳۸۱

رده بندی دیویی : ۲۹۷/۳۵۴

شماره کتابشناسی ملی : ۳۱۸۱۰۵۷

قطع: وزیری

تعداد جلد: ۱

المقدّمة

بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِیمِ

الْحَمْدُ لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِینَ و صلی اللّه علی محمد و آله الطاهرین سیّما الإمام المهدی قائم آل محمد، علیه و علی آبائه افضل التحیة و السلام.

و بعد:

سمعنا بعض خطباء الجمعة من أهل السنّة من بلاد الشام و غیرهم یؤکّدون فی خطبهم- أیّام عاشوراء- علی أهمّیّة هذا الیوم و برکته!!! و انّه یستحبّ فیه الصوم استحبابا مؤکّدا، و انّه الیوم الّذی تاب اللّه فیه علی آدم علیه السلام، و الیوم الّذی أنجی اللّه فیه موسی علیه السلام...

فخطر فی ذهنی أن أبدأ بدراسة هذا الموضوع دراسة عمیقة نصّا و فتوی مع سبر عمق التاریخ و الأحادیث، للاطّلاع علی جذور هذه المسألة، علی ضوء أصول الفریقین و کتبهم.

ثمّ یعرف- بعد التتبّع و التحقیق- أنّ استحباب صوم عاشوراء الّذی ینوّه باستحبابه و انّه من المسلّمات لم یکن کما یقال، و ذلک انّ الروایات عندنا متعارضة، و کذلک فتاوی الفقهاء و إن کان المشهور هو الاستحباب علی وجه الحزن، و لکن- فی المقابل- لنا من یقول بالحرمة أو یمیل إلیه، کما یوجد من یقول بالکراهة و من یحمل الصوم الوارد فی عاشوراء علی المعنی اللغوی- و هو الامساک- لکن إلی العصر لا الغروب. هذا بالنسبة إلی فقهاء الامامیّة.

صوم عاشورا، ص: ۶

و أمّا العامّة: فیری بعض الصحابة کراهة الصوم یوم عاشوراء؛ کعبد اللّه بن عمر و عبد اللّه بن مسعود و غیرهما.

و یری البعض الآخر: حرمة ذلک أو وجوبه «۱» و هم أهل المدینة، حیث کان هذا رأیهم إلی عام ۴۴، أو ۵۷ ه. عام قدوم معاویة إلیها علی ما یظهر من روایة البخاری.

هذا و قد سمعنا من بعض علماء السنّة فی بلوشستان الایرانیّة انّهم یصومون حزنا علی الامام الحسین علیه السّلام، و هو موافق للرأی المشهور عندنا، و إن لم نعثر علی دلیل لهم فی هذا المجال.

و لا یهمّنا ان نبدی الرأی هنا بقدر ما یهمّنا عرض الآراء و الأدلّة کی یستخلص المحقّق خلال إحاطته بهذه الدراسة رأیه الفقهی.

و قد حاولنا هنا مناقشة الاسناد و بعض الفتاوی و الآراء علی قدر الحاجة.

هذا و لا ندّعی أنّا قدّمنا جدیدا إلی المکتبة الفقهیّة الاسلامیّة، إذ الفضل لمن سبق من سلفنا الصالح، کیف لا و قد تناولت موسوعاتهم الفقهیّة و رسائلهم العملیّة فی جملة ما تناولته هذا الموضوع و بیان حکمه بالتفصیل، کالسیّد الطباطبائی فی الریاض، و المحدّث البحرانی فی الحدائق، و المحقّق القمی فی الغنائم، و الفاضل النراقی فی المستند، و المحقّق النجفی فی الجواهر، و السیّد الخوئی فی المستند، و السیّد الخوانساری فی جامع المدارک، و الشیخ الوالد- الطبسی- فی ذخیرة الصالحین، و غیرهم.

و لکن مع ذلک لم نعثر- رغم التتبّع و الفحص- علی رسالة أو کتاب خصّص بهذا الموضوع و أفرد له غیر ما وصلنا عن السیّد محمد بن السیّد عبد الکریم الطباطبائی جدّ السیّد محمد مهدی بحر العلوم، و ما عن الشیخ أحمد آل طعان، الآتی ذکر کتابیهما:

---

(۱) قال عیاض: «کان بعض السلف یقول: کان فرضا و هو باق علی فرضیته لم ینسخ». عمدة القاری ۱۱: ۱۱۸. شرح الزرقانی ۲: ۱۷۸.

صوم عاشورا، ص: ۷

۱- رسالة فی صوم یوم عاشوراء، للسیّد محمد بن السیّد عبد الکریم الطباطبائی البروجردی جدّ السیّد بحر العلوم، ذکرها حفیده فی حاشیة المواهب. «۱»

۲- جواب المسألة العاشورائیّة فی تفسیر عاشوراء و حکم الصوم فیه و تعیین ساعة بعد العصر، یستحبّ فیها الافطار، للشیخ أحمد «۲» بن صالح، ذکره ولده: الشیخ محمد صالح «۳».

کما عثرنا علی مقالات نشرت فی المجلات و الصّحف، و هی:

۱- «تحقیق فی صوم یوم عاشوراء» للأستاذ حسن توفیق السقّاف نشرته مجلّة الهادی بقم المقدّسة، فی عددها الثانی للسنة السابعة عام ۱۴۰۱ ه.

۲- «یوم عاشوراء» فی اللغة و التاریخ و الحدیث، للشیخ محمد هادی الغروی الیوسفی، نشرته مجلّة رسالة الثقلین بقم المقدّسة فی عددها الثانی، للسنة الأولی عام...

۳- «پیشینه عاشوراء» مقالة بالفارسیّة. للشیخ رضا الاستاذی، نشرته مجلّة «پیام حوزه» بقم المقدّسة فی عددها الأوّل و الثانی من السنّة الثانیة عام...

و فی الختام: نشکر أصحاب السماحة الّذین بذلوا جهدهم اذ طالعوا المسودّات و أبدوا ملاحظات قیّمة، اخصّهم بالذّکر حجج الإسلام الشیخ غلامرضا کاردان، و سماحة السیّد الجلالی، و السیّد الخادمی و الشیخ الیوسفی الغروی، و الشیخ عبد الهادی النوری، و الشیخ محمد جعفر الطبسی و الاستاذ المحقّق علی الشاوی، و الاخ فارس

---

(۱) الذریعة إلی تصانیف الشیعة ۱۵: ۱۰۱. الرقم ۶۶۸.

(۲) هو الشیخ أحمد بن الشیخ الصالح آل طعان القطیفی، ولد عام ۱۲۵۱ ه فی البحرین، و کان من تلامذة العلّامة الأنصاری، و له رسالة فی ترجمته- أی ترجمة أستاذه-.

و أمّا ولده: فهو العالم المصنّف الشیخ محمد صالح. المتوفّی بالحائر عام ۱۳۳۳ ه. الذریعة ۴: ۱۶۵ الرقم ۸۱۹ و ج ۵: ۱۹۰.

(۳) الذریعة إلی تصانیف الشیعة ۵: ۱۹۰/ الرقم ۸۸۰، و قد تمّ طبعه عام ۱۴۱۹ ه ضمن مجموعة الرسائل الأحمدیة ج ۲- تحقیق و نشر دار المصطفی لإحیاء التراث، بقم المقدّسة.

صوم عاشورا، ص: ۸

حسون فلهم جزیل الشکر.

کما نلتمس الصفح ممّن وقف علی الهفوات فی کتابنا هذا، فالعصمة لأهلها.

نسأل اللّه تعالی أن یوفقنا لخدمة الدین الحنیف و لمذهب أهل بیت النبی الکریم صلّی اللّه علیه و سلم إنّه سمیع مجیب.

نجم الدین الطبسی

قم المقدّسة- الحوزة العلمیّة

۱۵/ ج ۱/ ۱۴۱۹ ه ق

صوم عاشورا، ص: ۹

الباب الأول أبحاث تمهیدیّة

اشارة

۱- عاشوراء فی اللغة

۲- عاشوراء و جذورها الروائیّة

۳- عاشوراء هل هو التاسع أم العاشر؟

۴- حکم صوم عاشوراء قبل نزول صوم رمضان

۵- هل کان النبیّ یحبّ موافقة الیهود؟

۶- هل الیهود تصوم یوم عاشوراء؟

صوم عاشورا، ص: ۱۱

عاشوراء فی اللغة

۱- الخلیل بن أحمد: «عاشوراء الیوم العاشر من المحرّم، و یقال: بل التاسع ». «... ۱»

۲- الأزهری: «قال اللیث: و یوم عاشوراء هو الیوم العاشر من المحرّم. قلت: و لم أسمع فی امثلة الأسماء اسما علی فاعولا، إلّا أحرفا قلیلة. قال ابن بزرج: الضاروراء:

الضرّاء، و الساروراء: السرّاء و الدالولاء: الدالّة » «... ۲».

۳- ابن درید: «عاشوراء یوم سمّی فی الإسلام و لم یعرف فی الجاهلیّة، و لیس فی کلامهم فاعولا ممدودا إلّا عاشوراء » «... ۳».

۴- ابن منظور: «عاشوراء و عشوراء ممدودان: الیوم العاشر من المحرّم، و قیل:

التاسع ». «... ۴»

۵- الفیروزآبادی: «العاشوراء و العشوراء و یقصران و العاشور: عاشر المحرّم أو تاسعه». «۵»

---

(۱) العین ۱: ۲۴۹.

(۲) تهذیب اللغة ۱: ۴۰۹.

(۳) الجمهرة فی لغة العرب ۴: ۲۱۲.

(۴) لسان العرب ۹: ۲۱۸.

(۵) القاموس المحیط ۲: ۸۹.

صوم عاشورا، ص: ۱۲

۶- الزبیدی: «العاشوراء قلت: المعروف تجرّده من ال: و العشوراء ممدودان و تقصران، و العاشور عاشر محرّم و قد الحق به تاسوعا... ». «۱»

۷- الهروی: «فی حدیث ابن عبّاس: لئن بقیت إلی قابل لأصومنّ التاسع، قال أبو منصور: یعنی عاشوراء کأنّه تأوّل فیه عشر الورد، أنّها تسعة أیّام، و العرب تقول:

وردت الإبل عشرا إذا وردت یوم التاسع ». «... ۲»

۸- الطریحی: «یوم عاشوراء- بالمدّ و القصر- و هو عاشر المحرّم، و هو اسم إسلامی و جاء عشوراء بالمدّ مع حذف الألف، الّتی بعد العین ». «... ۳»

۹- العینی: «اشتقاقه من العشر الّذی هو اسم للعدد المعیّن، و قال القرطبی:

عاشوراء معدول عن عاشرة للمبالغة و التعظیم، و هو فی الأصل صفة للیلة العاشر لأنّه مأخوذ من العشر الّذی هو اسم الفعل و الیوم مضاف إلیها، فإذا قیل: یوم عاشوراء فکأنّه قیل: یوم اللیلة العاشرة إلّا انّهم لمّا عدلوا به عن الصفة غلبت علیها الاسمیّة فاستغنوا عن الموصوف فحذفوا اللیلة، و قیل: مأخوذ من العشر بالکسر فی أوراد الإبل، تقول العرب: وردت الإبل عشرا إذا وردت الیوم التاسع، و ذلک لأنّهم یحسبون فی الظماء یوم الورود. فإذا قامت فی الرعی یومین ثمّ وردت فی الثالثة قالوا:

وردت ربعا، و إن رعت ثلاثا و فی الرابع وردت خمسا ... و علی هذا القول یکون التاسع عاشوراء ». «... ۴»

---

(۱) تاج العروس ۳: ۴۰۰.

(۲) الغریبین ۱: ۲۵۴. انظر: معیار اللغة ۱: ۴۶۵. و ۲: ۸۸ و أقرب الموارد ۱: ۷۷ و ۲: ۷۸۴.

(۳) مجمع البحرین ۳: ۴۰۵.

(۴) عمدة القاری ۱۱: ۱۱۷- انظر فتح الباری ۴: ۲۸۸. إرشاد الساری ۴: ۶۴۶.

صوم عاشورا، ص: ۱۳

عاشوراء و جذورها الروائيّة

اشارة

يظهر من بعض النصوص أنّ هذا الاسم له جذور فى الروايات، و أنّ هذه التسمية إمّا لأجل إكرام عشرة من الأنبياء بعشر كرامات، على ما فى حاشية الجمل- دون أن يشير إلى مصدر له-، و إمّا لأجل تسمية اللّه عزّ و جلّ يوم استشهاد أبى عبد اللّه الحسين عليه السّلام بيوم عاشوراء- على ما رواه الطريحى ضمن رواية تفضيل أمّة محمّد صلّى اللّه عليه و آله و سلّم على سائر الامم بعشر:

۱- قال الشيخ سليمان:

«سمّى بذلك لأنّ عشرة من الأنبياء اكرموا فيه بعشر كرامات».

ثمّ إنّه استند إلى رواية مرسلة أخذها من بعض كتب الوعظ و لم يذكر اسمه. «۱»

۲- الطريحى:

«و فى حديث مناجاة موسى عليه السّلام و قد قال: يا ربّ لم فضّلت أمّة محمّد صلّى اللّه عليه و آله و سلّم على سائر الامم؟ فقال اللّه تعالى: فضّلتهم لعشر خصال، قال موسى: و ما تلك الخصال الّتى يعملونها حتى آمر بنى إسرائيل يعملونها؟

قال اللّه تعالى: الصلاة و الزكاة و الصوم و الحجّ و الجهاد و الجمعة و الجماعة و القرآن و العلم و عاشوراء.

قال موسى: يا رب و ما عاشوراء؟ قال: البكاء و التباكى على سبط محمّد صلّى اللّه عليه و آله و سلّم، و المرثية و العزاء على مصيبة ولد المصطفى، يا موسى ما من عبد من عبيدى فى ذلك

---

(۱) حاشية الجمل على شرح المنهج ۲: ۳۴۷.

صوم عاشورا، ص: ۱۴

الزمان بكى أو تباكى و تعزّى على ولد المصطفى الّا و كانت له الجنّة ثابتا فيها. و ما من عبد أنفق من ماله فى محبّة ابن بنت نبيّه طعاما و غير ذلك، درهما أو دينارا إلّا و باركت له فى دار الدنيا، الدرهم بسبعين و كان معافى فى الجنّة، و غفرت له ذنوبه.

و عزّتى و جلالى ما من رجل أو امرأة، سال دمع عينيه فى يوم عاشوراء و غيره قطرة واحدة إلّا و كتب له أجر مائة شهيد». «۱»

أقول: مضمونها حقّ و عليها شواهد كثيرة من الروايات و النصوص، و لكن لم نعثر على هذا النصّ بعينه فى مصادر أخرى، أضف إلى ذلك إرسالها، و لعلّها هى المرسلة الّتى أشار إليها فى حاشية الجمل، من دون إيراد التفصيل.

ثمّ إنّها يفهم منها- بغضّ النظر عن السند- سبق هذه الكلمة على مجيء الإسلام و انّها كانت فى الأمم السالفة و عرّفها اللّه عزّ و جلّ لأنبياء، فلا وجه لدعوى اللغويّين كابن دريد و ابن الأثير و الطريحى- من أنّها اسم إسلامى و لم تعرف قبل ذلك، فتأمّل، كيف! و قد ثبت صوم اليهود فى هذا اليوم و التعظيم له- بل و النصارى كما يظهر من الرواية الّتى ينقلها أبو داود من أنّ النصارى كذلك كانت تعظّم هذا اليوم، و لكن رغم التتبع لم نعثر و لا عرف للنصارى صوم و تعظيم لهذا اليوم.

و قد نقلها الفيومى: «انّ رسول اللّه صام عاشوراء، فقيل له: إنّ اليهود و النصارى تعظّمه، فقال: إذا كان العام المقبل صمنا التاسع» «۲».

إلّا أن يقال: إنّ تعظيمهم لهذا اليوم أو صومهم فيه، لا يلازم التسمية بعاشوراء- آنذاك- و معرفتهم له بهذا الاسم.

(۱) مجمع البحرين ۳:. ۴۰۵.

(۲) أبو داود: ۳: ۳۲۷- المصباح المنير:. ۱۰۴.

صوم عاشورا، ص: ۱۵

عاشوراء هل هو التاسع أم العاشر؟

اشارة

المشهور عندنا أنّ عاشوراء هو اليوم العاشر من المحرّم كما صرّح بذلك العلّامة الحلّى قدس سرّه فى المنتهى و المحقّق القمّى قدس سرّه فى الغنائم و العلّامة المجلسى قدس سرّه فى المرآة.

و هو قول أكثر أهل السنّة، و جماهير السلف و الخلف منهم. كما أفاده العسقلانى فى فتح البارى و الشوكانى عن النووى. و عن ابن عبّاس- فى إحدى روايتيه- انّه هو العاشر من المحرّم على ما نقله عبد الرّزاق فى مصنّفه، عنه، و روى عنه أيضا انّه اليوم التاسع، و لا يهمّنا الخلاف بعد ما كان مشهورا عندنا و به روايات كثيرة و متّبعا عند جماهير العامّة.

آراء فقهائنا:

۱- العلّامة الحلى قدس سرّه: «يوم عاشوراء هو اليوم العاشر من المحرّم و به قال سعيد بن المسيّب و الحسن البصرى. و روى عن ابن عبّاس أنّه قال: إنّه التاسع من المحرّم و ليس بمعتمد، لما تقدّم فى أحاديثنا أنّه يوم قتل الحسين عليه السّلام، و يوم قتل الحسين عليه السّلام هو العاشر بلا خلاف.

و روى الجمهور عن ابن عبّاس، قال أمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: بصوم يوم عاشوراء- العاشر من المحرّم-، و هذا ينافى ما روى عنه اولا». «۱»

(۱) منتهى المطلب ۲: ۶۱۱.

صوم عاشورا، ص: ۱۶

۲- المحقّق القمّى قدس سرّه: «المعروف من المذهب أنّ عاشوراء هو يوم العاشر من المحرّم لأنّه يوم قتل الحسين، و لا خلاف انّه كان فى عاشر محرّم ». «... ۱»

۳- العلّامة المجلسى قدس سرّه: «قال بعد رواية زيد النرسى عن الصادق عليه السّلام: من صامه كان حظّه من صيام ذلك اليوم حظّ ابن مرجانة و آل زياد » ... قال ...: يدلّ على ان عاشوراء هو العاشر كما هو المشهور » «... ۲».

آراء السنّة:

۱- البغوى: «اختلف العلماء فى يوم عاشوراء؛ قال بعضهم: هو اليوم العاشر من المحرّم، و قال بعضهم: هو اليوم التاسع، و روى عن ابن عبّاس أنّه قال: صوموا التاسع و العاشر. و به قال الشافعى و أحمد و إسحاق». «۳»

۲- العسقلانى: «اختلف أهل الشرع فى تعيينه، فقال الأكثر: هو اليوم العاشر». «۴»

۳- الشوكانى: «عن النووى: ذهب جماهير السلف و الخلف انّ عاشوراء هو اليوم العاشر من المحرّم ». «... ۵»

۴- عبد الرّزاق ...: « عن ابن عبّاس، قال: يوم عاشوراء العاشر». «۶»

أقول: و ممّن يرى انّه هو التاسع- من فقهاء العامّة- هو ابن حزم. «۷»

---

(۱) غنائم الأيّام ۶: ۷۸.

(۲) مرآة العقول ۱۶: ۳۶۲.

(۳) التهذيب ۳: ۱۹۱.

(۴) فتح البارى ۴: ۲۸۸.

(۵) نيل الأوطار ۴: ۲۴۵.

(۶) المصنّف ۴: ۲۸۸، ح ۷۸۴۱.

(۷) المحلّى ۷: ۱۷.

صوم عاشورا، ص: ۱۷

حكم صوم عاشوراء قبل نزول صوم رمضان

اشارة

اختلف فقهاؤنا فى حكم صوم عاشوراء قبل نزول آية صوم رمضان، و هل انّه كان واجبا أم لا؟

فاختار الأوّل المحقّق النجفى فى الجواهر، و المحقّق القمّى فى الغنائم، و مال إليه السيّد الطباطبائى فى المدارك.

و اكتفى المحقّق السبزوارى فى الذخيرة و العلّامة الحلّى فى التذكرة و المنتهى بنقل الخلاف.

كما انّ مفاد بعض رواياتنا هو الأوّل «۱» - أعنى الوجوب-، و أمّا العامّة فعن أبى حنيفة أنّه كان واجبا، و ظاهر مذهب الشافعى، انّه لم يكن واجبا، و عليه أكثر العامّة كما عن النووى و للشافعى قولان، و لأحمد روايتان. و سنشير الى الروايات فى فصل «حكم صوم عاشوراء».

آراء فقهائنا:

۱- العلّامة الحلّى: «اختلف فى صوم عاشوراء هل كان واجبا أم لا؟ فقال أبو حنيفة: إنّه كان واجبا، و قال آخرون: إنّه لم يكن واجبا، و للشافعى قولان، و عن

---

(۱) من لا يحضره الفقيه ۲: ۵۱، الرقم ۲۲۴. عنه و سائل الشيعة ۱۰: ۴۵۹ ب ۲۱ ح ۱. الكافى ۴: ۱۴۶/ ح ۴. التهذيب ۴: ۳۰۱/ ح ۹۱۰. الاستبصار ۲: ۱۳۴. مرآة العقول ۱۶: ۳۶۰.

صوم عاشورا، ص: ۱۸

أحمد روايتان.

احتجّ الموجبون بما روت عائشة: أنّ النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلم صامه و أمر بصيامه، فلمّا افترض رمضان كان هو فريضة و ترك عاشوراء فمن شاء تركه.

و أيضا فإنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلم كتب إلى أهل العوالى «۱» انّه من أكل منكم فليمسك بقيّة يومه، و من لم يأكل

فليصم، و هذا يدلّ على وجوبه، و احتجّ الآخرون بما رووه عن معاوية أنّه سمع يوم عاشوراء على المنبر يقول: يا أهل المدينة أين علماءكم؟ و سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلم يقول: هذا يوم عاشوراء لم يكتب اللّه عليكم صيامه ... و قد ورد فى أحاديثنا ما يدلّ عليهما ». «... ۲»

۲- المحقّق النجفى: «و منه يعلم أنّ صومه كان واجبا ». «... ۳»

۳- المحقّق القمّى: «انّ الظاهر من الأخبار أنّه كان واجبا قبل نزول شهر رمضان ثمّ ترك». «۴»

۴- السيّد العاملى: «اختلف فى صوم عاشوراء هل كان واجبا أم لا؟ و المروىّ فى أخبارنا أنّه كان واجبا قبل نزول صوم شهر رمضان، و ممّن روى ذلك زرارة و محمد بن مسلم.». «۵»

۵- السبزوارى: «و اعلم أنّه اختلف فى صوم عاشوراء هل كان واجبا أم لا؟ و فى بعض أخبارنا انّه كان واجبا قبل نزول صوم شهر رمضان و صوم كلّ خميس و جمعة ». «... ۶»

---

(۱) هى ضيعة بينها و بين المدينة أربعة أميال، و قيل: ثلاثة أميال، معجم البلدان ۴: ۱۶۶.

(۲) منتهى المطلب ۲: ۶۱۱- مثله: تذكرة الفقهاء ۶: ۱۹۲.

(۳) جواهر الكلام ۱۷: ۱۰۷.

(۴) غنائم الأيّام ۶: ۷۸.

(۵) المدارك ۶: ۲۶۸.

(۶) ذخيرة المعاد: ۵۲۰.

صوم عاشورا، ص: ۱۹

۶- المجلسى: «عن المنتقى: و فى هذه السنّة- الاولى للهجرة- صام- أى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلم- عاشوراء و أمر بصيامه». «۱»

أقول: لم يتبنّ الفقهاء فى أقوالهم رأيا معيّنا- على ما نعلم- و إنّما اكتفوا بنقل الخلاف و مفاد الروايات، إلّا المحقّق القمّى حيث استند إلى ظاهر الروايات الّذى يعلم منه الوجوب.

ثمّ إنّ العلّامة المجلسى اكتفى بنقل كلام المنتقى من دون أىّ تعليق.

آراء فقهاء السنّة:

۱- العينى: «اختلفوا فى حكمه أوّل الإسلام، فقال أبو حنيفة: كان واجبا، و اختلف أصحاب الشافعى على وجهين: أشهر هما انّه لم يزل سنّة من حين الشرع و لم يك واجبا قطّ فى هذه الامّة، و لكنّه كان يتأكّد الاستحباب، فلمّا نزل صوم رمضان صار مستحبّا دون ذلك الاستحباب.

الثانى: كان واجبا كقول أبى حنيفة، و قال عياض: كان بعض السلف يقول: كان فرضا و هو باق على فرضيته لم ينسخ. و انقرض القائلون بهذا، و حصل الاجماع على انّه ليس بفرض أنّما هو مستحبّ». «۲»

۲- ابن قدامة: «اختلف فى صوم عاشوراء هل كان واجبا؟ فذهب القاضى إلى انّه لم يكن واجبا، و قال: هذا قياس المذهب، و استدلّ بشيئين. و روى عن أحمد أنّه كان مفروضا.». «۳»

۳- الكاسانى: «و صوم عاشوراء كان فرضا يومئذ ». «... ۴»

---

(۱) بحار الأنوار ۱۹: ۱۳۰.

(۲) عمدة القارى ۱۱: ۱۱۸- مثله المجموع ۶: ۳۸۳.

(۳) المغنى ۳: ۱۷۴.

(۴) بدائع الصنائع ۲: ۲۶۲.

صوم عاشورا، ص: ۲۰

۴- القسطلانى: «ذيل حديث «أنا أحقّ بموسى منكم» فصامه و أمر بصيامه، قال: فيه دليل لمن قال: كان قبل النسخ واجبا، لكن أجاب أصحابنا بحمل الأمر هنا على تأكّد الاستحباب ». «... ۱»

۵- العسقلانى: «و يؤخذ من مجموع الأحاديث انّه كان واجبا ثمّ يأتى بأدلّة ستّة لإثبات دعواه». «۲»

۶- الزرقانى فى شرح قوله: «فمن شاء صامه». قال: لأنّه ليس متحتّما فعلى هذا لم يقع الأمر بصومه إلّا فى سنة واحدة و على القول بفرضيته فقد نسخ، و لم يرد انّه جدّد صلّى اللّه عليه و آله و سلّم للناس أمرا بصيامه بعد فرض رمضان، بل تركهم على ما كانوا عليه من غير نهى عن صيامه، فان كان أمره بصيامه قبل فرض رمضان للوجوب ففى نسخ الاستحباب إذا نسخ الوجوب خلاف مشهور، و إن كان للاستحباب كان باقيا على استحبابه.

و فى الاكمال: قيل: كان صومه فى صدر الإسلام قبل رمضان واجبا ثمّ نسخ على ظاهر هذا الحديث.

و قيل: كان سنة مرغّبا فيه ثمّ خفّف فصار مخيّرا فيه، و قال بعض السلف: لم يزل فرضه باقيا لم ينسخ، و انقرض القائلون بهذا، و حصل الاجماع اليوم على خلافه، و كره ابن عمر قصد صيامه «... ۳»

---

(۱) إرشاد السارى ۴: ۶۴۹.

(۲) فتح البارى ۴: ۲۹۰.

(۳) شرح الزرقانى ۲: ۱۷۸.

صوم عاشورا، ص: ۲۱

هل كان النبىّ يحبّ موافقة اليهود؟

يرى زين الدين الحنفى و هكذا العسقلانى- من علماء السنّة- انّ النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم كان يحبّ موافقة أهل الكتاب فى صيامهم، حيث انّ هذا المؤلّف بعد أن قسّم صيام النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم على أربع حالات، قال: الحالة الثانية انّ النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم لمّا قدم المدينة و رأى صيام أهل الكتاب له و تعظيمهم له و كان يحبّ موافقتهم! فيما لم يؤمر به صامه، و أمر النّاس بصيامه، و أكّد الأمر بصيامه و الحثّ عليه حتى كانوا يصوّمونه أطفالهم». «۱»

و قال العسقلانى: «و قد كان صلّى اللّه عليه و آله و سلّم يحبّ موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشىء و لا سيّما إذا كان فيما يخالف فيه أهل الأوثان». «۲»

و الملاحظ هو انّ زين الدين الحنفى يؤكّد على أنّ النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم كان يحبّ موافقتهم و بالتالى وافقهم و حثّ الناس على ذلك!!!

و هذا يناقض ما رواه هو و غيره عن ابن عبّاس، عن النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم من أنّ صيام عاشوراء كان لمخالفة اليهود: «صوموا عاشوراء و خالفوا فيه اليهود ». «... ۳»

فكيف يجتمع هذا النّص مع ما استظهره الحنفى و العسقلانى من أنّ النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم

(۱) لطائف المعارف: ۱۰۲.

(۲) فتح البارى ۴: ۲۸۸.

(۳) السنن الكبرى ۴: ۴۷۵.

صوم عاشورا، ص: ۲۲

كان يحب موافقة اليهود!!؟

كما انّه يناقض أيضا ما ورد عن يعلى بن شدّاد، عن أبيه قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم «صلّوا فى نعالكم و خالفوا اليهود». «۱»

و فى رواية اخرى: «لا تشبّهوا باليهود». «۲»

و هل هذا الصوم المدّعى إلّا تشبّه بهم و قد نهينا عن التشبّه بهم، بل صرّح القاضى فى شرح قوله: «لأصومنّ التاسع» بأنّ ذلك لعلّه على طريق الجمع مع العاشر لئلّا يتشبّه باليهود». «۳»

و هكذا فى المحيط: «كره إفراد يوم عاشوراء بالصوم لأجل التشبّه باليهود». «۴»

ثمّ هل يجوز لنا أن نشارك اليهود أو النصارى ببعض أعيادهم و صيامهم بحجّة انّنا أحقّ بموسى أو بعيسى منهم!؟ ثمّ لا ندرى ما هذه المحاولة من البعض فى ربط المفاهيم الاسلاميّة و أحكامها و سننها و آدابها و عقائدها، بسنن أهل الكتاب و أحكامهم و عاداتهم؟ و لما ذا و ما هو السرّ- فى الدعوى، بل فى التظاهر بالتنسيق بين الرسول الأعظم صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و أهل الكتاب خاصّة اليهود؟! و للأسف نرى أحاديث منسوبة إلى النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فى الصحاح و مضمونها انّ النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم يصدّق و يتعجّب «۵» من قول حبر من اليهود، و انّ اليهودىّ حينما يمرّ بالنبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم يطلب النبى «۶» منه أن يحدّثه!!

(۱) المعجم الكبير ۷: ۲۹۰، ح ۷۱۶۵- المستدرك على الصحيحين ۱: ۲۶۰- صحّحه الذهبى.

(۲) المعجم الكبير ۷: ۲۹۰، ح ۷۱۶۴.

(۳) عمدة القارى ج ۱۱: ۱۱۷.

(۴) عمدة القارى ج ۱۱: ۱۱۷.

(۵) صحيح البخارى ۴: ۳۰۰. كتاب التوحيد: «جاء حبر من اليهود فقال: إنّه إذا كان يوم القيامة جعل اللّه السماوات على إصبع، و الأرضين على إصبع، و الماء و الثرى على إصبع، و الخلائق على إصبع، ثمّ يهزّهنّ، ثمّ يقول: أنا المالك أنا المالك، فلقد رأيت النبى يضحك حتى بدت نواجذه تعجّبا و تصديقا لقوله ».....

(۶) فتح البارى ۱۳: ۴۰۹: «مرّ يهودىّ بالنبى فقال: يا يهودىّ حدّثنا، فقال: كيف تقول يا أبا القاسم إذا-

صوم عاشورا، ص: ۲۳

و انّ امرأة يهوديّة تعلّم النبى «۱» قضايا فتنة القبر!! و «انّ تميم الدارى النصرانى يصدّقه النبى و يروى عنه حدّثنى حديثا وافق الّذى كنت احدّثكم عن المسيح الدّجال ... فإنّه أعجبنى حديث تميم انّه وافق الّذى كنت احدّثكم عنه و عن المدينة ». «... ۲»

- وضع اللّه السماوات على ذه ».....

(۱) سنن النسائى ۴: ۱۰۴/ باب التعوّذ من عذاب القبر: «انّ عائشة قالت: دخل علىّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و عندى امرأة

من اليهود و هى تقول: إنّكم تفتنون فى القبور، فارتاع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و قال: إنّما تفتن يهود، و قالت عائشة: فلبثنا ليالى ثمّ قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: إنّه اوحى إلىّ أنّكم تفتنون فى القبور ».....

(۲) صحيح مسلم ۴: ۳۳۷: قدم على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم تميم الدارى فأخبر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم انّه ركب البحر فتاهت به سفينته فسقط إلى جزيرة فخرج إليها يلتمس الماء فلقى إنسانا يجرّ بشعره ... و فى آخر: فلمّا قضى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم صلاته جلس على المنبر و هو يضحك فقال: ليلزم كلّ إنسان مصلّاه، ثمّ قال:

أ تدرون لم جمعتكم ؟...

صوم عاشورا، ص: ۲۴

هل اليهود تصوم يوم عاشوراء؟

اشارة

إنّ المستفاد من مراجعة التاريخ و كلمات اللغويّين و الفقهاء و المحقّقين و غيرهم انّ مدار السنة عند اليهود ليست قمريّة، بل شمسيّة، و لم يكن صومهم فى عاشوراء و لا فى محرّم، كما انّ اليوم الّذى غرق فيه فرعون لم يتقيّد بكونه دائما هو عاشوراء المحرّم، و إنّما هو فى اليوم العاشر من شهرهم الأوّل: تشرى، و يسمّونه يوم كيپور Kipur- أى الكافرة- و هو اليوم الّذى تلقّى فيه الإسرائيليّون اللوح الثانى من الشريعة.

ثمّ على الفرض- البعيد- انّه اتّفق ذلك اليوم مع قدوم النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم الكريم المدينة و عاشوراء المحرّم فهو محض اتّفاق.

أضف إلى ذلك انّ كيفيّة الصوم عندهم أيضا تختلف عن الصوم عندنا، فإنّهم يصومون من غروب الشمس إلى غروبها فى اليوم التالى.

و عليه فلا وجه و لا أساس لما نسب فى المرويّات إلى النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم من انّ صوم عاشوراء كان ذا أصل يهودى و انّهم كانوا يصومونه فى هذا اليوم.

و لنعرض بعض الأقوال فى هذا الشأن:

۱- قال الدكتور جواد على:

«و يقصدون بصوم اليهود يوم عاشوراء ما يقال له:

«يوم الكفّارة» و هو يوم صوم و انقطاع و يقع قبل عيد المظال بخمسة أيّام أى فى يوم عشرة تشرى و هو يوم الكيپور kipur، و يكون الصوم فيه من غروب الشمس إلى

صوم عاشورا، ص: ۲۵

غروبها فى اليوم التالى، و له حرمة كحرمة السبت، و فيه يدخل الكاهن الأعظم قدس الأقداس لأداء الفروض الدينيّة المفروضة فى ذلك اليوم». «۱»

۲- و قال السقّاف:

«فی واقعنا الحاضر لا نجد أیّ یهودیّ یصوم فی العاشر من محرّم أو یعدّه عیدا، و لم یوجد فی السجلّات التاریخیّة ما یشیر إلی انّهم صاموا فی العاشر من محرّم أو عدوّه عیدا، بل الیهود یصومون یوم العاشر من شهر تشرین و هو الشهر الأوّل من سنتهم فی تقویمهم و تاریخهم إلّا انّهم لا یسمّونه یوم عاشوراء، بل یوم أو عید کیپور». «۲»

۳- و قال أیضا: «إنّ للیهود تقویما خاصّا بهم یختلف عن تقویمنا العربی الاسلامی اختلافا بیّنا و یبتدئ بشهر (تشری) ثمّ (حشران) و ینتهی بشهر (أیلول) و هو الشهر الثانی عشر، و فی کلّ سنة کبیسة یضاف إلیها شهر واحد حتی یکون للسنة الکبیسة ثلاثة عشر شهرا و هو شهر (آذار الثانی) الّذی یتخلّل بین آذار الشهر السادس و بین نیسان الشهر الثامن، و یکون (آذار الثانی) الشهر السابع و عدد أیّام السنة فی السنوات العادیة ۳۵۳، أو ۳۵۴، أو ۳۵۵ یوما، و فی الکبیسة ۳۸۳، أو ۳۸۴، أو ۳۸۵ یوما، و التقویم الیهودی المستعمل الآن شهوره قمریّة و سنواته شمسیّة». «۳»

۳- و قال محمود باشا الفلکی فی تقویم العرب قبل الإسلام:

«یظهر أنّ الیهود من العرب کانوا یسمّون أیضا عاشوراء و عاشور الیوم العاشر من شهر تشری الّذی هو أوّل شهور سنتهم المدنیّة و سابع شهور السنة الدینیّة عندهم.

و السنة عند الیهود شمسیّة لا قمریّة، فیوم عاشوراء الّذی کان فیه غرق فرعون

---

(۱) المفصّل فی تاریخ العرب ۶: ۳۳۹. دار الملایین- انظر کتاب المقدس ۲: ۲۶۶۰.

(۲) مجلّة الهادی ۷ العدد ۲: ۳۷.

(۳) مجلّة الهادی ۷ العدد ۲: ۳۶.

صوم عاشورا، ص: ۲۶

لا یتقیّد بکونه عاشر المحرّم، بل اتّفق وقوعه یوم قدوم النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم». «۱»

۴- و قال أبو ریحان: «۲»

«تشرین و هو ثلاثون یوما ... و فی الیوم العاشر منه صوم الکبور و یدعی العاشوراء و هو الصوم المفروض من بین سائر الصیام فإنّها نوافل، و یصام هذا الکبور من قبل غروب الشمس من الیوم التاسع بنصف ساعة إلی ما بعد غروبها فی الیوم العاشر بنصف ساعة تمام خمس و عشرین ساعة ... و صومه کفّارة لکلّ ذنب علی وجه الغلط، و یجب علی من لم یصمه من الیهود القتل عندهم، و فیه یصلّی خمس صلوات و یسجد فیها». «۳»

۵- و قال العلّامة الشعرانی:

«اعلم أنّ یوم عاشوراء کان یوم صوم الیهود و لا یزالون یصومون إلی الآن، و هو الصوم الکبیر، «۴» و وقته الیوم العاشر من الشهر الأوّل من السنة، و لمّا قدم رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم المدینة کان أوّل الیهود مطابقا لأوّل المحرّم و کذلک بعده إلی أن حرم النسیء و ترک فی الإسلام و بقی علیه الیهود إلی زماننا هذا فتخلّف أوّل سنة المسلمین عن أوّل سنتهم، و افترق یوم عاشوراء عن یوم صومهم، و ذلک لأنّهم ینسئون إلی زماننا فیجعلون فی کلّ ثلاث سنین سنة واحدة ثلاثة عشر

---

(۱) دائرة المعارف للبستانی ۱۱: ۴۴۶.

(۲) هو محمد بن أحمد الخوارزمی الحکیم الریاضی الطبیب المنجّم المعروف، کان فیلسوفا عالما بالفلسفة الیونانیّة و فروعها و فلسفة الهنود، و برع فی علم الریاضیّات و الفلک، بل قیل: إنّه أشهر علماء النجوم و الریاضیّات من المسلمین، کان معاصرا لابن سینا و بینهما مراسلات و أبحاث، کان أصله من بیرون- بلد فی السند- و سافر إلی بلاد الهند أربعین سنة اطّلع فیها علی علوم الهنود. و أقام مدّة فی خوارزم و أکثر اشتغاله فی النجوم و الریاضیّات و التاریخ، و خلّف مؤلّفات نفیسة، منها: الآثار الباقیة عن القرون الخالیة ألّفه لشمس المعالی قابوس. حکی أنّه کان مکبّا علی تحصیل العلوم متفنّنا علی التصنیف لا یکاد یفارق یده العلم، و عینه النظر، و قلبه الفکر، و کان مشتغلا فی تمام أیّام السنة إلّا یوم النیروز و یوم المهرجان ». ... الکنی و الألقاب ۱: ۷۸.

(۳) الآثار الباقیة: ۲۷۷.

(۴) لعلّ الصحیح: کبور.

صوم عاشورا، ص: ۲۷

اشهرا، کما کان یفعله العرب فی الجاهلیّة، فصام رسول اللّه و المسلمین یوم عاشوراء کما کانوا یصومون و قال: نحن أولی بموسی... إلی أن نسخ وجوب صومه بصوم رمضان و بقی الجواز » «... ۱»

أقول: أوّلا إنّ قدوم النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم و هجرته إلی المدینة المنوّرة کان فی ربیع الأوّل «۲» لا فی محرّم، و معه کیف یطابق سنة الیهود لقدوم النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم و لمحرّم؟؟

ثانیا: المعروف أنّ النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم لم یصم عاشوراء إلّا سنة واحدة کما ستأتی الاشارة إلی ذلک و معه کیف یقول السیّد الشعرانی: «و کذلک بعده إلی أن حرم النسیء ».....

ثالثا: یبدو من کلامه انّ صومه کان واجبا إلی أن نسخ بصوم رمضان، مع ان الأمر مختلف فیه عندنا و عند العامّة أیضا- کما مرّ فالظاهر أنّ العلّامة الشعرانی تبنّی أمرا من دون إراءة أیّ مستند و دلیل.

أقول: سوف یتّضح انّه تخطیط أمویّ للتغطیة علی قضیّة کربلاء، و ما صدر من الجرائم اللاإنسانیّة بحقّ أهل بیت الرسول صلّی اللّه علیه و آله و سلّم.

---

(۱) الوافی (الهامش ۲: ۱۱۴).

(۲) تاریخ الطبری ۲: ص ۳- الکامل فی التاریخ ۲: ۵۱۸ «لاثنتی عشرة لیلة خلت من ربیع الأوّل یوم الإثنین» بحار الأنوار ۱۹: ۱۰۴- فتح الباری ۴: ۲۸۹.

صوم عاشورا، ص: ۲۹

الباب الثانی حکم صوم عاشوراء

اشارة

أ- الروایات المانعة ب- الروایات الدالّة علی الجواز ج- الروایات من طرق السنّة

صوم عاشورا، ص: ۳۱

الروایات المانعة

وردت روايات متعارضة بشأن هذا الصوم، ففى بعضها أنّه كفّارة سنة، و انّ يوم عاشوراء يوم البركة و النجاة، و انّ النبى صلّى اللّه عليه و سلم كان يأمر حتى الصبيان بالامساك و الصيام، كما فى التهذيب و الكافى و الجعفريّات.

و فى بعضها الآخر: ما ينافى هذا، إذ مفادها: انّه صوم متروك، و فى بعض آخر:

انّه منهىّ عنه، و فى بعض آخر: انّه بدعة و ما هو يوم صوم، و فى بعض آخر: انّه صوم الأدعياء، أو انّ حظّ الصائم فيه هو النار، و فى بعض آخر: انّ النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم ما كان يصومه. هذا ما فى كتبنا الروائيّة.

و أمّا السيرة العمليّة للأئمّة الطاهرين فالجدير بالذكر هو انّه لم يعهد منهم و لا من أصحابهم الصوم فى هذا اليوم، كما صرّح به السيّد الخوئى فى تقرير بحث أستاذه، فلو كان مستحبّا لما استمرّ المعصوم على ترك هذا المستحبّ.

و أمّا فى كتب السنّة: فالروايات عندهم مختلفة، إذ مفاد كثير منها الاستحباب و التأكيد على الصوم، و أخرى: تغايرها، إذ فيها انّ النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم ما كان يصوم يوم عاشوراء، أو انّه لم يأمر به بعد نزول صوم شهر رمضان، كما فى البخارى و مسلم و سائر كتب السنن، و قد جمعها الهيثمى فى زوائده و ضعّف أسانيد أكثرها.

و فيما يلى عرض الروايات:

صوم عاشورا، ص: ۳۲

الروايات من طرقنا:

ما دلّ منها على المنع:

[۱- رواية الفقيه]

۱- الفقيه: «سأل محمد بن مسلم و زرارة بن أعين أبا جعفر الباقر عليه السّلام عن صوم يوم عاشوراء، فقال: كان صومه قبل شهر رمضان، فلمّا نزل شهر رمضان ترك». «۱»

عبّر عنه المجلسى الأوّل بالصحيح، و قال: قوله: «كان صومه»: أى وجوبه أو استحبابه، و قوله: «ترك» أى نسخ». «۲»

أقول: على القول بأنّ الصوم كان واجبا ثمّ عرض النسخ يرد البحث الاصولى: و هو إذا نسخ الوجوب هل يبقى معه الجواز أم لا؟

و المراد بالجواز إمّا بالمعنى الأعمّ و هو غير التحريم، و إمّا بالمعنى الأخصّ و هو الإباحة. فالمعروف هو عدم دلالة دليل الناسخ و لا دليل المنسوخ على بقاء الجواز، فتعيين أحد الأحكام الأربعة بعد نسخ الوجوب يحتاج إلى دليل.

كما لا مجال لإثبات الجواز من خلال استصحاب الجواز الّذى كان ضمن الوجوب و كان بمنزلة الجنس له فيما لم نقل باستصحاب الكلّى القسم الثالث. و يطلب التفصيل من مظانّه. «۳»

[۲- الرواية الأولى للكافى]

۲- الكافى: على بن إبراهيم، عن أبيه، عن نوح، عن شعيب النيسابورى، عن ياسين الضرير، عن حريز، عن زرارة، عن أبى جعفر و أبى عبد اللّه عليهما السّلام قالا:

لا تصم «۴» فى يوم عاشوراء و لا عرفة بمكّة و لا فى المدينة و لا فى وطنك و لا فى مصر من الأمصار». «۵»

---

(۱) من لا يحضره الفقيه ۲: ۵۱/ ح ۲۲۴. عنه الوسائل ۱۰: ۴۵۲/ ب ۲۱/ ح ۱.

(۲) روضة المتّقين ۴: ۲۴۷.

(۳) انظر الكفاية: ۱۴۰.

(۴) فى الوافى: ج ۱۱: ۷۳ لا تصومنّ.

(۵) الكافى ۴: ۱۴۶/ ح ۳. عنه الوسائل ۱۰: ۴۶۲/ ب ۴۱/ ح ۶.

صوم عاشورا، ص: ۳۳

قال المجلسى: الحديث مجهول، و حمل على ما إذا اشتبه الهلال، أو ضعف عن الدعاء، و النهى على الكراهة». «۱»

أقول: و إن كان هذا الحمل خلاف الظاهر و لكن يصار إليه بقرينة النهى عن صيام عرفة الّذى لا شكّ فى عدم حرمته.

[۳- الرواية الثانية للكافى]

۳- و فيه: الحسن بن على الهاشمى، عن محمد بن موسى، عن يعقوب بن يزيد، عن الحسن بن على الوشّاء، قال: حدّثنى نجبة بن الحارث العطّار، قال: سألت: أبا جعفر عليه السّلام عن صوم يوم عاشوراء، فقال: صوم متروك بنزول شهر رمضان، و المتروك بدعة. قال نجبة: فسألت أبا عبد اللّه من بعد أبيه عليهما السّلام عن ذلك فأجابنى بمثل جواب أبيه ثمّ، قال: أما إنّه صوم يوم ما نزل به كتاب، و لا جرت به سنّة إلّا سنّة آل زياد بقتل الحسين بن على صلوات اللّه عليهما» «۲».

عبّر عنه المجلسى الأوّل: بالقوىّ، فقال: و يؤيّده ما رواه الكلينى فى القوى «۳» و عبّر عنه المجلسى الثانى: بأنّه مجهول.

و قال: قوله: «صوم متروك» يدلّ على أنّه كان واجبا قبل نزول صوم شهر رمضان. و قال بعض الأصحاب: لم يكن واجبا قطّ.

قوله: «و المتروك بدعة»: يدلّ على أنّه نسخ وجوبه و رجحانه مطلقا إلّا أن يقال: غرضه انّه نسخ وجوبه، و ما نسخ وجوبه لا يبقى رجحان إلّا بدليل آخر كما هو المذهب المنصور، و لم يردّ ما يدلّ على رجحانه إلّا العمومات الشاملة له و لغيره،

---

(۱) مرآة العقول ۱۶: ۳۶۰.

(۲) الكافى ۴: ۱۴۶/ ح ۴. عنه الوسائل ۱۰: ۴۶۱/ ب ۲۱/ ح ۵. التهذيب ۴: ۳۰۱/ ح ۹۱۰. الاستبصار ۲: ۱۳۴.

(۳) روضة المتّقين ۳: ۲۴۷. اقول: القوىّ و الموثّق فى اصطلاح الفقهاء واحد، و عند العامة مساوى للجيّد، اى دون الصحيح برتبة و اولى من الحسن مقاما. انظر: مقباس الهداية ۵: ۱۳۶.

صوم عاشورا، ص: ۳۴

فإذا صام الانسان بقصد انّه من السنن أو مندوب إليه على الخصوص كان مبتدعا، لكنّ الظاهر من الخبر عدم رجحان لا خصوصا و لا عموما». «۱»

و رماه فى الملاذ بالمجهوليّة، فقال: مجهول». «۲»

[۴- الرواية الثالثة للكافى]

اشارة

۴- و فيه: عن الحسن بن على الهاشمى، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن سنان، عن ابان، «۳» عن عبد الملك، قال: سألت أبا عبد اللّه عليه السّلام عن صوم تاسوعاء و عاشوراء من شهر المحرّم، فقال: تاسوعاء يوم حوصر فيه الحسين و أصحابه رضى اللّه عنهم

بكربلاء، و اجتمع عليه خيل أهل الشام و أناخوا عليه، «۴» و فرح ابن مرجانة و عمر بن سعد بتوافر «۵» الخيل و كثرتها، و استضعفوا فيه الحسين و أصحابه، و أيقنوا أن لا يأتى الحسين ناصر، و لا يمدّه أهل العراق بأبى المستضعف الغريب، ثمّ قال: و أمّا يوم عاشوراء فيوم أصيب فيه الحسين صريعا بين أصحابه و أصحابه صرعى حوله (عراة) أ فصوم يكون فى ذلك اليوم؟ كلّا و ربّ البيت الحرام و ما هو يوم صوم و ما هو إلّا يوم حزن و مصيبة دخلت على أهل السماء و أهل الأرض و جميع المؤمنين، و يوم فرح و سرور لابن مرجانة و آل زياد و أهل الشام غضب اللّه عليهم و على ذرّيّاتهم، و ذلك يوم بكت عليه جميع بقاع الأرض خلا بقعة الشام، فمن صامه أو تبرّك به حشره اللّه مع آل زياد ممسوخ القلب مسخوط عليه، و من ادّخر إلى منزله ذخيرة أعقبه اللّه تعالى نفاقا فى قلبه إلى يوم يلقاه، و انتزع البركة عنه و عن أهل بيته و ولده، و شاركه الشيطان فى جميع ذلك. «۶»

---

(۱) مرآة العقول ۱۶: ۳۶۰.

(۲) ملاذ الأخيار ۷: ۱۱۷.

(۳) كتب فى هامش الوسائل: فى نسخة: أبان بن عبد الملك ۱۰: ۴۶۰.

(۴) أى أبركوا إبلهم، و لعلّ المراد هنا: انّهم أحاطوا به و أحكموا حصارهم.

(۵) أى بكثرة الخيل و العدّة و العدّة.

(۶) الكافى ۴: ۱۴۷/ ح ۷. عنه الوسائل ۱۰: ۴۵۹/ ب ۲۱/ ح ۲.

صوم عاشورا، ص: ۳۵

قال الفيض: «بأبى المستضعف الغريب»: أى فديت بأبى الحسين إذ كان مستضعفا غريبا. «من ادّخر إلى منزله ذخيرة». أشار به إلى ما كان المتبرّكون بهذا اليوم يفعلونه فانّهم كانوا يدّخرون قوت سنتهم فى هذا اليوم تبرّكا به و تيمّنا و يجعلونه أعظم أعيادهم لعنهم اللّه». «۱»

قال المجلسى: «ضعيف على المشهور، و يدلّ على أنّ عاشوراء هو العاشر كما هو المشهور، و يدلّ على كراهة صوم يوم تاسوعاء أيضا». «۲»

تحقيق فى سند الرواية:

لعلّ ضعف الرواية لأجل محمد بن سنان فإنّه ضعيف غال، يضع الحديث، لا يلتفت إليه، كما عن ابن الغضائرى و انّه مطعون فيه لا تختلف العصابة فى تهمته و ضعفه، و من كان هذا سبيله لا يعتمد عليه فى الدين، كما عن الشيخ المفيد. «۳»

و انّ ما يختصّ بروايته و لا يشركه فيه غيره لا يعمل عليه، كما عن الشيخ الطوسى. «۴»

و انّه لا يستحلّ أيّوب بن نوح الرواية عنه. «۵»

لكن نقول: إنّ الفضل روى عنه و أجاز لآخرين رواية أحاديثه بعده، و انّ الكشّى فى عنوانه الثانى و الرابع اقتصر على أخبار مدحه، و انّ النجاشى قال فى آخر كلامه: يدلّ خبر صفوان على زوال اضطرابه، و انّ المفيد قد وثّقه فى الارشاد، و انّ الشيخ الطوسى و انّ ضعّفه فى التهذيبين و الفهرست و رجاله لكنّه جعله فى كتاب

---

(۱) الوافى ۱۱: ۷۳/ ح ۱۰۴۳۷.

(۲) مرآة العقول ۱۶: ۳۶۲.

(۳) مصنّفات الشيخ المفيد: ۹. جوابات أهل الموصل فى العدد و الرؤية.

(۴) الاستبصار ۳: ۲۲۴. تسمية المهر.

(۵) الكشى: ۳۸۹.

صوم عاشورا، ص: ۳۶

الغيبة من ممدوحى أصحاب الائمّة و روى أخبار مدحه.

كما انّ جمعا من العدول و الثقات رووا عنه كيونس بن عبد الرحمن و الحسين بن سعيد الأهوازى و أخيه و الفضل بن شاذان و أبيه و أيّوب بن نوح و محمد بن الحسين بن أبى الخطّاب و غيرهم. و هذا يدلّ على اعتبار أخباره إن لم يدلّ على حسنه فى نفسه، فأخباره معتبرة إلّا ما كان فيها غلوّا أو تخليطا، و هذه الرواية لم يظهر عليها آثار الغلوّ و التخليط، بل مؤيّدة بروايات اخرى فلا نرى مانعا من الأخذ بهذه الرواية و العمل بها.

أمّا لو كان الضعف لأجل أبان فالظاهر هو ابن تغلب، أو ابن عثمان، أو ابن عبد الملك، «۱» فعلى الأوّل فلا كلام فى جلالته، و على الثانى: فقد عدّه الكشّى من الستّة الّذين اجتمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنهم، «۲» و على الثّالث: فهو حسن الحال كما قاله المامقانى «۳». فلم يبق إيراد فى السند، فتأمّل.

[۵- الرواية الرابعة للكافى]

اشارة

۵- و فيه: الحسن بن على الهاشمى. و عن محمد بن عيسى بن عبيد قال: حدّثنى جعفر بن عيسى أخوه، قال: سألت الرضا عليه السّلام عن صوم عاشوراء و ما يقول الناس فيه، فقال: عن صوم ابن مرجانة تسألنى؟ ذلك يوم صامه الأدعياء من آل زياد لقتل الحسين و هو يوم يتشاءم به آل محمد و يتشاءم به أهل الإسلام، و اليوم الّذى يتشاءم به أهل الإسلام لا يصام و لا يتبرّك به، و يوم الاثنين يوم نحس قبض اللّه عزّ و جلّ فيه نبيّه، و ما اصيب آل محمد إلّا فى يوم الاثنين «۴» فتشأّمنا به و تبرّك به ابن مرجانة و يتشاءم به آل محمد، فمن صامها أو تبرّك بها لقى اللّه تبارك و تعالى ممسوخ القلب و

---

(۱) انظر معجم رجال الحديث ۱۶: ۱۳۸.

(۲) انظر تنقيح المقال ۱: ۵. ثمّ انّ السيّد الخوانسارى عبّر عن رواية عبد الملك بالصحيحة ظانّا رحمه اللّه أنّها عن زرارة و محمد بن مسلم. «انظر جامع المدارك: ۲۲۶».

(۳) المصدر.

(۴) الكافى ۴: ۱۴۶/ ح ۵. التهذيب ۴: ۳۰۱/ ح ۹۱۱. الاستبصار ۲: ۱۳۵/ ح ۴۴۲. عنه الوسائل ۱۰: ۴۶۰/ ب ۲۱/ ح ۳. الوافى ۱۱: ۷۲/ ح ۱۰۴۳۵.

صوم عاشورا، ص: ۳۷

كان حشره مع الّذين سنّوا صومها و التبرّك بها. «۱»

مناقشة السند:

۱- لقد تأمّل العلّامة الحلّى فى صحّة سند هذه الرواية حيث قال: فإن صحّ السند كان صوم الاثنين مكروها و إلّا فلا». «۲»

۲- و قد عبّر المجلسى الأوّل عن هذا الحديث بالقوى». «۳»

۳- كما رماه المجلسى الثانى بالمجهوليّة فقال: الحديث مجهول. «۴»

أقول: لعلّ منشأ التأمّل فى السند هو الحسن أو الحسين بن على الهاشمى إذ لم يرد له ذكر فى الكتب الرجاليّة.

و قد أورده السيّد الخوئى فى معجمه ساكتا عن أىّ رأى فيه، «۵» كما أورده النمازى فى مستدركه معبّرا عنه بقوله: إنّه من مشايخ الكلينى. «۶» فإن كان المبنى وثاقة أو حسن مشايخ الثقات كما تبنّاه المامقانى «۷» فلا غبار على السند و ترتفع الجهالة فيه، و إلّا يكفى فى المقام: الوثوق الخبرى.

فقه الحديث:

أ- قال المجلسى:

قوله: «الأدعياء»: أى أولاد الزنا. قال فى القاموس: «۸» الدعىّ

---

(۱) وسائل الشيعة ۱۰: ۴۶۰.

(۲) مختلف الشيعة ۳: ۳۷۰.

(۳) روضة المتّقين ۳: ۲۴۷.

(۴) مرآة العقول ۱۶: ۳۶۰. ملاذ الأخيار ۷: ۱۱۸.

(۵) معجم رجال الحديث ۵: ۷۴.

(۶) مستدركات علم رجال الحديث ۳: ۱۷.

(۷) تنقيح المقال ۱: ۵. قال فى أبان بن عبد الملك الثقفى: «يثبت بشيخوخته حسنه أقلّا».

(۸) القاموس فى اللغة ۴: ۳۲۸.

صوم عاشورا، ص: ۳۸

كغنىّ المتّهم فى نسبه.

قوله: «فمن صامها» يدلّ ظاهرا على حرمة صوم يوم الإثنين و يوم عاشوراء، فأمّا الأوّل: فالمشهور عدم كراهته أيضا و قال ابن الجنيد: صومه منسوخ، و يمكن حمله على ما إذا صام متبرّكا للعلّة المذكورة فى الخبر أو لقصد رجحانه على الخصوص فإنّه يكون بدعة حينئذ.

و أمّا صوم يوم عاشوراء: فقد اختلفت الروايات فيه، و الأظهر عندى: انّ الأخبار الواردة بفضل صومه محمولة على التقيّة، و إنّما المستحبّ الامساك على وجه الحزن إلى العصر لا الصوم، كما رواه الشيخ فى المصباح ... صمه من غير تبييت، و افطره من غير تشميت ... و بالجملة: الأحوط ترك صيامه مطلقا. «۱»

ب- و قال الفيض الكاشانى:

«مسخ القلب عبارة عن تغيّر صورته فى الباطن إلى صورة بعض الحيوانات، كما اشير إليه بقوله عزّ و جلّ وَ نَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ عَلى

وُجُوهِهِمْ عُمْياً وَ بُكْماً وَ صُمًّا «۲»». «۳»

[ج- كلام القطيفي:

لقد استظهر الطعان من عبارة «فمن صام أو تبرّك» انّ ماهيّة الصوم و نفس الامساك إلى الغروب بتيّة الصوم مورد للكراهة عند أئمّة أهل البيت عليهم السّلام، فلا معنى لحمل الأخبار المانعة عن الصيام على الصوم لغير الحزن، و حمل الأخبار المجوّزة للصيام على الصوم على وجه الحزن، فإنّ هذا الجمع مردود قال ...: « تصريح الأئمّة بعدم قبول ذلك اليوم لماهيّة الصيام و يكون نفس الصوم موجبا للحشر مع آل زياد و سائر ما هو مذكور من المهالك، كما انّ التبرّك أيضا موجب لذلك، و بأنّ الصوم أيضا

---

(۱) مرآة العقول ۱۶: ۳۶۰.

(۲) سورة الإسراء: ۹۷.

(۳) الوافي ۱۱: ۷۳/ ح ۱۰۴۳۵.

لا يكون للحزن و المصيبة و إنّما يكون شكرا للسلامة ... ففي خبر عبد الملك: أ فصوم يكون في ذلك اليوم؟ كلّا و ربّ البيت الحرام ما هو يوم صوم و ما هو إلّا يوم حزن و مصيبة ... فمن صام أو تبرّك به حشره اللّه مع آل زياد.

قال: ألا ترى كيف جعل الصيام مسبّبا لتلك الأمور العظام و رتّب عليه الوعيد كما رتّبه على التبرّك بذلك اليوم النكيد.

و في خبر أبي غندر: انّ الصوم لا يكون للمصيبة و لا يكون إلّا شكرا للسلامة.

فإنّ ظاهر هذه ... أنّ الحزن لم يكن سببا لاستحباب الصيام في شيء من الأيّام، و انّ الصوم إنّما يستحبّ في الأيّام الّتي يتجدّد فيها الفرح و السرور دون الأيّام الّتي يحدث فيها الترح- الهمّ- و الشرور». «۱»

[۶- الرواية الخامسة للكافي]

۶- و فيه: الحسن بن علي الهاشمي، عن محمد بن عيسى، قال: حدّثنا محمد بن أبي عمير، عن زيد النرسي، قال: سمعت عبيد بن زرارة يسأل أبا عبد اللّه عليه السّلام عن صوم عاشوراء، فقال: من صامه كان حظّه من صيام ذلك اليوم حظّ ابن مرجانه و آل زياد.

قال: قلت: و ما كان حظّهم من ذلك اليوم؟

قال: النار أعاذنا اللّه من النار، و من عمل يقرّب من النار». «۲»

أقول: و في التهذيب زيادة: قال: سمعت زرارة بعد قوله: عن عبيد بن زرارة، و لعلّه من زيادات النسّاخ.

و قد رماه المجلسي الثاني بالمجهوليّة، فقال: مجهول، «۳» و لكن عبّر المجلسي الأوّل عن الحديث بالحسن كالصحيح، فقال: «و في الحسن كالصحيح عن محمد بن

---

(۱) الرسالة العاشورائيّة: ۲۸۴.

(۲) الكافي ۴: ۱۴۷/ ح ۶. التهذيب ۴: ۳۰۱/ ح ۹۱۲. الاستبصار ۲: ۱۳۵/ ح ۴۴۳. الوسائل ۱۰: ۴۶۱/ ب ۲۱/ ح ۴. الوافي ۱۱: ۷۳/ ح ۱۰۴۳۶.

(۳) ملاذ الأخيار ۷: ۱۱۸.

أبى عمير، عن زيد النرسى». «۱»

أقول: إن كان وجه التأمّل فى السند هو الحسن بن على الهاشمى فقد تقدّم الكلام فيه.

[۷- رواية الأمالى للطوسى]

۷- أمالى الطوسى: «محمد بن الحسن فى المجالس و الأخبار، عن الحسين بن إبراهيم القزوينى، عن محمد بن وهبان، عن على بن حبشى، عن العبّاس بن محمد بن الحسين، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن الحسين بن أبى غندر، عن أبيه، عن أبى عبد اللّه عليه السّلام قال: سألته عن صوم يوم عرفة، فقال: عيد من أعياد المسلمين، و يوم دعاء و مسألة.

قلت: فصوم عاشوراء؟ قال: ذاك يوم قتل فيه الحسين عليه السّلام، فإن كنت شامتا فصم، ثمّ قال: إنّ آل اميّة عليهم لعنة اللّه و من أعانهم على قتل الحسين عليه السّلام من أهل الشام، نذروا نذرا إن قتل الحسين عليه السّلام و آله و سلّم من خرج إلى الحسين عليه السّلام و صارت الخلافة فى آل أبى سفيان أن يتّخذوا ذلك اليوم عيدا لهم يصوموا فيه شكرا، و يفرّحون أولادهم فصارت فى آل أبى سفيان سنّة إلى اليوم فى الناس، و اقتدى بهم الناس جميعا، فلذلك يصومونه و يدخلون على عيالاتهم و أهاليهم الفرح ذلك اليوم، ثمّ قال:

إنّ الصوم لا يكون للمصيبة و لا يكون إلّا شكرا للسلامة، و إنّ الحسين عليه السّلام أصيب يوم عاشوراء فإن كنت فيمن أصيب به فلا تصم، و إن كنت شامتا ممّن سرّك سلامة بنى أميّة فصم شكرا للّه». «۲»

[۸- رواية مصباح المتهجد]

۸- المصباح: عن عبد اللّه بن سنان، قال: دخلت على أبى عبد اللّه عليه السّلام يوم عاشوراء فألقيته كاسفا «۳» و دموعه تنحدر على عينيه كاللؤلؤ المتساقط، فقلت: ممّ بكاؤك؟

---

(۱) روضة المتّقين ۳: ۲۴۷.

(۲) أمالى الطوسى ۶۶۷. عنه الوسائل ۱۰: ۴۶۲/ ب ۲۱/ ح ۷.

(۳) أى مهموم و قد تغيّر لونه، و هزل من الحزن. لسان العرب ۹: ۳۱۹.

صوم عاشورا، ص: ۴۱

فقال: أ فى غفلة أنت؟ أما علمت أنّ الحسين أصيب فى مثل هذا اليوم؟

فقلت: ما قولك فى صومه؟ فقال لى: صمه من غير تبييت، و افطره من غير تشميت، و لا تجعله يوم صوم كملا، و ليكن إفطارك بعد صلاة العصر بساعة على شربة من ماء فإنّه فى مثل هذا الوقت من ذلك اليوم تجلّت الهيجاء على آل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم». «۱»

۹- [رواية] ابن طاوس:

«أقول: و رأيت من طريقهم فى المجلّد الثالث من تاريخ النيسابورى للحاكم فى ترجمة: نصر بن عبد اللّه النيسابورى بإسناده إلى سعيد بن المسيّب، عن سعد أنّ النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم لم يصم عاشوراء». «۲»

أقول: لعلّه أشار بذلك إلى ما رواه الهيثمى، عن أبى سعيد الخدرى أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم أمر بصوم عاشوراء و

كان لا يصومه. «۳» و فيه إشكال بيّن: إذ كيف يأمر بمعروف و لا يأتى هو به؟!

و قال ابن طاوس فى أوّل الفصل: «اعلم أنّ الروايات وردت متظافرات فى تحريم صوم يوم عاشوراء على وجه الشماتات، و ذلك معلوم من أهل الديانات، فإنّ الشماتة يكسر حرمة اللّه جلّ جلاله و ردّ مراسمه، و هتك حرمة رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و هدم معالمه، و عكس أحكام الإسلام و إبطال مواسمه، ما يشمت بها و يفرح لها، إلّا من يكون عقله و قلبه و نفسه و دينه قد ماتت بالعمى و الضلالة، و شهدت عليه بالكفر و الجهالة ». «... ۴»

---

(۱) مصباح المتهجّد: ۷۲۴. عنه الوسائل ۱۰: ۴۵۸/ ب ۲۰/ ح ۷. مستدرک الوسائل ۷: ۵۲۴/ ب ۱۶/ ح ۶، عن المزار للمشهدى: ۶۸۵ و ص ۵۲۵/ ب ۱۷/ ح ۱، عن الإقبال ۳: ۵۹. بحار الأنوار ۱۰۱: ۳۱۳/ ح ۶.

(۲) الإقبال ۳: ۵۱. عنه البحار ۹۵: ۳۴۱.

(۳) مجمع الزوائد ۳: ۱۸۳.

(۴) الإقبال ۳: ۵۰.

صوم عاشورا، ص: ۴۲

تحقيق فى الروايات المانعة:

بما انّ كثيرا من هذه الروايات عرضة لمناقشة أسانيدها- كما سيأتى تفصيله عن السيّد الخوئى فلذا تصدّى الفقهاء للدفاع عن هذه الروايات و ترميم ضعفها بما يلى:

۱- وجودها فى الكتب المعتبرة، كما عن النراقى حيث قال: «لا يضرّ ضعف إسناد بعض تلك الأخبار بعد وجودها فى الكتب المعتبرة، مع أنّ فيها الصحيحة». «۱»

۲- كون هذه الروايات مستفيضة، بل قريبة من التواتر، كما عن الطباطبائى حيث قال: «النصوص المرغّبة و هى مع قصور أسانيدها و عدم ظهور عامل بإطلاقها بالكلّية معارضة بأكثر منها كثرة زائدة تكاد تقرب التواتر، و لأجلها لا يمكن العمل بتلك و لو من باب المسامحة، إذ هى حيث لم تحتمل منعا و لو كراهة و هى محتملة من جهة الأخبار المانعة». «۲»

۳- أنّها معتبرة سندا: و ذلك لأنّ جمع الشيخ بين الطائفتين و جعل التعارض بينهما يدلّ على تسليمه للأخبار، و ذلك لأنّ التعارض فرع اعتبار السند و حجّيّته كما عن الشيخ الاستاذ الوحيد الخراسانى.

۴- وثاقة الحسين بن على الهاشمى، و ذلك لأنّه من مشايخ الكلينى، و على مبنى اعتبار مشايخ الثقات يخرج الهاشمى عن الاهمال و الجهالة إلى رتبة الاعتبار.

إلّا ان يناقش فى هذا المبنى و يقال: إنّ نقل الثقة عن شخص لا يدلّ على كون المروىّ عنه ثقة لشيوع نقل الثقات من غيرهم.

نعم، لقد تبنّى هذا الرأى جمع؛ منهم المامقانى فى التنقيح، و النورى فى المستدرک، و جعل نقل الثقة أية كون الشخص المروىّ عنه ثقة. «۳»

---

(۱) مستند الشيعة ۱۰: ۴۹۲.

(۲) رياض المسائل ۵: ۴۶۷.

(۳) تنقيح المقال ۱: ۵. ترجمة أبان بن عبد الملک الخثعمى.

صوم عاشورا، ص: ۴۳

أقول: إنّ المبنى المقبول عند البعض هو كثرة نقل الثقة عن شخص يدلّ على اعتباره و حسن وثاقته.

۵- اعتبار هذه الروايات لأجل موافقتها لسيرة المتشرّعة، و لأصحاب الأئمّة عليهم السّلام، كما عن الشيخ الاستاذ حيث قال فى درسه فى نقاشه كلام السيّد الخوئى:

«إنّ إسقاط هذه الروايات لمجرّد ضعف سندها مع انّ المسلّم موافقتها لسيرة المتشرّعة القطعيّة و لأصحاب الأئمّة الّذين كانوا ملتزمين بترك الصوم فى يوم عاشوراء غير مقبول، بل مخدوش، و لسنا نحن مع السيّد الخوئى فى طريقته هذه فى الفقه فلا بدّ:

أوّلا: ملاحظة عدد هذه الروايات.

ثانيا: كيفيّة تلقّى السلف لهذه الروايات

ثالثا: ملاحظة انّ السيرة القطعيّة هل هى موافقة لهذه الروايات أم لا؟

و قد جمع الشيخ الطوسى بين الروايات المانعة و الروايات الدالّة على المطلوبيّة فهل ترى انّه جمع بين الروايات الضعيفة و القويّة؟

إذن طريقة السيّد الخوئى محلّا للمناقشة و الاشكال، أضف إلى ذلك انّا لا نقول بأنّ مستند الحكم هو الرواية الضعيفة، بل نقول إنّ الروايات إذا كانت متعدّدة و كانت موردا لتسالم الأصحاب و قبولهم و كانت السيرة مطابقة لهذه الروايات فتكون الروايات الّتى تحمل هذه المواصفات مستندا للحكم لا الرواية الضعيفة، و ما نحن فيه من هذا القبيل». «۱»

أقول: يرد على السيّد الخوئى: إنّ تصريحه فى أجود التقريرات بمداومة الأئمّة عليهم السّلام على الترك و أمرهم أصحابهم به ينافى ما يتبنّاه من القول بالاستحباب. «۲»

كما يرد على الشيخ الاستاذ: انّ موافقة الروايات للسيرة لا توجب قوّة الضعيف.

---

(۱) تقرير أبحاث شيخنا الاستاذ الوحيد الخراسانى ۲۷/ ذى القعدة ۱۴۱۴ ه، ش. المصادف ۱۸/ ۲/ ۱۳۷۳ ه. ش.

(۲) أجود التقريرات ۱: ۳۶۴.

صوم عاشورا، ص: ۴۴

فلا بدّ و أن ينظر إلى هذه السيرة و لم يحرز أنّها لأجل استنكار صوم يوم عاشوراء، بل لعلّه لأجل الحفاظ على إقامة مراسم عزاء أبى عبد اللّه عليه السّلام كما أشار إليه السيّد الخوئى. «۱»

كلام السيّد الخوئى حول الروايات المانعة:

إنّ الخوئى يرجع اربعا من الروايات المانعة الّتى يعود سندها إلى الحسين أو الحسن بن على الهاشمى إلى رواية واحدة و يضعّف طريقها بالهاشمى لأنّه مجهول.

أضف إلى وجود ابن سنان فى روايته الاولى، و زيد النرسى فى طريقه الآخر.

قال: «ما رواه الكلينى عن شيخه الحسين بن على الهاشمى- كما فى الوسائل-، و عن الحسن- كما فى الكافى-، و لهذا الشخص روايات أربع رواها فى الوسائل إلّا إنّنا نعتبر الكلّ رواية واحدة لأنّ فى سند الجميع رجلا واحدا هو الهاشمى، و حيث إنّه لم يوثّق و لم يذكر بمدح، فهى بأجمعها محكومة بالضعف، مضافا إلى ضعف الاولى بابن سنان أيضا، و الثالثة بزيد النرسى على المشهور، و إن كان مذكورا فى إسناد كامل الزيارات.

و ما فى الوسائل فى سند الرابعة من كلمة نجية غلط و الصواب نجبة، و لا بأس به، و كيف كان فلا يعتدّ بشىء منها بعد ضعف أسانيدها.

أقول: إنّ روايات الهاشمى قويّة عند المجلسى الأوّل، كما مرّ آنفا، ثمّ إنّ السيّد الخوئى قال فى وجه تضعيف الرواية الثانية- ياسين

الضرير-، «أمّا الرواية الثانية فهى ضعيفة السند بنوح بن شعيب و ياسين الضرير على أنّ صوم عرفة غير محرّم قطعا، و قد صامه الامام كما فى بعض الروايات. نعم، يكره لمن يضعفه عن الدعاء فمن الجائز أن يكون صوم يوم عاشوراء أيضا مكروها لمن يضعفه عن القيام

---

(۱) مستند العروة الوثقى ۲: ۳۰۴.

صوم عاشورا، ص: ۴۵

بمراسيم العزاء». «۱»

و قال حول الرواية الأخيرة- رواية غندر-.

و هى ضعيفة السند جدّا لاشتماله على عدّة من المجاهيل، فهذه الروايات بأجمعها ضعاف». ۲

ثمّ أضاف فى مجال تضعيف الروايات المانعة و سقوطها عن الاعتبار فضلا عن المعارضة: «فالروايات الناهية غير نقيّة السند برمّتها، بل هى ضعيفة بأجمعها، فليست لدينا رواية معتبرة يعتمد عليها ليحمل المعارض على التقيّة كما صنعه صاحب الحدائق». «۳»

أقول: و قد عرفت الجواب عن السيّد الخوئى خلال عرض كلام الشيخ الاستاذ و الشيخ النراقى و السيّد الطباطبائى و ... و معه لا يبقى مجال لما يراه السيّد الخوئى.

مناقشة السيّد الخوئى رواية المصباح:

حاصل مناقشته للرواية هو: انّ الشيخ الطوسى التزم فى التهذيبين الرواية عمّن له أصل أو كتاب، فيذكر اسم صاحب الكتاب ثمّ يذكر طريقه إليه فى المشيخة أو فى الفهرست، و لم يلتزم بهذا المعنى فى مصباح المتهجّد بأنّه كلّما يرويه هنا عن شخص فهو رواية عن كتابه.

و هذه الرواية فى المصباح عن ابن سنان و طريقه إلى كتابه و ان كان صحيحا و لكنّه لم يعلم أنّ ما رواه هنا فهو عن كتابه، بل لعلّه رواه عن نفس الرجل ابن سنان لا- عن كتابه و لم يعرف طريقه إليه و انّه صحيح أم لا- و عليه فالرواية فى حكم المرسل، و بالتالى يصحّ ما تبنّاه «من انّ الروايات الناهية كلّها ضعيفة السند فتكون الروايات

---

(۱) (۱) و (۲) مستند العروة الوثقى ۳۰۴- ۳۰۵.

(۳) الحدائق الناضرة ۱۶: ۳۷۶.

صوم عاشورا، ص: ۴۶

الآمرة سليمة عن المعارض». «۱»

مناقشة الشيخ الاستاذ كلام الخوئى:

قال الشيخ الاستاذ فى نقاشه كلام السيّد الخوئى: أوّلا: بالنسبة إلى خصوص رواية ابن سنان فللشيخ الطوسى فى الفهرست طريق إلى كتابيه:

۱- كتاب الصلاة ۲- كتاب اليوم و الليلة، و لم ينقل فى الفهرست أكثر من

---

(۱) مستند العروة الوثقى ۱: ۳۰۶. و إليك نصّ كلامه «قال: و هى- أى رواية المصباح عن عبد اللّه بن سنان من حيث التصريح بعدم

تبييت النيّة، و عدم تكميل الصوم، و لزوم الافطار بعد العصر- واضحة الدلالة على المنع عن الصوم الشرعى، و انّه مجرّد إمساك صورى فى معظم النهار تأسّيا بما جرى على الحسين و أهله الأطهار عليهم صلوات الملك المنتقم الجبّار إلّا انّ الشأن فى سندها: و الظاهر أنّها ضعيفة السند لجهالة طريق الشيخ إلى عبد اللّه بن سنان فيما يرويه فى المصباح فتكون فى حكم المرسل. توضيح: انّ الشيخ فى كتابى التهذيب و الاستبصار التزم أن يروى عن كلّ من له أصل أو كتاب فيذكر أسماء أرباب الكتب أوّل السند مثل محمد بن على بن محبوب و محمد بن الحسن بن الصفّار و عبد اللّه بن سنان و نحو ذلك، ثمّ يذكر فى المشيخة طريقه إلى أرباب تلك الكتب لتخرج الروايات بذلك عن المراسيل إلى المسانيد، و قد ذكر طريقه فى كتابيه إلى عبد اللّه بن سنان و هو طريق صحيح. و ذكر قدّس سرّه فى الفهرست طريقه إلى أرباب الكتب و المجاميع سواء روى عنهم فى التهذيبين أم فى غيرهما، منهم عبد اللّه بن سنان و طريقه فيه صحيح أيضا، و أمّا طريقه إلى نفس هذا الرجل لا- إلى كتابه فغير معلوم، إذ لم يذكر لا- فى المشيخة و لا فى الفهرست و لا فى غيرهما لأنّهما معدّان لبيان الطرق إلى نفس الكتب لا إلى أربابها و لو فى غير تلكم الكتب، و هذه الرواية مذكورة فى كتاب المصباح و لم يلتزم الشيخ هنا بأنّ كلّ ما يرويه عمّن له أصل أو كتاب فهو يرويه عن كتابه كما التزم فى التهذيبين حسبما عرفت، و عليه فمن الجائز أن يروى هذه الرواية عن غير كتاب عبد اللّه بن سنان الّذى له إليه طريق آخر لا محالة و هو غير معلوم كما عرفت فإنّ هذا الاحتمال يتطرّق بطبيعة الحال و لا مدفع له، و هو بمجرّده كاف فى عدم الجزم بصحّة السند، بل إنّ هذا الاحتمال قريب جدّا، بل هو المظنون، بل المطمأنّ به، إذ لو كانت مذكورة فى كتاب عبد اللّه بن سنان فلما ذا أهملها فى التهذيب و الاستبصار مع عنوانه قدّس سرّه فيها: صوم يوم عاشوراء و نقله سائر الروايات الواردة فى الباب و بنائه قدّس سرّه على نقل ما فى ذلك الكتاب و غيره من الكتب فيكشف هذا عن روايته هذه عنه عن غير كتابه كما ذكرناه، و حيث إنّ طريقه إليه غير معلوم فالرواية فى حكم المرسل، فهى أيضا ضعيفة السند كالروايات الثلاث المتقدّمة». مستند العروة الوثقى ۱: ۳۰۶.

صوم عاشورا، ص: ۴۷

كتابين لابن سنان، و لكنّ النجاشى نقل له ثلاثة كتب، ثمّ قال فى ذيله: «له كتاب الصلاة الّذى يعرف بعمل يوم و ليلة: و كتاب الصلاة الكبير، و كتاب فى سائر الأبواب من الحلال و الحرام، روى هذه الكتب عنه جماعات من أصحابنا لعظمه فى الطائفة و ثقته و جلالته». «۱»

فلنفرض عدم وجود هذه الرواية فى كتاب الصلاة لابن سنان أو فى كتابه الآخر.

و لكنّه يحتمل «۲» وجودها فى كتاب «الحلال و الحرام» الّذى يوجد لأكثر العظماء إليه سند.

ثانيا: عبّر الشيخ فى المصباح بقوله: «روى عبد اللّه بن سنان» و فرق بين «روى» و بين «روى»، ففى الثانى يسند المطلب إلى الصادق عليه السّلام، فلو لم يكن قابلا للاعتبار لما أسنده إلى الصادق عليه السّلام مع ما يمتلكه من الدّقة و العلم و الإحاطة بالفقه و الرجال.

إذن لا إشكال فى صدورها و صحّتها، و الشاهد عليه: أوّلا: قوّة المتن، و ثانيا:

تعبير الشيخ بقوله: روى و لم يعبّر بقوله روى». «۳»

طريق آخر لرواية ابن سنان:

ثمّ إنّ لرواية عبد اللّه بن سنان طريق آخر صحيح غير ما رواه الشيخ الطوسى فى المصباح و هو ما رواه المشهدى فى مزاره، و قد تبنّى الاستاذ هذا الطريق و اعتمد عليه نتيجة لاعتماد السيّد عبد الكريم بن طاوس و ولده عليه.

قال الاستاذ: «هذا كلّه إضافة إلى وجود طريق آخر صحيح، و هو ما رواه المشهدى فى مزاره عن عماد الدين الطبرى و هو ثقة بلا إشكال، عن، أبى على حسن و هو ولد الشيخ الطوسى، عن والده أبى جعفر الطوسى، عن المفيد، عن ابن قولويه و الصدوق، عن الكلينى، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبى عمير، عن عبد اللّه

(۱) النجاشي: ۱۴۸.

(۲) تقرير أبحاث الشيخ الاستاذ الوحيد الخراساني ۲۷/ ذي القعدة/ ۱۴۱۴- الموافق ۲۸/ ۲/ ۱۳۷۳ ه. ش.

(۳) قد يقال: لا يكفي الاحتمال، بل اللازم هو الاحراز، و هو غير حاصل.

صوم عاشورا، ص: ۴۸

بن سنان، قال: دخلت على سيّدي أبي عبد اللّه جعفر بن محمد عليهما السّلام يوم عاشوراء». «۱»

إذن حتى و لو لم يتمّ طريق الشيخ في المصباح إلى نفس هذا الرجل- ابن سنان- مع ذلك لا تسقط الرواية عن الاعتبار و ذلك لوجود طريق آخر.

أضف إلى ذلك انّه اعتمد على هذه الروايات من ليس مبناه الاعتماد على أخبار الآحاد كابن إدريس و ابن زهرة، فهذه الروايات موضوع لأدلّة الاعتبار قطعا». «۲»

الروايات الدالّة على الجواز

۱- [ما في] التهذيب

«و عنه- على بن الحسن بن فضّال-، عن يعقوب بن يزيد، عن أبي همّام، عن أبي الحسن عليه السّلام قال: صام رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم يوم عاشوراء». «۳»

وثّقه المجلسي فقال: «موثّق»، «۴» و حمله المحقّق القمّي و غيره على التقيّة. «۵»

۲- [ما في التهذيب أيضا]

و فيه: «سعد بن عبد اللّه، عن أبي جعفر، عن جعفر بن محمد بن عبيد اللّه بن ميمون القدّاح، عن أبي جعفر، عن أبيه عليهما السّلام قال: صيام يوم عاشوراء كفّارة سنة». «۶»

رماه المجلسي بالمجهوليّة، فقال: مجهول. «۷»

---

(۱) المزار للمشهدي: ۶۸۵. عنه بحار الأنوار ۱۰۱: ۳۱۳. و المستدرك ۷: ۵۲۴/ ب ۱۶/ ح ۹.

(۲) استفدناه من استدراكات الشيخ الاستاذ في درسه يوم الأحد ۱۸/ ۲/ ۷۳، كما انّه قال في اوّل درسه يوم الإثنين ۱۹/ ۲/ ۷۳: اعتمادنا على المزار للمشهدي نتيجة لاعتماد السيّد عبد الكريم بن طاوس و ولده عليه.

(۳) التهذيب ۴: ۲۹۹/ ح ۹۰۶. الاستبصار ۲: ۱۳۴/ ح ۴۳۸ و عنه الوسائل ۱۰: ۴۵۷/ ب ۲۰/ ح ۱.

الوافي ۱۱: ۷۵/ ح ۱۰۴۴۰.

(۴) ملاذ الأخيار ۷: ۱۱۶.

(۵) غنائم الأيّام ۶: ۷۶.

(۶) التهذيب ۴: ۳۰۰/ ح ۹۰۷. الاستبصار ۲: ۱۳۴/ ح ۴۳۹. عنه الوسائل ۱۰: ۴۵۷/ ب ۲۰/ ح ۱ و فيه:

جعفر بن محمد بن عبد اللّه. الوافي ۱۱: ۷۵/ ح ۱۰۴۴۲.

(۷) ملاذ الأخيار ۷: ۱۱۶.

صوم عاشورا، ص: ۴۹

۳- [ما فی التهذیب أیضا]

اشارة

و فیه: «علی بن الحسن، عن محمد بن عبد اللّه بن زرارة، عن أحمد بن محمد بن أبی نصر، عن أبان بن عثمان الأحمر، عن کثیر النّواء، عن أبی جعفر علیه السّلام، قال: لزقت السفینة یوم عاشوراء علی الجودیّ فأمر نوح علیه السّلام من معه من الجنّ و الإنس أن یصوموا ذلک الیوم.

و قال أبو جعفر علیه السّلام: أ تدرون ما هذا الیوم؟ هذا الیوم الّذی تاب اللّه عزّ و جلّ فیه علی آدم و حوّاء، و هذا الیوم الّذی فلق اللّه فیه البحر لبنی إسرائیل فأغرق فرعون و من معه، و هذا الیوم الّذی غلب فیه موسی علیه السّلام فرعون، و هذا الیوم الّذی ولد فیه إبراهیم علیه السّلام، و هذا الیوم الّذی تاب اللّه فیه علی قوم یونس علیه السّلام، و هذا الیوم الّذی ولد فیه عیسی بن مریم علیه السّلام، و هذا الیوم الّذی یقوم فیه القائم علیه السلام». «۱»

قال المجلسی: «ضعیف، الأظهر حمله علی التقیّة لما رواه الصدوق فی أمالیه «۲» و غیره: انّ وقوع هذه البرکات فی هذا الیوم من أکاذیب العامّة و مفترییاتهم.

و یظهر من الأخبار الآتیة أیضا أنّ تلک الأخبار صدرت تقیّة، بل المستحبّ الامساک إلی ما بعد العصر بغیر نیّة، کما رواه الشیخ فی المصباح «۳» و غیره فی غیره، و اللّه یعلم». «۴»

و قد ذکر القمّی انّ کثیر النّواء عامّی بتری، و قال: «مع انّ روایته من حیث المضمون مخالفة لسائر الأخبار فی ولادة عیسی علیه السّلام فقد مرّ أنّها فی أوّل ذی الحجّة، و توبة قوم یونس علیه السّلام فقد ورد أنّها کانت فی شوّال، و توبة آدم علیه السّلام فقد ورد أنّها کانت

---

(۱) التهذیب ۴: ۳۰۰/ ۹۰۸. عنه الوسائل ۱۰: ۴۵۸/ ب ۲۱/ ح ۵. و ملاذ الأخیار ۷: ۱۱۶. الإقبال ۳: ۵۱. بإسناده إلی علی بن فضّال. الوافی ۱۱: ۷۴/ ح ۱۰۴۴۳. مستدرک الوسائل ۷: ۵۲۳/ ۱۶/ ح ۷.

بحار الأنوار ۹۵: ۱۳۲.

(۲) الأمالی: ۱۳۲.

(۳) مصباح المتهجّد: ۷۱۳.

(۴) ملاذ الأخیار ۷: ۱۱۶. أی رواه غیر الطوسی فی غیر المصباح.

صوم عاشورا، ص: ۵۰

فی یوم الغدیر، و غیر ذلک.

و أمّا ذکر قیام القائم علیه السّلام فلعلّه من جهة تخلیطه حتی لا یکذّب فی سائر ما ذکره». «۱»

تحقیق فی کثیر النّواء:

انّ کثیر النّواء بن قاروند ضعیف عندنا.

ففی الکشّی عن الصادق علیه السّلام: اللّهمّ إنّی إلیک من کثیر النّواء أبرأ فی الدنیا و الآخرة». «۲»

و عن أبى جعفر عليه السّلام: انّ الحكم بن عيينة و سلمة و كثير النّواء ... أضلّوا كثيرا ممّن ضلّ من هؤلاء». «۳»

۴- [ما فى التهذيب أيضا]

و فيه: على بن الحسن بن فضّال، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن أبى عبد اللّه، عن أبيه عليهما السّلام أنّ عليّا عليه السّلام قال: صوموا العاشوراء التاسع و العاشر فإنّه يكفّر ذنوب سنة». «۴»

ضعّفه المجلسى، فقال: ضعيف. «۵»

و قال والده المجلسى الأوّل: أمّا ما رواه الشيخ عن مسعدة بن صدقة و غيره من الأخبار فمحمولة على التقيّة، أو على الصوم حزنا، أو الامساك بغير نيّة الصوم

---

(۱) غنائم الأيّام ۶: ۷۳.

(۲) اختيار معرفة الرجال: ۲۴۱.

(۳) اختيار معرفة الرجال ۲۳۰. انظر قاموس الرجال ۸: ۵۶۴. معجم رجال الحديث ۱۴: ۱۰۸. الرقم ۹۷۱۳.

كما أنّه ضعيف عند بعض العامّة كالنسائى و أبى حاتم، و مجهول عند ابن قطّان، انظر: ميزان الاعتدال ۵: ۴۱۰. تهذيب التهذيب ۸: ۳۸۰. تهذيب الكمال ۱۵: ۳۷۴.

(۴) التهذيب ۴: ۲۹۹/ ح ۹۰۵. الاستبصار ۲: ۱۳۴/ ح ۴۳۸. عنهما الوسائل ۱۰: ۴۵۷/ ب ۲۰/ ح ۲.

و الوافى ۱۱: ۷۵/ ح ۱۰۴۴۰. الإقبال ۳: ۵۱. عنه المستدرك ۷: ۵۲۴/ ب ۱۶/ ح ۸.

(۵) ملاذ الأخيار ۷: ۱۱۵.

صوم عاشورا، ص: ۵۱

إلى العصر. «۱»

و قال القمّى: و يمكن الجواب عن الأخبار الاوّلة بحملها على التقيّة، و مسعدة عامّى أو برى. «۲»

۵- [ما فى التهذيب أيضا]

و فيه: أحمد بن محمد، عن البرقى، عن يونس بن هشام، عن حفص بن غياث، عن جعفر بن محمّد عليهما السّلام قال: كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم كثيرا ما يتفل يوم عاشوراء فى أفواه أطفال المراضع من ولد فاطمة عليها السّلام من ريقه و يقول: لا تطعموهم شيئا إلى الليل، و كانوا يروون من ريق رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم.

قال: و كانت الوحش تصوم يوم عاشوراء على عهد داود عليه السّلام». «۳»

قال المجلسى: الحديث ضعيف أو مجهول «۴»

قال الفيض: كأنّ الوجه فى ذلك ما روى أنّ الوحش كانت تحضر وعظ داود عليه السّلام و تذكيره لحسن صوته و إعجاب كلامه، فلعلّها سمعت منه عليه السّلام من ذلك شيئا أو أوقع اللّه فى نفوسها فى ذلك اليوم حزنا فتركت الأكل». «۵»

أقول: و لا دلالة فيها على استحباب الصوم.

۶- [ما فى] الكافى:

«على بن إبراهيم، عن أبيه، عن القاسم بن محمد الجوهرى، عن سليمان بن داود، عن سفيان بن عيينة، عن الزهرى، عن على بن الحسين عليه السّلام، قال...:

أمّا الصوم الّذى صاحبه فيه بالخيار ... صوم عاشوراء «... ۶»

---

(۱) روضة المتّقين ۳: ۲۴۸.

(۲) غنائم الأيّام ۶: ۷۶.

(۳) التهذيب ۴: ۳۳۳/ ح ۱۰۴۵. و عنه الوسائل ۱۰: ۴۵۷/ ب ۲۰/ ح ۴. و فيه: يونس بن هاشم بدل «هشام» و جعفر بن عثمان بدل «حفص بن غياث» و سيأتى روايته عن طريق العامّة و تعليقنا عليه و رأى الهيثمى فى مسنده مجمع الزوائد ۳: ۱۸۶.

(۴) ملاذ الأخيار ۷: ۱۷۴.

(۵) الوافى ۱۱: ۷۴.

(۶) الكافى ۴: ۸۶/ ح ۱. التهذيب ۴: ۲۹۶/ ح ۸۹۵. الفقيه ۲: ۴۸/ ح ۲۰۸. عنه الوسائل ۱۰: ۴۵۸/-

صوم عاشورا، ص: ۵۲

قال المجلسى: ضعيف، و الزهرى نسبته إلى زهرة أحد أجداده و اسمه محمد بن مسلم بن عبيد اللّه ... و هو من علماء المخالفين، و كان له رجوع إلى سيّد السّاجدين عليه السّلام ... ثمّ إنّه لعلّ المراد بصوم العاشر بل التاسع أيضا: الإمساك حزنا، لورود النهى عن صومهما كثيرا، و الأظهر أنّه محمول على التقيّة، بل الظاهر أنّ صوم السّنة و الاثنين أيضا موافقان للعامّة، كما يظهر من بعض الأخبار مع أنّ الراوى أيضا عامّى. «۱»

و قال المجلسى الأوّل: الزهرى من علماء العامّة و فقهائهم، و كان له انقطاع إلى على بن الحسين عليهما السّلام و يروى عنه كثيرا.

قوله: «بالخيار» أى يجوز له الافطار بعد الشروع فيه، أو لا يجب صومه...

و الظاهر أنّه وقع تقيّة و ستجىء الأخبار فى ذمّه و انّه يوم تبرّكت به بنو اميّة لعنهم اللّه بقتلهم الحسين عليه السّلام فيه. «۲»

أقول: و إن كان المعروف بل المقطوع به انّه من العامّة، و لكن نسب إلى الوحيد البهبهانى «۳» القول بتشيّعه، و يميل إليه التسترى «۴» و يقول السيّد الخوئى: «الزهرى و إن كان من علماء العامّة، إلّا انّه يظهر من هذه الرواية- رواية ابن شهر آشوب و غيرها- انّه كان يحبّ على بن الحسين و يعظّمه». «۵»

[۷- ما فى الجعفريات]

۸- الجعفريّات: «أخبرنا محمد، حدثنى موسى، حدّثنا أبى، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمد عليه السّلام، عن أبيه قال: كان علىّ عليه السّلام يقول: صوموا يوم عاشوراء التاسع و

- ب ۲۰/ ح ۶ و ۱۰: ۴۱۱/ ب ۵/ ح ۱. الهداية: ۵۰. المقنع: ۵۷. مستدرك الوسائل ۷: ۵۲۲.

(۱) مرآة العقول ۱۶: ۲۴۶.

(۲) روضة المتّقين ۳: ۲۳۰ و ۲۳۵.

(۳) تنقيح المقال ۳: ۱۷۸.

(۴) قاموس الرجال ۹: ۵۸۴.

(۵) معجم رجال الحديث ۱۶: ۱۸۲. انظر منتهى المقال ۶: ۲۰۲.

صوم عاشورا، ص: ۵۳

العاشر احتياطا فإنّه كفّارة للسنة الّتى قبله، و إن لم يعلم به أحدكم حتى يأكل فليتمّ صومه». «۱»

أقول: و فى كتاب الجعفريّات كلام قد ضعّفه صاحب الجواهر و نفى كونه من الاصول المشهورة. «۲»

[۸- رواية ابن طاوس]

۹- ابن طاوس: «رأيناه فى كتاب دستور المذكّرين بإسناده عن ابن عبّاس، فقال: إذا رأيت هلال المحرّم فاعدد، فإذا أصبحت من تاسعه فاصبح صائما. قال: قلت:

كذلك يصوم محمد صلّى اللّه عليه و آله و سلّم؟ قال: نعم. «۳»

أقول: مع غضّ النظر عن السند لا دلالة فيها على المطلوب، إذ ظاهرها استحباب أو وجوب صوم التاسع من المحرّم، و قريبا يأتى البحث حول كتاب دستور المذكّرين.

[۹- رواية الصدوق]

۱۰- الصدوق: فى عشر من المحرّم و هو يوم عاشوراء أنزل اللّه توبة آدم- إلى أن قال: - فمن صام ذلك اليوم غفر له ذنوب سبعين سنة و غفر له مكاتم «۴» عمله. «۵»

أقول: إنّ كتاب المقنع مجموعة «۶» روايات حذف المؤلّف اسنادها لئلّا يثقل حمله و يصعب حفظه و لا يملّ قارؤه، كما صرّح بذلك فى أوّل مقدّمته، إلّا انّ هذه الرواية كسائر رواياته مرسلة عندنا و أنّها معارضة بما يأتى من النهى عن الصوم فى يوم عاشوراء، و أنّ توبة آدم عليه السّلام لم تكن فى عاشوراء.

---

(۱) الجعفريّات: ۶۳. عنه مستدرك الوسائل ۷: ۵۲۳/ ب ۱۶/ ح ۵. جامع أحاديث الشيعة ۱۱: ۷۳۰/ ب ۱۸.

(۲) جواهر الكلام ۲۱: ۳۹۷. انظر كلام المحدّث النورى فى الدفاع عن هذا الكتاب فى خاتمة المستدرك ۱۹: ۲۴.

(۳) الإقبال ۳: ۴۵. عنه البحار ۸: ۳۳۵. مستدرك الوسائل ۷: ۵۲۳/ ب/ ح.

(۴) المكتوم: المخفى و المستور، لسان العرب ۱۲: ۵۰۶/ مادة كتم.

(۵) المقنع: ۶۶. عنه المستدرك ۷: ۵۲۳/ ب ۱۶/ ح ۴.

(۶) انظر الذريعة ۲۲: ۱۲۳.

صوم عاشورا، ص: ۵۴

[۱۰- [رواية] فقه الرضا]

: و أمّا الصوم الّذى صاحبه فيه بالخيار فصوم يوم الجمعة- إلى أن قال: - و يوم عاشوراء. «۱»

[۱۱- [رواية] دعائم الإسلام:]

«عن جعفر بن محمد عليه السّلام أنّه قال: أوفت «۲» السفينة يوم عاشوراء على الجودىّ فأمر نوح من معه من الإنس و الجنّ بصومه، و هو اليوم الّذى تاب اللّه فيه على آدم عليه السّلام، و هو اليوم الّذى يقوم فيه قائمنا أهل البيت عليهم السّلام». «۳»

أقول: لا دلالة فيها على مطلوبيّة الصيام فى شرعنا.

أضف إلى ذلك: الكلام و التأمّل فى اعتبار هذا الكتاب و اعتبار مؤلّفه القاضى نعمان المصرى، و كذلك الكلام فى اعتبار الفقه المنسوب إلى الامام الرضا عليه السّلام، و قد تعرّضنا لذلك فى كتابنا موارد السجن، فراجع. «۴»

لمحة عن دستور المذكّرين و مؤلّفه:

اشارة

لم يعرف عن مؤلّفه شىء، و لعلّه شافعىّ المذهب- كما عن الذهبى-، إلّا أنّ ابن طاوس نقل عنه فى مواضع من الإقبال، منها: فى تسمية شوّال و صيامه، و فى الخامس و العشرين من رجب، و فى صوم ثلاثة أيّام من الشهر الحرام، و مواضع اخرى.

و لم يتعرّض له بمدح و لا ذمّ، و قد اختلف فى اسمه، فعن الطهرانى و النمازى و الذهبى- من العامّة- أنّ اسمه محمد بن أبى بكر، و عن خليفة فى كشف الظنون: اسمه محمد بن عمر.

---

(۱) فقه الرضا: ۲۳- عنه مستدرك الوسائل ۷: ۵۲۲/ ب ۱۶/ ح ۲.

طبسى، نجم الدين، صوم عاشورا، در يک جلد، دار الولاء للطباعة و النشر و التوزيع، قم - ايران، اول، ه ق صوم عاشورا؛ ص: ۵۴

(۲) أوفت على المكان: أتته و أشرفت عليه، لسان العرب ۱۵: ۳۹۹.

(۳) دعائم الإسلام ۱: ۲۸۴. عنه مستدرك الوسائل ۷: ۵۲۲/ ب ۱۶/ ح ۱.

(۴) موارد السجن: ۲۷۱.

صوم عاشورا، ص: ۵۵

و فيما يلى كلماتهم: [حوله]

۱- قال الطهرانى: «و هو كتاب دستور المذكّرين و منشور المتعبّدين للحافظ محمد بن أبى بكر المدينى، كذا نقل عنه السيّد ابن طاوس فى الإقبال فى اعمال عاشوراء استنادا إلى حديث: «۱» «من بلغ». «۲»

و لكنّ ابن طاوس أسماه محمد بن أبى بكر المدينى فى البحث عن الاختلاف فى ليلة القدر. «۳»

۲- و قال النمازى: «محمد بن أبى بكر بن أبى عيسى المدينى الحافظ، لم يذكروه». «۴»

۳- و قال خليفة: «دستور المذكّرين لأبى موسى المدينى محمد بن الحافظ، ت ۵۸۱ ه». «۵»

۴- و قال الذهبى: «الامام العلّامة الحافظ الكبير الثقة، شيخ المحدّثين أبو موسى محمد بن أبى بكر عمر بن أبى عيسى، المدينى الأصبهانى الشافعى، صاحب التصانيف». «۶»

و المتحصّل انّ المؤلّف ليس من علماء الاماميّة، و لكنّه شافعى، وثّقه الذهبى، فهو مقبول عندهم.

---

(۱) انّ الاستدلال بالأخبار الضعيفة و المجهولة على السنن و الآداب و هو المسمى بقاعدة التسامح فى أدلة السنن، للمجلسى كلام مبسوط و مهمّ فى هذا المجال فراجع. مرآة العقول ۸: ۱۱۲. رسائل فقهيّة للشيخ الأنصارى: ۱۳۷. مصباح الاصول للسيّد الخوئى ۲: ۳۱۹.

(۲) الذريعة إلى تصانيف الشيعة ۸: ۱۶۶.

(۳) الإقبال ۱: ۱۵۵.

(۴) مستدركات علم الرجال ۶: ۳۷۳.

(۵) كشف الظنون ۱: ۷۵۴.

(۶) سير أعلام النبلاء ۲۱: ۱۵۲. انظر: الوافى بالوفيات ۴: ۲۴۶. تذكرة الحفّاظ ۴: ۱۲۸. و وفيات الأعيان. ۴: ۲۸۶. و معجم المؤلّفين ۱۱: ۷۶.

صوم عاشورا، ص: ۵۶

الروايات من طرق السنّة

اشارة

وردت فى كتبهم أحاديث كثيرة نسبوها إلى النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم الكريم يظهر عليها التهافت و التعارض البيّن، الأمر الّذى ألجأ الشرّاح و المحشّين إلى استخدام التأويلات و التمحّلات الّتى سيرد عليك بعضها. أمّا الروايات فهى على طوائف منها ما تفيد التخيير، و منها ما أمر النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم بصيام عاشوراء، و لكن لم يعرف متى كان هذا الأمر؟ و منها أمر النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم بالصيام فى المدينة، و منها: صوم النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم قبل الإسلام لصوم الجاهليّة فى عاشوراء، ثمّ نسخه برمضان، فالأصل و السبب فى الصوم هو موافقة الجاهليّة!

و منها: انّ بدء الصوم كان حينما قدم النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم المدينة و كانت اليهود تصوم فكأنّه أحبّ موافقتهم!!

و منها: انّ صوم هذا اليوم لأجل مخالفة اليهود، و ظاهره أنّهم ما كانوا يصومون فى هذا اليوم فأمر النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم المسلمين بالصيام مخالفة لهم.

و منها: عدم الأمر بهذا الصوم بعد نزول رمضان و عدم صوم النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فى يوم عاشوراء اصلا، بل ترك بعده.

و منها استمراريّة هذا الصوم و التأكيد عليه إلى قبل عام وفاته صلّى اللّه عليه و آله و سلّم.

و فيما يلى بعض تلك الروايات:

۱- [رواية] البخارى:

«أبو عاصم، عن عمر بن محمد، عن سالم، عن أبيه رضى اللّه عنه قال: قال النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم، يوم عاشوراء إن شاء صام». «۱»

أقول: أبو عاصم هو النبيل، الضحّاك بن مخلّد، عن عمر بن محمد بن زيد بن عبد اللّه بن عمر بن الخطّاب، عن سالم، عن أبيه: ابن عمر. و فى السند: عمر بن محمد

---

(۱) البخارى ۱: ۳۴۱. عمدة القارى ۱۸: ۱۰۳. فتح البارى ۸: ۲۸.

صوم عاشورا، ص: ۵۷

بن زيد: قيل: ليّنه يحيى بن معين، «۱» و أبو عاصم- الضحّاك بن مخلد- تناكره العقيلى و ذكره فى كتابه و ساق له حديثا خولف فى سنده. «۲»

۲- [روایة البخاری أیضا]

و فیه: «أبو الیمان، أخبرنا شعیب، عن الزهری، قال: أخبرنی عروة بن الزبیر أنّ عائشه قالت: کان رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم أمر بصیام یوم عاشوراء، فلمّا فرض رمضان کان من شاء صام و من شاء أفطر». «۳»

أقول: أبو الیمان هو الحکم بن نافع الحمصی: و شعیب: هو ابن أبی حمزة الحمصی.

فعن أحمد بن حنبل، قال بشر بن شعیب: جاء أبو الیمان بعد موت أبی فأخذ کتابه و الساعة یقول: أخبرنا شعیب، فکیف یستحلّ هذا؟! «۴» فهذه و جادة اصطلاحا و لیست سماعا.

أمّا الدلالة: فمفاده نسخ وجوب الصوم، کما قاله العینی. «۵»

۳- [روایة البخاری أیضا]

اشارة

و فیه: «حدّثنا عبد اللّه بن مسلمة، عن مالک، عن هشام بن عروة، عن أبیه، عن عائشة، قالت: کان یوم عاشوراء تصومه قریش فی الجاهلیّة، و کان رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم یصومه، فلمّا قدم المدینة صامه و أمر بصیامه، فلمّا فرض رمضان ترک یوم عاشوراء، فمن شاء صامه، و من شاء ترکه. «۶»

مناقشة السند: و فیه هشام بن عروة: فعن ابن قطّان: أنّه اختلط و تغیّر، و عن الذهبی: أنّه نسی بعض محفوظه أو وهم، و عن ابن خرّاش: کان مالک لا یرضاه نقم

---

(۱) میزان الاعتدال ۳: ۲۲۰.

(۲) الضعفاء الکبیر ۲: ۲۲۳. میزان الاعتدال ۲: ۳۲۵.

(۳) البخاری ۱: ۳۴۱. ابن ماجة ۱: ۵۵۲/ ح ۱۷۳۳. مصنّف عبد الرّزاق ۴: ۲۸۸/ ح ۷۸۴۲.

(۴) میزان الاعتدال ۱: ۵۸۲.

(۵) عمدة القاری ۱۱: ۱۲۰.

(۶) البخاری ۱: ۳۴۱ و ج ۳: ۱۰۳. مصنّف عبد الرّزاق ۴: ۲۸۹/ ح ۷۸۴۴ و فیه: قالت عائشة: من شاء صامه، و من شاء ترکه. مسند الحمیدی ۱: ۱۰۲/ ح ۲۰۰ مع اختلاف یسیر.

صوم عاشورا، ص: ۵۸

علیه حدیثه لأهل العراق. «۱»

أقوال و تعلیقات:

[أ- قول للعینی]

۱- قال العینی: قوله: «تصومه قریش فی الجاهلیّة»: «۲» یعنی قبل الإسلام، و قوله: «کان رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم یصومه» أی قبل الهجرة، و قال بعضهم: إنّ أهل الجاهلیّة کانوا یصومونه، و إنّ النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم کان یصومه فی الجاهلیّة أی

قبل أن يهاجر إلى المدينة.

قال: هذا الكلام غير موجّه، لأنّ الجاهليّة إنّما هى قبل البعثة، فكيف يقول: و إنّ النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم كان يصومه فى الجاهليّة، ثمّ يفسّره بقوله: أى قبل الهجرة، و النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم أقام نبيّا فى مكّة ثلاث عشر سنة، فكيف يقال: صومه كان فى الجاهليّة؟». «۳»

---

(۱) ميزان الاعتدال ۴: ۳۰۱.

(۲) قال زين الدين الحنفى: «روى من حديث ابن أبى الزناد، عن أبيه، عن خارجة بن زيد، عن أبيه قال:

ليس يوم عاشوراء باليوم الّذى يقوله الناس: إنّما كان يوما يستر فيه الكعبة و تقلس (الضرب بالدّف و الغناء) فيه الحبشة عند رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم!! و كان يدور فى السنة فكان الناس يأتون فلانا اليهودى فيسألونه، فلمّا مات اليهودى أتوا زيد بن ثابت فسألوه، المعجم الكبير ۵: ۱۳۸/ ح ۴۸۷۶. و هذا فيه إشارة إلى أنّ عاشوراء، ليس هو فى المحرّم، بل يحسب بحساب السنة الشمسيّة كحساب أهل الكتاب، و هذا خلاف ما عليه عمل المسلمين قديما و حديثا. لطائف المعارف: ۱۹۰.

قال الحافظ: و سنده حسن، قلت: ظفرت بمعناه فى كتاب الآثار القديمة لأبى الريحان البيرونى فذكر ما حاصله: انّ جهلة اليهود يعتمدون فى صيامهم و أعيادهم حساب النجوم فالسنة عندهم شمسيّة لا هلاليّة، قلت: فمن ثمّ احتاجوا إلى من يعرف الحساب ليعتمدوا عليه فى ذلك. فتح البارى ۴: ۲۴۸.

و فى هامش مجمع الزوائد: معناه أنّ زيد بن ثابت كان يذهب إلى أنّ عاشوراء يوم فى السنة لا أنّه اليوم العاشر من المحرّم، و كان من كان على رأيه فى ذلك يسألون رجلا من اليهود ممّن عنده علم من الكتاب الأوّل عن ذلك اليوم بعينه من طريق الحساب فكان يخبرهم، فلمّا مات كان علم حساب ذلك عند زيد بن ثابت فكانوا يسألونه عنه، و هى مسألة غريبة جدّا. مجمع الزوائد ۳: ۱۸۷.

(۳) عمدة القارى ۱۱: ۱۲۱.

صوم عاشورا، ص: ۵۹

[ب- قول المؤلف]

۲- أقول: أمّا صوم قريش فى الجاهليّة فيحتمل فيه العسقلانى احتمالين:

الأوّل: لعلّهم تلقّوه من الشرع السالف.

الثانى: انّ قريشا أذنبت ذنبا فى الجاهليّة، فعظم فى صدورهم، فقيل لهم: صوموا عاشوراء يكفّر ذلك.

و لكن لا يعلم من القائل لهم! و لما ذا تابعهم رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم على ذلك؟ فهل كان قد أذنب معهم- و العياذ باللّه؟!

ثمّ إنّ هذا النّص يناقض ما روى من أنّ النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم لمّا دخل المدينة رأى اليهود تصوم فى هذا اليوم، فقال: أنا أحقّ، فصامه و أمر بصيامه. و معنى ذلك: أنّه ما كان يصومه قبل ذلك، أضف إلى ذلك أنّ معناه: تأثّر النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم بالأجواء و التيّارات- حاشاه-، فتارة يصوم بمكّة متأثّرا بالجاهليّة، و اخرى يصوم بالمدينة متأثّرا باليهود- نعوذ باللّه- أو حبّا لموافقته معهم!

[ج- قول الدكتور جواد على]

۳- و قال الدكتور جواد على ...: « و يظهر أنّه خبر صيام قريش يوم عاشوراء هو خبر متأخّر، و لا يوجد له سند يؤيّده، و لا يعقل صيام قريش فيه و هم قوم مشركون، و صوم عاشوراء هو من صيام يهود، و هو صيام كفّارة و استغفار عندهم.

فلم تستغفر قريش و يصومون هذا اليوم؟ و ما ذا فعلوا من ذنب ليطلبوا من آلهتهم العفو و الغفران؟

و إذا كان هناك صوم عند الجاهليّين فقد كان بالأحرى أن يصومه الأحناف، «۱» و لم يرد فى أخبار أهل الأخبار ما يفيد صيامهم فى عاشوراء و لا فى غير عاشوراء.

ثمّ إنّ علماء التفسير و الحديث و الأخبار يذكرون أنّ الرسول صام عاشوراء مقدمه المدينة ... و أنّه بقى عليه حتى نزل الأمر بفرض رمضان، و يظهر أنّ الرواة أقحموا اسم قريش فى صيام عاشوراء لإثبات أنّه كان من السنن العربيّة القديمة الّتى

---

(۱) الأحناف: أى المائلين عن جميع الأديان إلى دين الإسلام، مسلّمين بالرسل كلّهم، مجمع البحرين ۵: ۴۱.

ترجع إلى ما قبل الإسلام، و أنّ قريشا كانت تصوم قبل الإسلام». «۱»

أقول: إنّ المراد بالجاهليّة هو عهد ما قبل الإسلام، فلو كان النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم يصوم فى الجاهليّة فلما ذا انقطع عنه بعد البعثة و عاد إليه بعد الهجرة؟ فلو كان لأجل مخالفة المشركين فلما ذا عاد إليه بعد الهجرة؟ فهل هو لأجل حبّه موافقة أهل الكتاب و اليهود؟!!

[د- قول العسقلانى]

۴- و قال العسقلانى بعد هذه الأحاديث الثلاث:

أفادت تعيين الوقت الّذى وقع فيه الأمر بصيام عاشوراء، و قد كان أوّل قدومه المدينة، و لا شكّ أنّ قدومه كان فى ربيع الأوّل، فحينئذ كان الأمر بذلك فى أوّل السنة الثانية، و فى السنة الثانية فرض شهر رمضان. فعلى هذا لم يقع الأمر بصيام عاشوراء، إلّا فى سنة واحدة ثمّ فوّض الأمر فى صومه إلى رأى المتطوّع، فعلى تقدير صحّة قول من يدّعى أنّه كان قد فرض فقد نسخ فرضه بهذه الأحاديث الصحيحة، و نقل عياض انّ بعض السلف كان يرى بقاء فرضيّة عاشوراء لكن انقرض القائلون بذلك.

و نقل ابن عبد البرّ: الاجماع على انّه الآن ليس بفرض و الاجماع على انّه مستحبّ.

و كان ابن عمر يكره قصده بالصوم، ثمّ انقرض القول بذلك. «۲»

أقول: أوّلا- لو ثبت انّ النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فوّض الأمر فى صومه إلى رأى المتطوّع فمن أين جاء القول بالاستحباب الشرعى؟

ثانيا: كيف يدّعى ابن عبد البرّ- بل العامّة- الاجماع على استحبابه مع انّ ابن عمر «۳» كان يكره قصده بالصوم و كان ممّن يحرمه على عهد معاوية أو يكرهه. «۴»

---

(۱) المفصّل فى تاريخ العرب ۶: ۳۴۲.

(۲) فتح البارى ۴: ۲۸۹. نيل الأوطار ۴: ۲۴۳.

(۳) يرى العامّة فيه رأيا خاصّا، و انّه روى علما كثيرا، و أنّه شيخ الإسلام!! و أنّه من الصحابة المكثرين للفتوى، كما عن ابن حزم فى

كتاب الاحكام، و انظر: سير أعلام النبلاء ۳: ۲۰۴/ ۴: ۲۳۷. كتاب الأحكام ۵:

۹۲.

(۴) عمدة القارى ۱۱: ۱۲۱.

صوم عاشورا، ص: ۶۱

[ه- قول القسطلانى]

۵- و قال القسطلانى أيضا: «فعلى هذا- ترك يوم عاشوراء- لم يقع الأمر بصومه إلّا فى سنة واحدة، و على تقدير القول بفرضيّته فقد نسخ و لم يرو عنه أنّه عليه الصلاة و السلام جدّد للنّاس أمرا بصيامه بعد فرض رمضان، بل تركهم على ما كانوا عليه من غير نهى عن صيامه، فإن كان أمره عليه الصلاة و السلام بصيامه قبل فرض صيام رمضان للوجوب فإنّه يبتنى على أنّ الوجوب إذا نسخ هل ينسخ الاستحباب أم لا؟ فيه اختلاف مشهور.

و إن كان أمره للاستحباب فيكون باقيا على الاستحباب». «۵»

أقول: إذا كان واجبا ثمّ نسخ فهل الباقى بعد نسخ الوجوب هو الاستحباب أو الحظر أو على ما كان عليه سابقا ... فيه الاختلاف العريق و معه فما الدليل على تبنّى القول بالاستحباب وحده، مع هذا الاختلاف فى المبانى الاصوليّة؟!

ثمّ إنّه لو كان مستحبّا ثمّ نسخ فما الدليل على بقاء الاستحباب حينئذ؟؟

[۴- رواية البخارى أيضا]

اشارة

۵- البخارى: «عن مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أنّه سمع معاوية بن أبى سفيان يوم عاشوراء عام حجّ و هو على المنبر يقول: يا أهل المدينة أين علماؤكم؟ سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم يقول لهذا اليوم: هذا يوم عاشوراء و لم يكتب عليكم صيامه و أنا صائم، فمن شاء فليصم، و من شاء فليفطر». «۶»

أ- قال النووى:

«الظاهر أنّما قال هذا لمّا سمع من يوجبه أو يحرّمه أو يكرهه فأراد إعلامهم بأنّه ليس بواجب و لا محرّم و لا مكروه». «۷»

---

(۵) إرشاد السارى ۴: ۶۴۸.

(۶) البخارى ۱: ۳۴۱. كتاب الصوم- مسلم ج ۱، القسم الثانى ص ۴۷۲. سنن النسائى ۴: ۲۰۴. الموطأ ۱:

۲۹۹- قوله: و لم يكتب إلى آخر، كلام النبى-. التوشيح ۲: ۴۰۳.

(۷) انظر عمدة القارى ۱۱: ۱۲۱.

صوم عاشورا، ص: ۶۲

أقول: و مفاده انّ أهل المدينة إلى عام ۴۴ أو ۵۷ بالهجرة و هى أيّام الحجّة الأولى أو الثانية لمعاوية «۱» كانوا متّفقين على عدم الاستحباب لأنّهم كانوا يقولون بالوجوب أو الكراهة أو الحرمة، كما هو نصّ الخبر، فحينئذ قوله: «أنا صائم» إن كان من كلام معاوية

فيكون استحباب الصوم و فضله يوم عاشوراء سنّة امويّة لا محمديّة.

و إن كان من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فكيف يرى أهل المدينة خلاف ذلك إلى عام ۵۷ أو ۴۴ عام حجّ معاوية مع انّهم كانوا أقرب إلى النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم من معاوية الّذى أسلم عام الفتح و لم يصاحب النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم الكريم إلّا أيّاما قلائل فكيف يكون هو أعرف بالسنّة من أهل المدينة؟! فتأمّل.

ب- و قال العسقلانى:

قوله: «أين علماؤكم؟» فى سياق هذه القصّة إشعار بأنّ معاوية لم ير اهتماما بصيام عاشوراء، فلذلك سأل عن علمائهم أو بلغه عمّن يكره صيامه او يوجبه». «۲»

أقول: على الاحتمالين- الكراهة أو الوجوب- تكون الرواية ظاهرة فى خلاف ما يدّعى من الاجماع على الاستحباب المؤكّد، و ذلك لوجود من يقول بالكراهة أو الوجوب، كما أشار إليه العسقلانى.

[۵- رواية البخارى أيضا]

اشارة

۶- البخارى: «حدّثنا أبو معمر، حدّثنا عبد الوارث، حدّثنا أيّوب، حدّثنا عبد اللّه بن سعيد بن جبير، عن أبيه، عن ابن عبّاس رضى اللّه عنهما، قال: قدم النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم المدينة فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء، فقال: ما هذا؟ قالوا: هذا يوم صالح، هذا يوم نجّى اللّه بنى اسرائيل من عدوّهم فصامه موسى، قال: فأنا أحقّ بموسى منكم، فصامه و أمر بصيامه». «۳»

---

(۱) عمدة القارى ۱۱: ۱۲۱.

(۲) فتح البارى ۴: ۲۹۰.

(۳) البخارى ۱: ۳۴۱. مسند الحميدى ۱: ۲۳۹/ ح ۵۱۵. الدارمى ۲: ۳۶/ ب ۴۶/ ح ۱۷۵۹. أبو داود ۲: ۳۲۶/ ح ۲۴۴۴. ابن ماجة ۱: ۵۵۲. مصنّف عبد الرّزاق ۴: ۲۸۸ و ۲۹۰/ ح ۷۸۴۸.

صوم عاشورا، ص: ۶۳

يرد عليه: نقاش دلالى، و نقاش سندى:

[أ- نقاش دلالى]

أمّا الدلالى:

أوّلا: مفاد هذا الحديث انّ النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم ما كان يصوم قبل قدومه المدينة، بل أخذه من اليهود بعد قدومه، و صدّقهم فى ذلك، و ما كان يعلم بهذا النوع من الصيام، و هذا ينافى ما روى أنّه كان يصوم فى الجاهليّة...

ثانيا: ظاهر الخبر بقرينة الفاء «قدم المدينة فرأى» انّ النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم حين قدومه المدينة وجد اليهود صياما يوم عاشوراء، فهذا النصّ صريح أو ظاهر فى المفاجاة مع أنّ قدومه المدينة كان فى شهر ربيع الأوّل.

ثالثا: انّ إخبار اليهود غير مقبول، فكيف يعمل النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم بخبرهم؟ و قد اجيب عن الثانى بما فيه تكلّف و تمحّل

ظاهر. و فيما يلى بعض ذلك:

أ- انّ المراد؛ انّ أوّل علمه بـذلك و سؤاله عنه كان بعـد أن قدم المدينة لا انّه قبل أن يقدمها علم بذلك، و غايته انّ فى الكلام حذفا تقديره: قدم النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم المدينة فأقام إلى يوم عاشوراء، فوجد اليهود فيه صياما.

ب- يحتمل أن يكون أولئك اليهود كانوا يحسبون يوم عاشوراء بحساب السنين الشمسيّة فصادف يوم عاشوراء بحسابهم اليوم الّذى قدم فيه النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم.

و قد استبعد العسقلانى «۱» هذا الاحتمال كما تأمّل فيه العينى. «۲»

إذن «الفاء» صريحة أو ظاهرة فى المفاجاة، و النصّ يأبى هذه التقديرات و التكلّفات.

و قد اجيب عن الاشكال الثالث بتأويلات لا ترجع إلى محصّل، و فيما يلى بعضها:

---

(۱) فتح البارى ۴: ۲۹۴. قال السيوطى ...: فإنّه قـدم فى ربيع الأوّل، و يحتمل أن يكون رآهم حال قـدومه و كانوا يحسبون عاشوراء بالسنين الشمسيّة لا الهلاليّة كسائر صيامهم و أعيادهم فتأخّر عاشوراء عندهم إلى ربيع، التوشيح على الجامع الصحيح ۲: ۴۰۴.

(۲) عمدة القارى ۱۱: ۱۲۲.

صوم عاشورا، ص: ۶۴

أ- انّ الوحى نزل حينئذ على وفق ما حكموا.

ب- إنّما صام باجتهاده.

ج- أخبر من أسلم منهم كعبد اللّه بن سلام.

د- تواتر الخبر عند النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم.

و ارتكاب هذه التمحّلات دليل على عدم إمكان الأخذ بظاهر الحديث، مع انّ هذه الوجوه محض احتمال لا دليل عليها.

[ب- نقاش سندى]

أمّا النقاش السندى:

۱- فى السند أبو معمر، و هو عبد اللّه بن عمرو المنقرى، و كان الأرزى لا يحدّث عنه للقدر يخافه عليه.

و عن أبى حاتم: صدوق، غير انّه لم يكن يحفظ.

و عن الذهبى: «لا يقع لنا حديثه فيما علمت عاليا ... و حديثه فى الكتب مع بدعته ». «... ۱»

۲- و فى السند أيضا: عبد الوارث بن سعيد، قال الذهبى:

«قدرى، «۲» متعصّب لعمرو بن عبيد، «۳» و كان حمّاد بن زيد ينهى المحدّثين عن الحمل عنه للقدر». «۴»

و قال أيضا: «قدرى مبتدع». «۵»

---

(۱) سير أعلام النبلاء ۱۰: ۶۲۳.

(۲) القدريّة هم المنسوبون إلى القدر، و يزعمون أنّ كلّ عبد خالق فعله، و لا يرون المعاصـى و الكفر بتقدير اللّه و مشيئته فنسبوا إلى القـدر، لأنّه بـدعتهم و ضـلالتهم و فى شـرح المواقف قيل: «القدريّة هم المعتزلة لإسـناد أفعالهم إلى قدرتهم». انظر مجمع البحرين ۳: ۴۵۱. مقباس الهداية ۲: ۳۶۴.

(۳) أبو عثمان عمرو بن عبيـد البصرى، كبير المعتزلـة، مات بطريق مكّـة سنة أربع و أربعين و مائة. تاريخ بغداد ۱۲: ۱۶۲. سير أعلام

النبلاء ۶: ۱۰۵.

(۴) ميزان الاعتدال ۲: ۶۷۷.

(۵) سير أعلام النبلاء ۸: ۳۰۱.

صوم عاشورا، ص: ۶۵

و قال يزيد بن زريع: «من أتى مجلس عبد الوارث فلا يقربنى». «۱»

[۶- رواية البخارى أيضا]

اشارة

۷- البخارى: حدّثنا على بن عبد اللّه، حدّثنا أبو اسامة، عن أبى عميس، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبى موسى، قال: كان يوم عاشوراء تعدّه اليهود عيدا قال النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم، فصوموه أنتم». «۲»

نقاش دلالى

أقول: هذا خلاف ما روى سابقا من أنّ اليهود كانت تصوم يوم عاشوراء، و بالتالى لم يتّضح و لم يعرف أنّ اليهود هل كانت تصوم فى هذا اليوم أم لا؟ و يفهم من العسقلانى: انّ اليهود ما كانت تصوم يوم عاشوراء حيث قال: «فظاهره أنّ الباعث على الأمر بصومه محبّة مخالفة اليهود حتى يصام ما يفطرون فيه لأن يوم العيد لا يصام. و قد وردت رواية تصرّح بأنّ اليهود كانت تعظّم هذا اليوم و تصومه كما فى حديث أبى موسى: و إذا اناس من اليهود يعظّمون عاشوراء و يصومونه.

و فى حديث مسلم: كان أهل خيبر يصومون يوم عاشوراء يتّخذونه عيدا و يلبسون نساءهم فيه حليتهم و شارتهم- أى هيئتهم الحسنة- ». «۳»

إذن: يرد عليه انّ مفاد هذا الحديث أنّ اليهود تعدّه عيدا، و هذا مناقض للحديث السابق: فرأى اليهود تصوم، و قد فهم القسطلانى أيضا ما أوردناه، فقال:

قوله: «فصوموه أنتم» مخالفة لهم، فالباعث على الصيام فى هذا غير الباعث فى حديث ابن عبّاس السابق، إذ هو باعث على موافقته يهود المدينة على السبب و هو شكر اللّه تعالى على نجاة موسى عليه السّلام». «۴»

و قد أجيب كسابقه بما لا يرجع إلى محصّل، و فيما يلى بعضه:

---

(۱) ميزان الاعتدال ۲: ۶۷۷.

(۲) البخارى ۱: ۳۴۱. انظر الكامل فى الضعفاء ۴: ۱۷۲.

(۳) فتح البارى ۴: ۲۹۲.

(۴) إرشاد السارى ۴: ۶۵.

صوم عاشورا، ص: ۶۶

أ- لا يلزم من كونه عندهم عيدا الافطار، لاحتمال أنّ صوم يوم العيد جائز عندهم.

ب- انّ هؤلاء اليهود غير يهود المدينة، فالنبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم وافق يهود المدينة و خالف غيرهم من اليهود، و هى محاولات يائسة و لا تدفع التهافت، إذ مفاد الاولى صيام اليهود يوم عاشوراء، و مفاد الثانية إفطارهم...

أمّا النقاش السندى:

۱- و فى السند: قيس بن مسلم الجدلى العدوانى، و كان مرجئا. «۱»

۲- و فى السند أيضا: أبو موسى الأشعرى: و قد رماه حذيفة بن اليمان بالنفاق «۲» و كان منحرفا عن على بن أبى طالب عليه السّلام. «۳»

[۷- رواية البخارى]

اشارة

۸- البخارى: حدّثنا عبيد اللّه بن موسى، عن ابن عيينة، عن عبيد اللّه بن أبى يزيد، عن ابن عبّاس رضى اللّه عنه قال: ما رأيت النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم يتحرّى صيام يوم فضّله على غيره إلّا هذا اليوم- يوم عاشوراء-، و هذا الشهر- يعنى شهر رمضان-». «۴»

أمّا النقاش الدلالى:

أوّلا: انّ مفاد هذا النصّ هو انّ يوم عاشوراء أفضل الأيّام للصائم بعد رمضان مع انّ مفاد نصوص اخرى هو: انّ صيام يوم عرفة أفضل من صيام يوم عاشوراء، و انّه يكفّر سنتين، فلا بدّ و أن يقال: إنّ ابن عبّاس أسند ذلك إلى علمه و فهمه. «۵»

ثانيا: مفاده استمراريّة النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و مداومته على هذا الصيام، و انّه كان يتحرّى

---

(۱) تهذيب الكمال ۱۵: ۳۳۷.

(۲) سير أعلام النبلاء ۲: ۳۹۴.

(۳) الاستيعاب ۴: ۳۲۶.

(۴) البخارى ۱: ۳۴۲. مسلم ج ۱، القسم الثانى ص ۴۷۲. النسائى ۴: ۲۰۴. مسند أحمد ۱: ۲۲۲. مصنّف عبد الرّزاق ۴: ۲۸۷/ ح ۸۷۳. السنن الكبرى ۴: ۲۸۴.

(۵) انظر فتح البارى ۴: ۲۹۲. قال السيوطى: هذا أسنده ابن عبّاس إلى علمه فلا يردّ علم غيره، و قد ثبت فى صيام يوم عرفة انّه يكفّر سنتين، و ذلك يدلّ على أنّه أفضل من يوم عاشوراء ذكر فى حكمته انّ يوم عاشوراء منسوب إلى موسى عليه السّلام و يوم عرفة منسوب إلى النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم، فلذلك كان أفضل ... التوشيح على الجامع الصحيح ۲: ۴۰۴.

صوم عاشورا، ص: ۶۷

- أى يقصد- هذا اليوم و يترصّده للصيام فيه مع انّ هذا مناف لما نقلوا عن عائشة أنّ النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم لمّا قدم المدينة صامه و أمر بصيامه، فلمّا فرض رمضان ترك يوم عاشوراء. «۱»

و أمّا النقاش السندى:

و فى السند: سفيان بن عيينة، فهو و إن كان عندهم ثقة لكنّه مدلّس. «۲» و عن يحيى بن سعيد القطّان: أشهد أنّ سفيان اختلط سنة سبع و تسعين و مائة فمن سمع منه فيها فسماعه لا شىء». «۳»

فيحتمل صدور هذا الحديث بعد عام الاختلاط فلا ضمان لسلامة السند.

و أمّا ابن أبى يزيد فهو و إن كان ثقة عندهم و مات ۱۲۶ ه «۴» و لكن لا يرفع الاشكال.

[۸- رواية البخارى أيضا]

اشارة

۹- البخارى: حدّثنى محمود، أخبرنا عبيد اللّه، عن إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد اللّه (ابن مسعود) قال: دخل عليه الأشعث و هو «۵» يطعم، فقال: اليوم عاشوراء، فقال: كان يصام قبل أن ينزل رمضان، فلمّا نزل رمضان ترك. فادن فكل. «۶»

و مفاد هذا النصّ هو عدم المطلوبيّة و لو بعنوان الاستحباب، إذ لم يقصد الأشعث الوجوب إذ من الأكيد نسخه على عهد الرسول الأعظم.

---

(۱) البخارى ۱: ۳۴۱ و ۳: ۱۰۲. عمدة القارى ۱۸: ۱۰۳.

(۲) إنّ التدليس عندهم على أقسام: منه ما يقدح، و منه ما لا يقدح، انظر كلام ابن عماد ذيل قول الذهبى فى الأعمش: ثقة، جليل، و لكنّه يدلّس، شذرات الذهب ۱: ۲۲۲. مقباس الهداية ۵: ۴۱۳.

(۳) ميزان الاعتدال ۲: ۱۷۰.

(۴) انظر عمدة القارى ۲: ۲۷۳.

(۵) أى عبد اللّه بن مسعود يأكل. عمدة القارى ۱۸: ۱۰۳.

(۶) البخارى ۳: ۱۰۳.

صوم عاشورا، ص: ۶۸

من هو ابن مسعود؟

قال الذهبى: «هو الامام الحبر، فقيه الامّة، كان من السابقين الأوّلين، و من النجباء العالمين، شهد بدرا و هاجر الهجرتين ... و مناقبه غزيره، روى علما كثيرا. اتّفقا له فى الصحيحين على أربعة و ستّين، و انفرد له البخارى بإخراج أحد و عشرين حديثا، و مسلم بإخراج خمسة و ثلاثين حديثا، و له عند بقىّ بالمكرّر ثمانمائة و أربعون حديثا، و كان معدودا فى أذكياء العلماء ... و انّه أوّل من جهر بالقرآن بمكّة بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم.

و انّه كما عن الأنصارى ما أعلم النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم ترك أحدا أعلم بكتاب اللّه من هذا القائم، و نسب إلى على عليه السّلام أنّه قال فيه: فقيه فى الدين، عالم بالسنّة، و نسب إليه أيضا أنّه قال: إنّه علم الكتاب و السنّة، ثمّ انتهى.

و عن أبى موسى: لا تسألونى عن شىء ما دام هذا الحبر بين أظهركم، و عنه أيضا: مجلس كنت أجالسه ابن مسعود أوثق فى نفسى من عمل السنة.

و عن أبى وائل: ما أعدل بابن مسعود أحدا.

و عن الشعبى: ما دخل الكوفة أحد من الصحابة أنفع علما و لا أفقه صاحبا من عبد اللّه ». «... ۱»

أقول: كيف يترك العامّة قول من هو عندهم فقيه الامّة، و روى علما كثيرا، و انّه عالم بالسنّة، و فقيه فى الدين، و يقال بأنّ الامّة أجمعت على الاستحباب و ترك قول ابن مسعود و ابن عمر؟!! و كيف يتلاءم هذا مع مبناهم و اصولهم!!

و أمّا عندنا؛ مختلف فيه، فعن المرتضى: لا خلاف بين الامّة فى طهارة ابن مسعود و فضله و إيمانه و مدح النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم له و ثنائه عليه، و انّه مات على الحالة المحمودة. «۲»

---

(۱) سير أعلام النبلاء ۱: ۴۶۱- ۵۰۰.

(۲) الشافى ۴: ۲۸۳.

و عن السيّد الخوئى: لم يثبت انّه والى عليّا عليه السّلام و قال بالحقّ، و لكنّه مع ذلك لا يبعد الحكم بوثاقته لوقوعه فى إسناد كامل الزيارات. «۱»

و عن التسترى: أنّه والى القوم و مال معهم و لم يتّبع عليّا». «۲»

[۹- رواية البخارى أيضا]

اشارة

۱۰- البخارى: حدّثنا يحيى بن بكير، حدّثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة.

و حدّثنى محمد بن مقاتل، قال: أخبرنى عبد اللّه هو ابن المبارك، قال: أخبرنا محمد بن أبى حفصة، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة، قالت: كانوا يصومون عاشوراء قبل أن يفرض رمضان و كان يوما تستر فيه الكعبة، فلمّا فرض اللّه رمضان قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: «من شاء أن يصومه فليصمه، و من شاء أن يتركه فليتركه». «۳»

[مناقشة المؤلف]

أقول: إن كان المراد من «كانوا يصومون عاشوراء» صوم الجاهليّة و قريش فيرد عليه إشكال النسيء «۴» فى شهر المحرّم عند الجاهليّة، و لازمه عدم تحقّق صومهم فى يوم عاشوراء بالمعنى المعروف، و إن كان المراد صوم اليهود فقد أثبتنا انّهم ما كانوا يصومون فى المحرّم و عاشوراء بالمعنى المصطلح. نعم، لعلّه كان يتّفق شهرهم مع شهر محرّم و عاشوراء.

و حينئذ فما هو مرجع الضمير فى قوله: فليصمه؟ هل هو بمعناه المعروف- العاشر من المحرّم- أو غيره؟؟

[۱۰- رواية البخارى أيضا]

۱۱- البخارى: «حدّثنا المكّى بن إبراهيم، حدّثنا يزيد، عن سلمة بن الأكوع، قال: أمر النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم رجلا من أسلم أن: أذّن فى النّاس انّ من كان أكل فليصم بقيّة

---

(۱) معجم رجال الحديث ۱۰: ۳۲۳. لكن السيّد الخوئى عدل عن هذا المبنى قبل وفاته.

(۲) قاموس الرجال ۶: ۶۰۸. انظر كتاب دراسات فقهيّة فى مسائل خلافيّة: ۱۹.

(۳) البخارى ۱: ۲۷۸. و انظر: فتح البارى ۳: ۵۳۱.

(۴) سيأتى البحث عن النسيء.

يومه، و من لم يكن أكل فليصم اليوم يوم عاشوراء». «۱»

و فى سنن أبى داود: «فأتمّوا بقيّة يومكم و اقضوه».

قال أبو داود: يعنى يوم عاشوراء. «۲»

أقول: هل هذا الأمر صدر منه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فى عام الهجرة إلى المدينة أم فى السنوات الاخرى الّتى بعدها؟

فعلى الأوّل: فقد مرّ انّه نسخ بعد ذلك العام.

و على الثانى: فهو مخالف لتصريح الشّراح، كالعسقلانى و غيره، من انّه لم يقع الأمر بصيام عاشوراء إلّا فى سنة واحدة. هذا و قد استدلّ بعضهم بهذا الحديث على إجزاء الصوم بغير نيّة لمن طرأ عليه العلم بوجوب صوم ذلك اليوم، و لكنّه مورد للنقاش عندهم و مردود. «۳»

[۱۱- رواية مسلم]

۱۲- مسلم: حدّثنا يحيى بن يحيى التميمى و قتيبة بن سعيد، جميعا، عن حمّاد، قال يحيى: أخبرنا حمّاد بن زيد، عن غيلان، عن عبد اللّه بن معبد الزمانى، عن أبى قتادة رجل أتى النبى...

ثمّ قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: ثلاث من كلّ شهر و رمضان إلى رمضان فهذا صيام الدهر كلّه ... و صيام يوم عاشوراء احتسب على اللّه أن يكفّر السنة الّتى قبله». «۴»

---

(۱) البخارى ۱: ۳۴۲. الدارمى ۲: ۳۶/ ب ۴۶/ ح ۱۷۶۱.

(۲) سنن أبى داود ۲: ۳۲۷/ ح ۲۴۴۷. و انظر ابن ماجة ۱: ۵۵۲/ ح ۱۷۳۵. تهذيب الكمال ۱۶: ۳۷۷.

مصنّف عبد الرّزاق ۴: ۲۸۶/ ح ۷۸۳۴ عن معبد القرشى. مجمع الزوائد ۳: ۱۸۵. لا يرد على السند انّه مرسل، إذ كيف يروى يزيد بن أبى عبيد مولى سلمة المتوفّى عام ۱۴۷ ه عن سلمة بن الأكوع الصحابى؟

و ذلك لأنّ الحديث اعتبروه من ثلاثيّات البخارى و لا نقاش فيه عندهم، لأنّ مكّى بن إبراهيم الّذى مات سنة خمس عشرة و مائتين قد قارب المائة. انظر سير أعلام النبلاء ۹: ۵۵۲. و يزيد بن أبى عبيد مات قبل خروج محمد بن عبد اللّه بسنة او سنتين. انظر تهذيب الكمال ۲۰: ۳۵۴. و سلمة بن الأكوع الّذى مات عام ۴/ ۱ ه كان من أبناء التسعين. انظر سير أعلام النبلاء ۳: ۳۲۶.

(۳) انظر: فتح البارى ۴: ۱۶۸ و ۲۹۲.

(۴) مسلم ۲: ۴۸۹. ابن ماجة ۱: ۵۵۳. و انظر: أحمد ۵: ۳۰۷ و ۳۰۸ و ۳۱۱ و ۲۹۶ و ۳۰۴ و ۲۹۵.-

صوم عاشورا، ص: ۷۱

قال الترمذى: «لا نعلم فى شىء من الروايات أنّه قال: صيام يوم عاشوراء كفّارة سنة إلّا فى حديث أبى قتادة». «۱»

و قال ابن حجر: قال البخارى: لا يعرف له- أى ابن معبد- سماع من أبى قتادة». «۲»

و أورده ابن عدىّ فى الضعفاء. «۳»

[۱۲- رواية أبى داود]

۱۳- أبو داود: قال حدّثنا شعبة، قال: أخبرنى أبو إسحاق، قال: سمعت الأسود بن يزيد يقول: ما رأيت أحدا كان آمر بصيام عاشوراء من على بن أبى طالب و أبى موسى. «۴»

أقول: إنّ هذا النصّ ينافى ثبوت النسخ، و إنّ النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم لم يأمر و لم ينه بعد ذلك أحدا.

إضافة إلى أنّ أبا إسحاق السبيعى رمى تارة بالتدليس و اخرى بإفساده حديث أهل الكوفة. «۵»

[۱۳- رواية أبى داود أيضا]

۱۴- أبو داود: حدّثنا شيبان، عن أشعث بن أبى الشعثاء، عن جعفر بن أبى ثور، عن جابر بن سمرة، قال: كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم يأمرنا بصيام عاشوراء و يحثّنا و يتعاهدنا عنده، فلمّا فرض رمضان لم يأمرنا به، و لم ينهنا عنه، و لم يتعاهدنا عنده. «۶»

أقول: و هذا الحديث لا يفهم منه لا الرجحان و لا الاستحباب، بل دلالته على

- مصنّف عبد الرّزاق ۴: ۲۸۶/ ح ۷۸۳۲. السنن الكبرى ۴: ۲۸۶. الحميدى ۱: ۲۰۵/ ح ۴۲۹.

(۱) الجامع الصحيح ۳: ۱۲۶/ ب ۴۸/ ح ۷۵۲.

(۲) تهذيب التهذيب ۶: ۳۶.

(۳) الكامل فى الضعفاء ۴: ۲۲۴.

(۴) الطيالسى: ۱۶۷/ ح ۱۲۱۲. مصنّف عبد الرّزاق ۴: ۲۸۷/ ح ۷۸۳۶.

(۵) انظر: سير أعلام النبلاء ۵: ۳۹۸- ۳۹۹. و ضعّفه الشيخ عبد الغنى النابلسى فى كتابه معجم القواعد العربيّة بقوله: فيه عثمان بن مطر، و هو منكر الحديث.

(۶) الطيالسى: ۱۰۶/ ح ۷۸۴. كنز العمّال ۸: ۶۵۶/ ح ۲۴۵۹۲.

صوم عاشورا، ص: ۷۲

عدم الاستحباب أكثر و أتمّ.

[۱۴- رواية أبى داود أيضا]

۱۵- أبو داود: قال: حدّثنا شعبة، عن الحكم، عن القاسم بن مخيمرة، عن عمرو بن شرحبيل، عن قيس بن سعد بن عبادة، قال: كنّا نصوم يوم عاشوراء، و نعطى زكاة الفطر قبل أن ينزل علينا صوم رمضان و الزكاة، فلمّا نزلا لم نؤمر بهما و لم ننه عنهما و كنا نفعله. «۱»

و هذا الحديث أيضا لا يفهم منه لا الرجحان و لا الاستحباب، بل ترك لهم كأىّ فعل مباح.

[۱۵- رواية الموطإ]

۱۶- عن مالك أنّه بلغه أنّ عمر بن الخطّاب أرسل إلى الحارث بن هشام أن غدا يوم عاشوراء فصم و أمر أهلك أن يصوموا. «۲»

أقول: و فضلا عن إرسال هذا النصّ فإنّ عمر بن الخطّاب ليس بمشرّع، بل المفروض أن يكون متّبعا، ثمّ ليس فى قوله أنّه يرويه عن النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم.

[۱۶- رواية أبى داود]

اشارة

۱۷- أبو داود: حدّثنا سليمان بن داود المهرى، ثنا ابن وهب، أخبرنى يحيى بن أيّوب أنّ إسماعيل بن أميّة القرشى حدّثه أنّه سمع أبا

غطفان يقول: سمعت عبد اللّه بن عبّاس يقول: حين صام النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم يوم عاشوراء أمرنا بصيامه، قالوا: يا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم إنّه يوم تعظّمه اليهود و النصارى! فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: فإذا كان العام المقبل صمنا يوم التاسع، فلم يأت العام المقبل حتى توفّى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم. «۳»

النقاش الدلالى:

أقول: مفاده انّ النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم كان يأمر بصيام عاشوراء إلى آخر أيّامه و أراد صيام

---

(۱) الطيالسى: ۱۶۸/ ح ۱۲۱۱. كنز العمّال ۸: ۶۵۶/ ح ۲۴۵۹۴.

(۲) الموطأ ۱: ۲۹۹/ ح ۳۵. مصنّف عبد الرّزاق ۴: ۲۸۷/ ح ۷۸۳۸.

(۳) أبو داود ۲: ۳۲۷/ ح ۲۴۴۵. مسلم ج ۱ القسم الثانى ص ۴۷۳. الطيالسى: ۳۴۲/ ح ۲۶۲۵ المعجم الكبير ۱۰: ۳۲۲/ ح ۱۰۷۸۵.

صوم عاشورا، ص: ۷۳

التاسع فلم يمهله الأجل، و هذا ينافى ما ورد فى السنن: انّه لم يأمر و لم ينه عن صوم عاشوراء بعد نزول صوم رمضان. «۱»

و ينافى ما ورد فى البخارى عن عائشة: انّه ترك صوم عاشوراء بعد ما فرض رمضان، و ما ورد من أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم ما صام يوم عاشوراء.

أضف إلى ذلك انّه لم يعهد من النصارى تعظيمهم لهذا اليوم.

أمّا النقاش السندى:

و فى السند: يحيى بن أيّوب و هو أبو العبّاس الغافقى المصرى، فعن ابن حنبل:

هو سيّئ الحفظ، و عن أبى حاتم: لا يحتجّ به، و عن النسائى: ليس بالقوىّ، و عن الذهبى: له غرائب و مناكير يتجنّبها أرباب الصحاح». «۲»

[۱۷- الرواية الاولى لابن ماجة]

اشارة

۱۸- ابن ماجة: حدّثنا على بن محمد، ثنا وكيع، عن ابن أبى ذئب، عن القاسم بن عبّاس، عن عبد اللّه بن عمير مولى ابن عبّاس، عن ابن عبّاس. قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: لئن بقيت إلى القابل لأصومنّ اليوم التاسع». «۳»

أقول: يحتمل اتّحاده مع الحديث السابق و انّه روى بطريق آخر، و لكنّ لا دلالة فيه على رجحان أو استحباب صوم عاشوراء إلّا على رواية أحمد بن يونس: مخافة أن يفوته عاشوراء، و لكنّه استظهار و فهم الراوى و ليس هو من كلام النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم.

النقاش السندى:

و فى السند: وكيع بن الجرّاح، و قد قال فيه أحمد: أخطأ فى خمسمائة حديث. «۴»

---

(۱) يمكن لقائل أن يقول لعلّ أمره بصوم عاشوراء قبل صوم رمضان، فنجيبه: إنّ الأمر بصوم رمضان فى سورة البقرة و هى من أوائل السور فى المدينة، و ابن عبّاس كان صبيّا آنذاك.

(۲) سير أعلام النبلاء ۸: ۶.

(۳) ابن ماجة ۱: ۵۵۲/ ح ۱۷۳۶.

(۴) سير أعلام النبلاء ۹: ۱۵۵.

صوم عاشورا، ص: ۷۴

[۱۸- رواية ابن ماجة]

۱۹- ابن ماجة: حدّثنا محمد بن رمح أنبأنا الليث بن سعد، عن نافع، عن عبد اللّه بن عمر أنّه ذكر عند رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم يوم عاشوراء، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم كان يوما يصومه أهل الجاهليّة، فمن أحبّ منكم أن يصومه فليصمه، و من كرهه فليدعه. «۱»

[۱۹- رواية الدارمى]

۲۰- الدارمى: أخبرنا يعلى، عن محمد بن إسحاق عن نافع، عن ابن عمر، قال:

قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم هذا يوم عاشوراء، و كانت قريش تصومه فى الجاهليّة، فمن أحبّ منكم أن يصومه فليصمه، و من أحبّ منكم أن يتركه فليتركه، و كان ابن عمر لا يصومه إلّا أن يوافق صيامه. «۲»

[۲۰- رواية الترمذى]

۲۱- الترمذى: حدّثنا قتيبة، حدّثنا عبد الوارث، عن يونس، عن الحسن، عن ابن عبّاس قال: أمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم بصوم عاشوراء يوم العاشر. «۳»

أقول: و هو لا ينافى ما ورد عنه أنّه لم يأمر بهذا الصوم بعد رمضان، إذ لعلّ المراد هنا بالأمر هو الأمر قبل نسخه.

أقول: و لا دلالة فيها على الندب و المطلوبيّة، بل فيها تعريض و كناية بمن كان يصومها، حيث قال: يصومه أهل الجاهليّة.

[۲۱- رواية النسائى]

۲۲- النسائى: أخبرنى زكريّا بن يحيى، قال: حدّثنا شيبان، قال: حدّثنا أبو عوانة، عن الحرّ بن صياح، عن هنيدة بن خالد، عن امرأته قالت: حدّثتنى بعض نساء النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم أنّ النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم كان يصوم يوم عاشوراء و تسعا من ذى الحجّة. «۴»

أقول: الحديث مرسل، إذ لم يعرف من هى امرأته و لم يرد لها توثيق، أضف إلى ذلك انّ مفادها الاستمرار، و هو ينافى ما ورد من أنّه لم يصم عاشوراء.

[۲۲- الرواية الاولى لعبد الرزّاق]

۲۳- عبد الرّزاق: عن إسماعيل بن عبد اللّه، قال: أخبرنى يونس بن عبيد، عن

(۱) سنن ابن ماجة ۱: ۵۵۳/ ح ۱۷۳۷.

(۲) سنن الدارمی ۲: ۳۶/ ح ۱۷۶۲.

(۳) سنن الترمذی ۳: ۱۲۹. انظر شرح الزرقانی ۲: ۱۷۸.

(۴) سنن النسائی ۴: ۲۰۴.

صوم عاشورا، ص: ۷۵

الحکم الأعرج، عن ابن عبّاس قال: إذا أصبحت بعد تسع و عشرین ثمّ، أصبح صائما فهو یوم عاشوراء. «۱»

أقول أوّلا: لم یسند إلی النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم و ثانیا: لا دلالة فیه علی المطلوب، و ذلک لأنّ یوم العاشر غیر یوم الثلاثین الّذی عبّر عنه بقوله: «بعد تسع و عشرین، ثمّ أصبح...

[۲۳- الروایة الثانیة لعبد الرزّاق]

۲۴- عبد الرّزاق: أخبرنا ابن جریج، قال: أخبرنی عطاء أنّه سمع ابن عبّاس یقول فی یوم عاشوراء: خالفوا الیهود و صوموا التاسع و العاشر. «۲»

أقول: و مفاده انّ الیهود ما کانت تصوم یوم عاشوراء، بل کانت تتّخذه عیدا، و هذا منافٍ لما ورد من أنّه کانت الیهود تصوم عاشوراء، و أنّ النبی قال: نحن أحقّ بموسی...

[۲۴- الروایة الثالثة لعبد الرزّاق]

۲۵- عبد الرّزاق، عن ابن جریج، قال: سمعت عطاء یزعم أنّ النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم أمر بصیام یوم عاشوراء ... قالوا: کیف بمن أکل؟ قال: من أکل و من لم یأکل. «۳»

أقول: أوّلا: الحدیث مرسل، ثانیا: مرّ البحث و النقاش فی نظیره فلا نعید.

[۲۵- روایة ابن عبد البر]

۲۶- ابن عبد البرّ: قال ابن أبی خیثمة، حدّثنا محمد بن سعید الأصبهانی، حدّثنا معاویة بن هشام، عن سفیان، عن قلیب، عن جابر، قال: قالت عائشة: من أفتاکم بصوم عاشوراء؟ قالوا: علیّ. قالت: أمّا إنّه أعلم النّاس بالسنّة، و کانت کثیرا ما ترجع إلیه فی المسائل. «۴»

أقول: فی السند مجاهیل، إضافة إلی إجمال الحدیث، إذ لم یعرف من الحدیث أنّه علیه السّلام هل أفتی بالوجوب أو الحرمة أو الاستحباب؟ مع انّه من البعید جدّا الفتوی بالاستحباب مع ورود النصوص الّتی نقلوها فی انّ النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم لم یأمر و لم ینه عنه بعد

---

(۱) المصنّف ۴: ۲۸۸/ ح ۷۸۴۰.

(۲) المصنّف ۴: ۲۸۷/ ح ۷۸۳۹. السنن الکبری ۴: ۲۸۷.

(۳) المصنّف ۴: ۲۹۱/ ۷۸۵۱.

(۴) الاستیعاب ۲: ۴۶۲. انظر شرائع الإسلام (الهامش) ۱: ۲۴۰. تحقیق محمد علی البقّال.

صوم عاشورا، ص: ۷۶

صوم رمضان، و لا کلام فی انّ علیّا أعلم الصحابة بسنّة الرسول صلّی اللّه علیه و آله و سلّم بل و بالکتاب. «۱»

[۲۶- الرواية الأولى للهيثمى]

۲۷- الهيثمى: عن عمّار قال: امرنا بصوم عاشوراء قبل أن ينزل رمضان، فلمّا نزل رمضان لم نؤمر. «۲»

قال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير و رجاله رجال الصحيح.

[۲۷- الرواية الثانية للهيثمى]

۲۸- الهيثمى: عن الخدرى أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم أمر بصوم عاشوراء و كان لا يصومه. «۳»

أقول: أ فيأمر و لا يأتمر؟؟

ثمّ إنّ روايتى الهيثمى تدلّان تدل على عكس المطلوب، و انّ النبى لم يأمر بصيام عاشوراء، بل ما كان يصومه بعد نزول صوم رمضان.

علما بأنّ الهيثمى أورد فى كتابه قرابة من ثلاثين حديثا فى صوم عاشوراء و ضعّف اكثرها. «۴»

[۲۸- رواية البيهقى]

۲۹- البيهقى: باب ما جاء فى تفله فى أفواه المرتضعين يوم عاشوراء، فتكفوا به إلى الليل:

روى بسندين عن عليّة بنت الكميت العتكيّة، عن أمّها اميمة قالت: قلت لأمة اللّه بنت رزينة مولاة رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: يا أمة اللّه أسمعت أمّك رزينة تذكر أنّها سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم يذكر صوم يوم عاشوراء؟ قالت: نعم كان يعظّمه و يدعو برضعائه و رضعاء ابنته فاطمة و يتفل فى أفواههم و يقول للأمّهات: لا ترضعن إلى الليل. «۵»

---

(۱) انظر: كتاب شواهد التنزيل للحسكانى الحنفى ۱: ۵۷.

(۲) مجمع الزوائد ۳: ۱۸۸ و ۱۸۶. كنز العمّال ۸: ۶۵۶/ ح ۲۴۵۹۳.

(۳) المصدر السابق.

(۴) انظر مجمع الزوائد ۳: ۱۸۸.

(۵) دلائل النبوّة ۶: ۲۲۶.

صوم عاشورا، ص: ۷۷

و قال ابن حجر: أخرجه ابن أبى عاصم و ابن منده من طريق عليلة- بمهملة مصغّرة- بنت الكميت، حدّثتنى أمّى أمينة، عن أمة اللّه بنت رزينة. «۱»

و أخرجه أبو مسلم الكنجى و أبو نعيم من طريقه، عن مسلم بن إبراهيم، عن عليلة مطوّلا و لفظه: حدّثتنا عليلة بنت الكميت سمعت أمّى أمينة. ۲

لم يعرف لنا حال عليّة أو عليلة كما لم يعرف حال أميمة أو امنيه كما أشار الهيثمى قائلا: و عليلة و من فوقها لم أجد من ترجمهنّ. «۳»

ثمّ متى كان لفاطمة أطفال رضعاء؟ أبعد نزول آية شهر رمضان أم قبل ذلك؟ و قد ولد الامام الحسن عليه السّلام و هو أوّل مولود لفاطمة الزهراء عليها السّلام فى النصف من شهر رمضان فى السنة الثالثة من الهجرة، «۴» مع أنّ فرض رمضان كان فى العام الثانى من الهجرة. «۵» و ما علاقة الأطفال الرضّع غير المكلّفين بالصوم عن الرضاع و اللبن؟

[۲۹- رواية السيوطى]

اشارة

۳۰- السيوطى: أخرج ابن المنذر، عن عبد اللّه بن عمرو، قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: من صام يوم الزينة أدرك ما فاته من صيام تلك السنة، و من تصدّق يومئذ بصدقة أدرك ما فاته من صدقة تلك السنة- يعنى يوم عاشوراء-. «۶»

ما المراد بيوم الزينة؟

ذكر المفسّرون ليوم الزينة و جوها أربعة:

۱- يوم عيد لهم يتزيّنون فيه.

۲- يوم النيروز، كما عن مقاتل.

---

(۱) (۱ و ۲) الإصابة ۴: ۳۰۲.

(۳) مجمع الزوائد ۳: ۱۸۶.

(۴) تاريخ الطبرى ۲: ۷۶. العبر ۱: ۶.

(۵) العبر ۱: ۵.

(۶) الدّر المنثور ۴: ۳۰۳.

صوم عاشورا، ص: ۷۸

۳- يوم سوق لهم، كما عن ابن جبير.

۴- يوم عاشوراء، كما نسب إلى ابن عبّاس. «۱»

هذا و لم يرد فى تفاسيرنا و لا فى رواياتنا تفسيره بيوم عاشوراء، بل بمعنى: أنّه يوم لهم يجرى بينهم مجرى العيد يتزيّنون فيه و يزيّنون الأسواق، كما عن قتادة و ابن جريج و السّدّى و ابن زيد و ابن إسحاق. «۲»

و لعلّ التفسير بيوم عاشوراء من البدع الأمويّة و إعلامهم المضلّل للتغطية على الجريمة الكبرى الّتى صدرت منهم فى كربلاء بحقّ سيّد شباب أهل الجنّة و أهل بيت الرسول صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و لأجل التصغير من حجمها و التقليل من شأنها، و صرف الرأى العامّ الّذى كان ضدّ الشجرة الخبيثة الأمويّة بسبب هذه الجريمة النكراء بحيث كانوا يحسّون بالذلّ و الهوان فى كلّ يوم سيّما يوم عاشوراء حتى صار مثلا على الألسن، و يشبّه الفرد الذليل بالأمويّ يوم عاشوراء، كما أورده الميدانى فى كتابه من دون أىّ تعليق:

«أذلّ من أمويّ بالكوفة يوم عاشوراء». «۳»

سيّما انّ ما نسب إلى ابن عبّاس من تفسير يوم الزينة بيوم عاشوراء «۴» محلّ تأمّل، و فيه كلام فى سنده. أضف إلى ذلك حتى و لو كان بمعنى يوم عاشوراء لكنّه لا ينطبق مع السنين القمريّة لأنّ حسابهم كان وفقا للسنة الشمسيّة لا القمريّة، كما انّه لا بدّ من مخالفتهم فى ذلك اليوم لا الموافقة معهم، و جعله يوم فرح و سرور و تزيّن و اكتحال!!

[۳۰- الرواية الأولى للشوكانى]

۳۰- الشوكانى: انّ النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم قال: إنّ الصرد أوّل طير صام عاشوراء.

---

(۱) التفسير الكبير ۷۳: ۲۲. البيضاوى ۲: ۵۳.

(۲) مجمع البيان ۷: ۱۶. تفسير الصافى ۳: ۳۱۰. تفسير كنز الدقائق ۶: ۲۸۸. تفسير الميزان ۱۴: ۱۸۶. تفسير التبيان ۷: ۱۸۱.

(۳) مجمع الأمثال ۲: ۲۱. الرقم ۱۵۱۳.

(۴) الدّر المنثور ۴: ۳۰۳.

صوم عاشورا، ص: ۷۹

رواه الخطيب عن أبى غليظ مرفوعا، و لا يعرف فى الصحابة من له هذا الاسم. «۱»

و فى اسناده: عبد اللّه بن معاوية منكر الحديث.

و رواه الحكيم الترمذى عن أبى غليظ، عن أبى هريرة: قال: الصرد أوّل طير صام. «۲»

عن التوضيح: هذا من قلّة الفهم فإنّ الطائر لا يوصف بالصوم. «۳»

عن الحاكم: انّه من الأحاديث الّتى وضعها قتلة الحسين رضى اللّه عنه. و هو حديث باطل رواته مجهولون. «۴»

ثمّ لا دلالة له على المطلوب من استحباب الصوم يوم عاشوراء.

[۳۱- الرواية الثانية للشوكانى]

۳۱- الشوكانى: من صام عاشوراء اعطى ثواب عشرة آلاف ملك.

قال: ذكره فى اللئالى مطوّلا عن ابن عبّاس مرفوعا، و هو موضوع. «۵»

---

(۱) الفوائد المجموعة: ۱۰۰.

(۲) الفوائد المجموعة: ۱۰۰. و روى ثوير بن أبى فاختة، عن أبى الزبير، عن النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم أنّه أمر بصيامه.

انظر: الكامل فى الضعفاء ۲: ۱۰۶.

(۳) عمدة القارى ۱۱: ۱۱۸.

(۴) الفوائد المجموعة: ۹۸. انظر: الكامل فى الضعفاء ۲: ۱۰۶.

(۵) الفوائد المجموعة: ۱۰۰. انظر: الكامل فى الضعفاء ۲: ۱۰۶.

صوم عاشورا، ص: ۸۱

الباب الثالث آراء الفقهاء

اشارة

۱- آراء الفقهاء

أ- كلمات القائلين بالحرمة

ب- كلمات القائلين بالاستحباب

ج- كلمات القائلين بالاستحباب حزنا

د- كلمات القائلين بالإمساك إلى العصر

ه- كلمات القائلين بالكراهة

۲- آراء الفقهاء السنّة

صوم عاشورا، ص: ۸۳

آراء الفقهاء [الشيعة]

اشارة

إلى هنا ننتهى من عرض الروايات المانعة و المجوّزة و المناقشات السنديّة و الدلاليّة و الجواب عنها، و فيما يلى نذكر آراء الفقهاء فنقول: اختلف الفقهاء فى حكم صوم عاشوراء على أقوال: فبعضهم قال بالحرمة، كما عن صاحب الحدائق المحدّث البحرانى، و صاحب مرآة العقول المجلسى، و الشيخ الاستاذ الخراسانى، و يميل إليه الخوانسارى فى جامع المدارك، و النراقى فى المستند.

و عن جمع آخر القول بالكراهة، و هو رأى أكثر المعاصرين من فقهائنا، كالسيّد اليزدى، و البروجردى، و الحكيم، و غالب المعلّقين على العروة الوثقى، و السبزوارى.

مع اتّفاق القولين ظاهرا على استحباب الامساك إلى العصر، و انّ هذا ليس هو الصوم الاصطلاحى، بل هو مجرّد إمساك، و هو الظاهر من العلّامة الحلّى فى بعض كتبه، و الشهيد الأوّل فى الدروس و غاية المراد، و الشهيد الثانى فى المسالك فإنّه فسّر الصوم يوم عاشوراء بهذا المعنى ليس إلّا، و السبزوارى فى الذخيرة، و كاشف الغطاء فى كشف الغطاء، و البهائى فى الجامع، و الفيض فى الوافى و المفاتيح و النخبة، و الطباطبائى فى الرياض و الشرح الصغير، و الأردبيلى فى مجمع الفائدة، و النراقى فى المستند، و السيّد الخوانسارى فى المدارك، و الشيخ الوالد فى الذخيرة.

و قال جماعة آخرون بالاستحباب، و هم بين من أطلق القول بالاستحباب، كالصدوق فى الهداية، و المحقّق فى نكت النهاية، و آقا جمال الخوانسارى فى المشارق،

صوم عاشورا، ص: ۸۴

و السيّد الخوئى فى المستند- مع إصرار منه رحمه اللّه عليه-.

و قيّده آخرون بعنوان الحزن، كما هو المشهور، و هو قول الشيخ الطوسى فى التهذيب و الاستبصار و الاقتصاد و الرسائل العشر، و المفيد فى المقنعة، و ابن البرّاج فى المهذّب، و ابن زهرة فى الغنية، و الصهرشتى فى اشارة السبق، و ابن إدريس الحلّى فى السرائر، و يحيى بن سعيد فى الجامع، و المحقّق الحلّى فى الشرائع و الرسائل التسع، و العلّامة الحلّى فى المنتهى و الإرشاد، و السبزوارى فى الكفاية، و المحقّق النجفى فى الجواهر.

أدلّة الأقوال:

الأوّل: دليل القول بالتحريم:

۱- ظهور بل صراحة النصوص فى الحرمة، و هى:

- خبر زرارة و محمد بن مسلم، عن الصادق عليه السّلام.

- خبر جعفر بن عيسى.

- خبر يزيد- زيد- النرسى.

- خبر نجبة بن الحارث.

- خبر زرارة.

- خبر الحسين بن أبى غندر.

- خبر عبد الملك.

- خبر جبلة المكّيّة «۱»

۲- إنّ ضعفها منجبر بوجودها فى الكتب المعتبرة مع صحّة بعضها، و عن البعض: انّ استفاضتها، بل تواترها يكفى فى حصول العلم بصدورها و صحّتها.

---

(۱) يأتى هذا الخبر أواخر الكتاب فى فصل «أهل البيت عليهم السّلام».

صوم عاشورا، ص: ۸۵

۳- حمل الروايات المجوّزة أو الآمرة على التقيّة لموافقتها للعامّة فقها و حديثا فلم يحرز أصالة الجدّ و الجهة «۱» فيها فلا يصل الدور إلى التعارض بين الطائفتين من الروايات، و لو فرضنا أنّه وصل إلى التعارض يؤخذ بما خالف العامّة.

۴- إنّ صوم النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم كان قبل نزول صوم شهر رمضان، و أمّا بعد ذلك نسخ ذلك الصوم.

۵- لا معنى لحمل الروايات المجوّزة على الاستحباب حزنا و جزعا، و ذلك لظهور خبر الحسين بن أبى غندر فى عدم الصوم للمصيبة، بل الصوم هو للشكر و السلامة.

۶- تعيّن العمل بصحيحة ابن سنان الّتى مفادها مجرّد الامساك إلى العصر و لا يسمّى صوما، و هو رأى صاحب المدارك و الحدائق و غيرهما. و ليست هذه الرواية ضعيفة، كما ادّعاه السيّد الخوئى فى المستند، فالمجموع من هذه الأدلّة على سبيل منع الخلوّ يكون دليل القول بالحرمة.

الثانى: دليل القول بالاستحباب:

۱- الاجماع كما ادّعاه فى الغنية، بل عدم وجدان الخلاف، كما عن جواهر الكلام، لكنّه مدركى أو محتمل المدركية.

۲- خبر أبى همّام، عن أبى الحسن عليه السّلام: صام رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم «۲» و الرواية و إن كانت موثّقة لكنّها محمولة على التقيّة، كما عن المحقّق القمّى و غيره. «۳»

---

(۱) لكن قد يقال: لا وجه لسقوط أصالة الجد إذ موافقة العامّة لا توجب ذلك، و يشهد له: أن مورده هو فى الخبرين المتعارضين. و واضح أن التعارض فرع وجود المقتضى للحجية فى الدليلين، فلا معنى لدعوى السقوط لعدم إحراز أصالة الجدّ و الجهة و عدم التعارض!!

(۲) التهذيب ۴: ۲۹۹/ ح ۹۰۶.

(۳) غنائم الأيّام ۶: ۷۶.

صوم عاشورا، ص: ۸۶

۳- خبر القدّاح، عن الصادق عليه السّلام أنّه كفّارة سنة «۱» لكنّه مجهول، كما عن المجلسى. «۲»

۴- خبر مسعدة عن الصادق عليه السّلام: صوموا العاشوراء، «۳» لكنّه ضعيف و محمول على التقيّة. «۴»

۵- خبر كثير النّواء، «۵» لكنّه كسابقه ضعيف و محمول على التقيّة لأنّ وقوع هذه البركات فى يوم عاشوراء من أكاذيب العامّة و مفترياتهم. «۶»

۶- دعوى ضعف جميع الروايات «۷» الناهية عن الصوم يوم عاشوراء.

إلى هنا يكون هذا دليل القول باستحباب صوم يوم عاشوراء من دون تقييد بالصوم على وجه الحزن، و هذا هو القول بالاستحباب

المطلق.

و قد اجيب عن هذه الدعوى: انّ ملاحظة عدد الروايات المانعة و كيفيّة تلقّى السلف و تعاملهم معها و ملاحظة السيرة القطعيّة للمتشرّعة و مطابقتها مع هذه الروايات، و جمع الشيخ الطوسى بين هذه الروايات و الروايات المجوّزة تخرجها عن كونها روايات و مستندات ضعيفة. «۸»

---

(۱) التهذيب ۴: ۳۰۰/ ح ۹۰۷.

(۲) ملاذ الأخيار ۷: ۱۱۶.

(۳) التهذيب ۴: ۲۹۹ ح ۹۰۵.

(۴) روضة المتقين ۳: ۲۴۸.

(۵) اختيار معرفة الرجال: ۲۳۰.

(۶) الموضوعات ۲: ۲۰۰.

(۷) مستند العروة الوثقى ۲: ۳۰۴.

(۸) يرى السيّد الخوئى ضعف روايات المنع بأجمعها، إذ فى بعضها الهاشمى، و هو لم يوثّق، و لا ذكر بمدح، أضف إلى ذلك انّ مفادها ليس هو النهى عن مطلق الصوم بعنوانه الأوّلى كما فى العيدين، بل المنع عن الصوم باتّخاذه يوم بركة و فرح و سرور كما يتّخذه المخالفون.

أقول: هذا كلام غريب: إذ هل يخفى حرمة مثل ذلك على مثل زرارة و محمد بن مسلم حتى يسألاه-

صوم عاشورا، ص: ۸۷

۷- إنّه بعد التعارض بين الروايات المجوّزة و الناهية يجمع بينهما بالحمل على استحباب الصوم على وجه الحزن و حرمة الصوم على وجه الشكر و الفرح!!

و هذا هو دليل القول بالاستحباب المقيّد بعنوان الحزن.

و اجيب عنه: إنّ يوم عاشوراء حسب الروايات الناهية غير قابل لماهيّة الصوم، بل الصوم يعدّ بدعة و موجبا للهلكة، و لا معنى للصوم على وجه الحزن، لأنّ الحزن لا يكون سببا لاستحباب الصوم أصلا، بل السبب لاستحباب الصوم هو أيّام الفرح و السرور، و أين ذلك من يوم عاشوراء الّذى هو يوم مصيبة و عزاء؟!

و هو كلام متين و مقبول، فتأمّل.

۸- ضعف رواية ابن سنان الّتى فيها: صم من غير تبييت، و قد أجاب البعض عنه بوجود طريق آخر غير طريق الشيخ فى المصباح، و هو ما رواه المشهدى فى مزاره.

أضف إلى ذلك عدم صحّة دعوى الضعف، بل الرواية صحيحة و صادرة قطعا...

۹- عدم القول بالحرمة أو الكراهة أو ندرة القول بها، بل هو مناف لظاهر اتّفاق الاصحاب.

لكنّه استبعاد محض و لا يعدّ دليلا فقهيّا.

أضف إلى ذلك تبنّى الكثير من فقهائنا القول بالحرمة أو الكراهة، و قد مرّ ذكر

- عنه؟؟ إلّا أن يقال: يمكن أن يكون سؤالهما عن الصوم بالعنوان الأوّلى و جواب الامام ناظر إلى الصوم بالعنوان الثانوى، فتأمّل، كما يرى الخوئى أيضا ضعف رواية زرارة، عن الباقر و الصادق عليهما السّلام بضعف نوح بن شعيب و ياسين الضرير، أضف إلى ذلك:

حملها على الكراهة بقرينة و حدة السياق مع صوم عرفة الّذى هو مكروه لمن يضعفه عن الدعاء، و لكن كيف يتبنّى الاستحباب مع حمله لهذه الرواية على الكراهة!، و يرى أيضا ضعف رواية أبى غندر لاشتمالها على مجاهيل و عدم دلالة صحيحة زرارة و محمد بن مسلم- فلمّا نزلت آية شهر رمضان ترك- على نفى الاستحباب فضلا عن نفى الجواز، إذ لا تتضمّن نهيا، و بالتالى: عدم وجود رواية معتبرة مانعة عن الصوم كى تحمل الروايات الآمرة و المجوّزة على التقيّة.

صوم عاشورا، ص: ۸۸

أسمائهم، و ستجىء آراؤهم.

۱۰- إنّ هذا الصوم يكون من المواساة لأهل البيت عليهم السّلام ممّا لاقوه من العطش و الجوع ... فهذا الصوم يوافقه الاعتبار!

أقول: يكفيه فى المواساة لأهل البيت عليهم السّلام العمل برواية ابن سنان: من الصوم من غير تبييت و الافطار من غير تشميت.

أضف إلى ذلك أنّ المواساة لا يعدّ وجها و دليلا شرعيّا يستند إليه فى جعل العمل مستحبّا- شرعيّا- بل يحتاج إلى دليل خاصّ.

دليل القول بالكراهة:

۱- إنّ الصوم فى عاشوراء سنّة للأعداء، و اتّصاف بصفاتهم، و إشعار بزيّهم، و هذا مثل ما ورد فى كراهة الاتّصاف بأوصاف اليهود و النصارى. «۱»

۲- حمل الروايات المانعة عن الصوم على الكراهة بقرينة وحدة السياق بينها و بين روايات النهى عن صوم عرفة.

۳- الاستناد إلى ظهور قول أبى جعفر عليه السّلام: أ فصوم يكون فى ذلك اليوم؟ كلّا و ربّ البيت الحرام ما هو يوم صوم، و ما هو إلّا يوم حزن دخل على أهل السماء و الأرض.

۴- حمل الروايات الآمرة بالصوم على الامساك حزنا لا الامساك بقصد الصوم، أو حمل هذه الروايات على التقيّة.

۵- عدم معهوديّة الصوم يوم عاشوراء من الأئمّة عليهم السّلام و لا من أصحابهم.

أقول: دلالة الوجه الأوّل و الثالث و الخامس على التحريم أظهر من الدلالة على الكراهة.

---

(۱) انظر: مجمع الفائدة ۵: ۱۸۹.

صوم عاشورا، ص: ۸۹

و الجواب عن الثانى: هو انّه على فرض أن يكون وحدة السياق و النظم قرينة و دليلا على الكراهة، لكن لا بدّ من رفع اليد عن هذه القرينة و الدليل بالروايات الاخرى الّتى مفادها التحريم.

و الجواب عن الرابع: إنّ هذا الحمل مقبول، و لكنّه لا يخدم القول بالكراهة، إذ حتى على القول بالتحريم يحمل الروايات الآمرة بالصوم يوم عاشوراء على الامساك حزنا أو على التقيّة.

و يرى بعض الفقهاء- بملاحظة رواية ابن سنان المذكورة فى المصباح و المزار و رواية ميثم التّمار «۱» - انّ هذا الصوم لم يتأكّد استحبابه سيّما و انّه مشارك فى الصورة مع الأعداء حتى و إن كانت النيّة عندنا الحزن و عندهم التبرّك و السرور، بل إنّ استحباب هذا الصوم و إتمامه إنّما يكون ثابتا فيما لم يتمكّن من الافطار و لو لأجل التقيّة، فحينئذ ينوى به الصوم على وجه الحزن لا مطلق الصوم. «۲» «۳»

أقول: و قد أشرنا سابقا إلى انّ ماهيّة الصوم يوم عاشوراء موجب للهلكة، و أنّها موبقة حتى إذا تعنون بعنوان الحزن.

كلمات القائلين بالحرمة

۱- البحرانى:

و بالجملة فإنّ دلالة هذه الأخبار على التحريم مطلقا أظهر ظاهر

---

(۱) علل الشرائع ۱: ۲۱۷. و سيأتى الاشارة إليه فى آخر الكتاب.

(۲) انظر: جواهر الكلام ۱۷: ۱۰۸.

(۳) أمّا عند العامّة: فبالرغم من أنّ أهل المدينة كانوا يرون الحرمة أو الكراهة أو الوجوب على ما قاله العينى إلى عام ۴۴ أو ۵۷ بالهجرة عام مجيء معاوية إلى المدينة و إعلانه استحباب ذلك و الاصرار عليه، و رغم أنّ بعض الصحابة الّذين هم ممّن يعتمد عليه عند العامّة كابن عمر حيث كان يرى الكراهة و يصرّ على ذلك إلى آخر عمره عام ۷۳ ه، مع ذلك كلّه ادّعوا إجماع العامّة على الاستحباب و انّ الكراهة نسخت بعد ابن عمر! و لم يعرف معناه، إذ لو كان الحكم هو الكراهة على عهد الرسول الأكرم صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فلا معنى للنسخ بعده. انظر: سير اعلام النبلاء ۳: ۲۳۲. عمدة القارى ۱۱: ۱۲۱.

صوم عاشورا، ص: ۹۰

لكنّ العذر لأصحابنا فيما ذكروه من حيث عدم تتبّع الأخبار كملا و التأمّل فيها. و قال: فتحريم صيامه مطلقا من هذه الأخبار أظهر ظاهر «... ۱»

---

(۱) الحدائق الناضرة ۱۳: ۳۷۶. قال: منها صوم يوم عاشوراء على وجه الحزن، كذا قيّده جملة الأصحاب، و كأنّهم جعلوا ذلك وجه الجمع بين الأخبار الواردة فى صومه أمرا و نهيا، و بهذا جمع الشيخ بين الأخبار فى الاستبصار و نقل هذا الجمع عن شيخه المفيد، قال فى المدارك بعد ذكر ذلك: و هو جيّد.

أقول: بل الظاهر و بعده ... أمّا ما يدلّ على عدم جواز صومه: فمنه ما رواه الصدوق ... و ما رواه ثقة الإسلام فى الكافى ... و ما رواه جعفر بن عيسى قال: سألت الرّضا عليه السّلام، و ما رواه فيه عن زيد النرسى:

سمعت عبيد بن زرارة يسأل أبا عبد اللّه عليه السّلام، و ما رواه عن نجبة بن الحارث ... و ما رواه عن زرارة، عن أبى جعفر و أبى عبد اللّه عليهما السّلام، و ما رواه الصدوق فى كتاب المجالس عن الحسين بن أبى غندر عن أبيه.

و ما رواه فى كتاب المجالس بإسناده إلى جبلة المكيّة.

ثمّ أقول: لا يخفى عليك ما فى دلالة هذه الأخبار من الظهور و الصراحة فى تحريم صوم هذا اليوم مطلقا، و أنّ صومه إنّما كان فى صدر الإسلام ثمّ نسخ بنزول صوم شهر رمضان، و على هذا يحمل خبر صوم رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم». و أمّا خبر القدّاح و خبر مسعدة بن صدقة الدالّ كلّ منهما على أنّ صومه كفّارة سنة و الأمر بصومه كما فى ثانيهما فسبيلها الحمل على التقيّة لا على ما ذكروه من استحباب صومه على سبيل الحزن و الجزع، كيف و خبر الحسين بن أبى غندر، عن أبيه، ظاهر فى أنّ الصوم لا يكون للمصيبة و إنّما يكون شكرا للسلامة، مع دلالة الأخبار الباقية على النهى الصريح عن صومه مطلقا سيّما خبر نجبة.

و قولهما عليهما السّلام فيه: انّه متروك بصيام شهر رمضان و المتروك بدعة. و بالجملة فتحريم صيامه مطلقا من هذه الأخبار أظهر ظاهر...

و أمّا خبر كثير النّواء مع كون راويه المذكور بتريّا عامّيا ... معارض بخير ميثم المذكور. نعم، قد روى الشيخ رضى اللّه عنه فى كتاب مصباح المتهجّد عن عبد اللّه بن سنان، عن أبى عبد اللّه عليه السّلام، قال: دخلت عليه: و هذه الرواية هى الّتى ينبغى العمل عليها، و هى دالّة على مجرّد الامساك إلى الوقت المذكور، و المفهوم من كلام شيخنا الشهيد الثانى فى المسالك حمل كلام الأصحاب

باستحباب صوم يوم عاشوراء على وجه الحزن هو صومه على هذا الوجه المذكور فى الرواية، و هو بعيد، فإنّ كلامهم صريح أو كالصريح فى أنّ مرادهم صيام اليوم كملا، كما فى جملة افراد الصيام ... و اللّه العالم. الحدائق الناضرة ۱۳: ۳۷۶.

مناقشة الاستاذ للحدائق:

ادّعى صاحب الحدائق طيّ كلامه: نسخ هذا الصوم الّذى كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم مداوما عليه. و ناقشه-

صوم عاشورا، ص: ۹۱

۲- العلّامة المجلسى:

و بالجملة الأحوط ترك صيامه مطلقا. «۱»

- الاستاذ: لا معنى للنسخ بعد الدّقة فى الروايات، و ذلك لوجود رواية معتبرة أعمّ من كونها صحيحة أو موثّقة دالّة على صدور الأمر بالصوم من أمير المؤمنين عليه السّلام (أقول: بما أنّ هذه الرواية موافقة للعامّة فلم يتمّ فيها أصالة الجدّ، كما هو مبنى الاستاذ) و لا نشكّ فى أنّ هذه الروايات إنّما صدرت بعد تشريع صوم رمضان، فهذا المقدار يكفى فى ردّه. توضيحه: انّ دليل الحدائق هو هذه الرواية: سألا أبا جعفر الباقر عليه السّلام عن صوم يوم عاشوراء؟ فقال: كان صومه قبل شهر رمضان، فلمّا نزل شهر رمضان ترك.

و يرد عليه: لنا روايتان مفادهما الأمر بصيام عاشوراء:

۱) عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن أبى عبد اللّه، عن أبيه عليهما السّلام أنّ عليّا عليه السّلام قال: صوموا العاشوراء التاسعة و العاشرة فإنّه يكفّر ذنوب سنة. فلو كان النسخ ثابتا فما معنى هذه الرواية؟!

۲) سعد بن عبد اللّه، عن أبى جعفر، عن جعفر بن محمد بن عبيد اللّه، عن عبد اللّه بن ميمون القدّاح، عن جعفر عن أبيه عليهما السّلام، قال: صيام يوم عاشوراء كفارة سنة، ثمّ إنّ المثبت لرأى الحدائق رواية ضعيفة: انّ صوم عاشوراء كان، و لكن ترك برمضان، و لكنّه ليس دليلا على نسخ أصل صوم يوم عاشوراء، بل هو دليل على الترك، و لكنّ هل هذا الترك وصل إلى حدّ عدم المشروعيّة أم رفع وجوبه فقط؟ نعم، الرواية الّتى هى نص على مدّعى الحدائق ما تلى: سألت أبا جعفر عليه السّلام عن صوم يوم عاشوراء؟ فقال: صوم متروك بنزول شهر رمضان و المتروك بدعة، و هى صريحة فى انّ متروكيّة صوم عاشوراء ليس متروكيّة الوجوب كى يبقى ندبه بل متروكيّة المشروعيّة. و لكنّ يرد عليها انها: ضعيفة السند فلا تعارض مع صحيحة السند، فمقتضى الصناعة هى: انّ الرواية الدّالة على المتروكيّة ظاهرة فى متروكية أصل الوجوب، و ليس نصّا، إذ فيها احتمالان:

۱) الترك بمعنى عملا مع بقاء أصل المشروعيّة.

۲) الترك بمعنى زوال أصل المشروعيّة فتصير مجملة، و أمّا لو قلنا: أنّها ظاهرة: فغايته انعقاد الظهور فى عدم المشروعيّة، و أمّا رواية القدّاح فهى نص فى بقاء المشروعيّة، فنرفع اليد من الظهور بالنصّ، أو نرفع إجمال الرواية بهذين الروايتين المعتبرة، و أمّا رواية نجبة فهى ضعيفة السند، فليس فيها مقتضى الحجيّة كى يتعارض مع الصحيحة.

أقول: لو قلنا بصدور الصحيحة و الموثّقة بعنوان التقيّة فلم يتمّ فيها أصالة الجهة و الجدّ فيبقى كلام الحدائق على قوّته و متانته. إلّا أن يقال بجريان أصالة الجدّ، و لا مجال للحمل على التقيّة، إذ مجرّد الموافقة للعامّة لا يمنع جريان الأصل المذكور. نعم، فى مورد التعارض لا يجرى الأصل المذكور لكنّه نقاش مبنائى.

(۱) مرآة العقول ۱۶: ۳۶۱. و مثله فى زاد المعاد: ۳۷۸- ۳۸۸.

صوم عاشورا، ص: ۹۲

۳- الخوانساری:

و أمّا استحباب صوم يوم عاشوراء فلخبر عبد اللّه بن ميمون القدّاح، عن جعفر، عن أبيه عليهما السّلام قال: صيام يوم عاشوراء كفّارة سنة، و قيّده المصنّف و جماعة بأن يكون على وجه الحزن لمصاب سيّد شباب أهل الجنّة لا أن يكون على جهة التبرّك و الشكر كما يصنعه بنو اميّة و أتباعهم، و بذلك جمع الشيخان و غيرهما- قدس سرّهم- بين ما سمعت و بين النصوص المتضمّنة للنهى عن صومه كصحيح زرارة و محمد بن مسلم سألا الباقر عليه السّلام عن صوم يوم عاشوراء من شهر الحرام، فقال: يوم فيه حوصر الحسين ... و جزم بعض متأخّرى المتأخّرين بالحرمة ترجيحا للنصوص الناهية، و حملا لما دلّ على الاستحباب على التقيّة و الظاهر أنّ هذا أقرب خصوصا مع ملاحظة خبر عبد اللّه بن سنان، عن الصادق عليه السّلام قال: دخلت عليه يوم عاشوراء فألفيته كاسف اللون ... فإنّ من المعلوم أنّ صوم هذا السائل لم يكن بعنوان التبرّك. «۱»

۴- الشيخ الأستاذ [الوحيد]

: صوم يوم عاشوراء على الأحوط الوجوبى لا يكون جائزا. «۲»

---

(۱) جامع المدارك ۲: ۲۲۷.

(۲) توضيح المسائل (الطبعة الاولى): ۴۹۴ المسألة: ۱۷۵۵ و مضمون كلام الاستاذ فى الدرس: لا بدّ من ملاحظة- الراوى- فى رواية: لا- تجعله يوم صوم و غيرهما، حيث إنّ السائل فيها هو ابن سنان، و هكذا روايات أخرى يكون السائل من أكابر الشيعة، و هؤلاء لم يسألوا عن الصوم شكرا أو فرحا أو استبشارا يوم عاشوراء، بل السؤال عن الصوم فى ذلك اليوم فيجيب الامام بالمنع.

لكن قد يجاب عن الاستاذ: بأنّ هؤلاء لم يسألوا لأنفسهم، كما يظهر من أكثر مسائلهم الّتى كانت عن الفروع الفقهيّة الواضحة العامّة الابتلاء، بل كانوا يريدون سماع النصوص من المعصومين عليهم السّلام حول المسائل لعامّة الناس و تثبيتها فى الكتب و بثّها، فلا ينظر إلى حالتهم الخاصّة و مقامهم العلمى لبيان فقه الحديث.

ثمّ أضاف الاستاذ قائلا: أضف إلى ذلك انّ فى الروايات: انّ الصوم للشكر و عاشوراء يوم مصيبة، و هذا اللحن لسان المنع و الزجر فكيف يمكن الجمع بينهما و بين ما دلّت على أنّها كفّارة ذنب سنة. فهذا-

- الجمع هو الجمع التبرّعى.

لكن قد يجاب عن الاستاذ: انّ الشكر لا ينافى المصيبة، و الشاهد على ذلك قوله فى زيارة عاشوراء «اللّهمّ لك الحمد حمد الشاكرين على مصابهم».

أضف إلى ذلك انّ الفرح الّذى هو ضدّ المصيبة إنّما يناسب الافطار، و يشهد لذلك تعليل حرمة الصوم يوم العيدين بأنّه يوم فرح و سرور، فالمراد بالشكر هو ما يقوم به آل اميّة و أتباعهم من الصوم بنيّة الشكر على قتل الحسين عليه السّلام».

أضاف الاستاذ قائلا- «مع انّ قانون الجمع هو: أن يكون أحدهما نصّا و الآخر ظاهرا، أو يكون أحدهما أظهر و الثانى ظاهرا، و لا بدّ من ملاحظة شاهد الجمع بين الروايتين.

و عليه فكلام ابن إدريس و المحقّق و صاحب الجواهر يكون من الجمع بلا شاهد سيّما مع هذا التصريح من الامام بالصوم بلا نيّة، و الافطار بعد العصر بشربة من الماء، فالصوم الحزنى هو الامساك لا الصوم بنيّة الحزن و فرّق بينهما.

إذن: الحقّ هو التعارض بين الطائفتين بالتباين، و لا- يمكن الجمع بينهما، إذ مفاد طائفة منها: المطلوبيّة و المحبوبيّة، و مفاد طائفة اخرى: النصّ فى المبغوضيّة و لا جمع عرفىّ بينهما.

بيان آخر: انّ إحدى الطائفتين آمرة بالصوم «صمه، صوموا»، و الاخرى ناهية عن الصوم، و لا شكّ فى تحقّق التعارض بينهما، فيما لو تعلّقا بشىء واحد عرفا و عقلا و نصّا، بل هذا من أظهر مصاديق «يجيء عنكم حديثان مختلفان أحدهما يأمرنا و الآخر ينهانا»، ثمّ إنّ الحدائق حمل الروايات الدّالة على الاستحباب على التقيّة و نحن نوافقه، و لكن لا بالمقدار الّذى قاله، بل تحتاج المسألة إلى تحقيق، إذ لو لم يتمّ حجيّة الروايات المانعة فلا يصل الدور إلى التعارض، ثمّ الحمل على التقيّة. حيث إنّ من جملة المرجّحات هى المخالفة للعامّة، فلو لم يتمّ حجيّة الروايات المانعة كما عن السيّد الخوئى و عدم اعتبار رواية ابن سنان عنده فتبقى روايات الاستحباب حجّة و بلا معارض. نعم، يبقى الموافقة للعامّة، و هنا لنا بحث دقيق، و هو انّه: نفرض عدم وجود المعارض لهذه الروايات و لكن لا بدّ من ملاحظة أصالة الجدّ و الجهة فى هذه الروايات الآمرة بالصوم مع غضّ النظر عن التعارض و عن اعتبار رواية ابن سنان، و ذلك لأنّ حجيّة كلّ رواية متوقّفة على تمامية اصول ثلاثة:

۱) أصالة السند و الصدور.

۲) أصالة الظهور.

۳) أصالة الجدّ.-

فنقول: إنّ مقتضى التحقيق الفقهى هو: انّ تماميّة أصالة الجهة فى الروايات الآمرة بالصوم حتى مع فرض صحّة سندها مشكل، و ذلك لأنّ الروايات المعتبرة ثلاثة:

۱) انّ النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم صام و ترك.

۲) رواية القدّاح.

۳) الموثّقة.

و هذه الثلاثة تامّة من حيث السند، و هى موافقة للروايات المتظافرة الكثيرة فى صحيح مسلم (انّ رواية الوسائل و الرواية الاخرى الّتى هى مرتبطة بصوم يوم عاشوراء موافقة للرواية الواردة عن العامّة.) و للعنوان فى كتبهم الفقهيّة كالمغنى لابن قدامة «صيام كفّارة سنة» فرواية القدّاح و الموثّق أيضا موافقان المضمون، هذا من حيث العنوان الفقهى.

و أمّا من حيث الروايات أيضا: فإنّ أبا قتادة روى عن النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم أنّه قال فى صيام عاشوراء: إنّى أحتسب على اللّه أن يكفّر سنة.

و روى الترمذى: أمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم صوم يوم عاشوراء، ثمّ قال: حديث حسن صحيح.

و عليه فالروايات الدالّة على الاستحباب تكون موافقة مع المتون الفقهيّة المسلّمة للعامّة.

قال الاستاذ فى جواب المستشكل:

إنّ أهل النظر متّفقون على عدم انعقاد أصالة الجدّ فى هكذا روايات، و الكلام إنّما هو على هذا المبنى المسلّم، بل إنّ المحقّق العراقى يسقط بأقلّ من هذا المقدار، و هكذا النائينى و غيره.

[المرحلة الاولى]

كما أنّها توافق الروايات المقبولة عندهم فلم ينعقد أصالة الجدّ فى هكذا روايات على الأقلّ من الشكّ فيه، و بما أنّ مبنى أصالة الجدّ هو بناء العقلاء و هو دليل لبّى فيشكل انعقاده، هذا على فرض التنزّل، إذ لا يصل الدور إلى الشكّ، لكن قد يقال فى جواب الشيخ الاستاذ: إنّ أصالة الجدّ أصل عقلائى و موضوعه الشك، و موافقة العامّة موجبة لانقداح الشكّ، فإذا شكّ فى صدور الروايات بداعى الجدّ أو بداع آخر مثل التقيّة فأصالة الجدّ محكّمة.

المرحلة الثانية: ثمّ لو وصل الدور إلى التعارض فالحقّ هو سقوط جميع الروايات الدالّة على الاستحباب بمناط صحيحة قطب الدين الراوندى من لزوم طرح الروايات الموافقة لهم، و لقد استقصينا فرأينا انّ جميع الروايات الدالّة على الاستحباب موافقة لمتون العامّة

فنأخذ بما خالف العامّة بمقتضى ما ورد من الروايات فى باب التعادل و الترجيح.-

صوم عاشورا، ص: ۹۵

كلمات القائلين بالاستحباب

[۱- السيّد الخوئى]

اشارة

إنّ السيّد الخوئى بعد أن ضعّف سند روايات المنع و ادّعى أنّها غير نقيّة السند و رأى أنّ صحيحة زرارة و محمد بن مسلم لا تتضمّن نهيا، بل غايته انّ صومه صار

- إشكالان: الأوّل: انّ إجماع السلف على الاستحباب لا يجتمع مع القول بالحرمة.

الثانى: حتى و إن قلنا: إنّ الخروج عن مخالفة الاجماع يكفى فيه موافقة فقيه واحد، و هو هنا متحقّق بالبحرانى صاحب الحدائق من القول بالحرمة، و لكن مع ذلك لا يخلو عن الاشكال.

و الجواب: انّ هذا الاجماع اجتهادى و لا يكون مستنده شىء خارج عن هذه الروايات، و الشاهد عليه أنّ الشيخ و غيره أفتى استنادا إلى الجمع بين الروايات الآمرة بالصوم و الروايات الناهية عنه. فالإجماع هنا قطعىّ المدرك أو على الأقل: انّه محتمل المدرك فلا يكون حينئذ كاشفا عن رأى المعصوم، أو عن دليل معتبر زائد على ما أوردناه من الروايات بحيث يوجب تبدّل الرأى. و الشاهد على دفع الاشكال هو انّ المتأخّرين عن العلّامة أيضا استدلّوا على المطلب بهذه النصوص و بهذا الجمع. و عليه: لا نخشى من مخالفة هذا الاجماع. نعم، يشكل الاعتماد على مجرّد مخالفة فقيه واحد و هو صاحب الحدائق فى مخالفة الاجماع. لكنّا عثرنا على كلام صاحب المدارك، و هو مؤيّد قوىّ، و هو الّذى لا يعتمد إلّا على الخبر الصحيح حتى انّه مخالف لجدّه الشهيد الثانى الّذى هو من المدقّقين فى رجال السند، و مع ذلك يقول: ينبغى العمل برواية ابن سنان لصحّة سنده. فيرتفع الاستيحاش و يكون الأقوى حرمة صوم يوم عاشوراء، و لكن نظرا إلى الطريقة الّتى عندنا فى الاحتياط فى الفتوى بالنسبة إلى ترك صوم يوم عاشوراء من حيث عدم المخالفة العمليّة للمشهور، فنحتاط و نقول: الأحوط وجوبا هو الترك، و لكن من حيث النظرية العمليّة: الأقوى هو الحرمة و من حيث الفتوى الأحوط وجوبا التعامل معه معاملة حرمة الصوم (تقرير درس الاستاذ الوحيد الخراسانى يوم الأحد ۱۸/ ۳/ ۷۳. الموافق ۲۷/ ذى القعدة/ ۱۴۱۴).

ثمّ بعد الاشارة إلى قول الحدائق و المجلسى يظهر النظر و التأمّل فى كلام المحقّق القمّى حيث نفى القائل بالحرمة إلّا على وجه التبرّك، قال: و مع ذلك فلم يظهر قول بالحرمة من أحدنا إلّا على وجه التيمّن و التبرّك باليوم كما يتيمّن به الأعداء (غنائم الأيّام ۶: ۷۸.) أمّا المطلقات: إنّما تؤثر فيما لو لم يتعارض و لم يقدّم مثل رواية ابن سنان حينئذ تؤثر الروايات العامّة و المطلقات و إلّا فالاطلاقات تقيّد بروايات المنع.

ثمّ إنّ رواية الزهرى الدالّة على التخيير تكون ضمن مجموعة الروايات الموافقة للعامّة أضف إلى ضعف السند فيها. و هكذا الروايات الواردة فى فضل يوم عاشوراء فقد ثبت ردّها برواية ميثم التّمار...

صوم عاشورا، ص: ۹۶

متروكا و منسوخا، و لعلّه كان واجبا سابقا، ثمّ ابدل بشهر رمضان فلا تدلّ على نفى الاستحباب عنه بوجه فضلا عن الجواز، قال: أمّا

نفس الصوم فی هذا الیوم إمّا قضاء أو ندبا، و لا سیّما حزنا فلا ینبغی التأمّل فی جوازه من غیر کراهة، فضلا عن الحرمة.

و قال قبل ذلک: و أمّا الروایات المتضمّنة للأمر و استحباب الصوم فی هذا الیوم فکثیرة مثل صحیحة القدّاح ... و موثّقة مسعدة بن صدقة ... و نحوها غیرها و هو مساعد للاعتبار نظرا إلی المواساة مع أهل بیت الوحی و ما لاقوه فی هذا الیوم العصیب من جوع و عطش و سائر الآلام و المصائب العظام الّتی هی أعظم ممّا تدرکه الأفهام و الأوهام. فالأقوی استحباب الصوم فی هذا الیوم من حیث هو ... نعم، لا إشکال فی حرمة صوم هذا الیوم بعنوان التیمّن و التبرّک و الفرح و السرور کما یفعله أجلاف آل زیاد و الطغاة من بنی أمیّة من غیر حاجة إلی ورود نصّ أبدا، بل هو من أعظم المحرمات فإنّه ینبئ عن خبث فاعله و خلل فی مذهبه و دینه و هو الّذی اشیر إلیه فی بعض النصوص المتقدّمة ... و یکون من الاشیاع و الاتباع الّذین هم مورد اللعن فی زیارة عاشوراء، و هذا واضح لا سترة علیه، بل هو خارج عن محلّ الکلام. «۱»

طبسی، نجم الدین، صوم عاشورا، در یک جلد، دار الولاء للطباعة و النشر و التوزیع، قم - ایران، اول، ه ق صوم عاشورا؛ ص: ۹۶

أورد الاستاذ علیه فیما أورد:

انّ تصریحه فی أجود التقریرات بمداومة الأئمّة علیهم السّلام علی الترک و أمرهم أصحابهم به «۲» ینافی ما تبنّاه من الاستحباب.

و یرد علیه رحمه اللّه: انّ القول بالاستحباب ینافی أیضا قوله بالکراهة فی حاشیة العروة و هکذا فی رسالته العملیّة.

أقول: لعلّه رجع عن هذا الرأی و هذا لا یعدّ اشکالا...

---

(۱) مستند العروة الوثقی ۲: ۳۰۵.

(۲) أجود التقریرات ۱: ۳۶۴.

صوم عاشورا، ص: ۹۷

و لعلّ هذا القول یفهم من کلام الشیخ الصدوق أیضا، قال: أمّا الصوم الّذی صاحبه فیه بالخیار فصوم یوم الجمعة و یوم عاشوراء کلّ ذلک صاحبه فیه بالخیار إن شاء صام و إن شاء أفطر. «۱»

کلمات القائلین بالاستحباب حزنا

۱- الشیخ المفید:

و أمّا الّذی صاحبه فیه بالخیار فصوم یوم عاشوراء علی وجه الامساک فیه مصیبة آل محمّد علیهم السّلام. «۲»

أقول: لم یفهم منه الاستحباب.

۲- الطوسی:

أمّا المندوب ...: و صوم یوم عاشوراء علی وجه الحزن و المصیبة لما حلّ بأهل بیت الرسول علیهم السّلام. «۳»

۳- و قال أیضا: أمّا المسنون فجمیع أیّام السنة إلّا الأیّام الّتی یحرم فیها الصوم غیر انّ فیها ما هو أشدّ تأکیدا و هی أربعة عشر قسما و صوم یوم عاشوراء علی وجه الحزن و المصیبة. «۴»

۴- و قال أیضا فی الجمع بین الأخبار المتعارضة: فالوجه فی هذه الأحادیث انّ من صام یوم عاشوراء علی طریق الحزن بمصاب رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم و الجزع لما حلّ بعترته فقد أصاب، و من صامه علی ما یعتقد فیه مخالفونا من الفضل فی صومه و التبرّک به و الاعتقاد لبرکته و سعادته فقد أثم و أخطأ. «۵»

[۳- ابن البرّاج الطرابلسی]

۵- ابن البرّاج: و أمّا المندوب فهو ضربان أحدهما مشدّد فیه علی وجه

---

(۱) الهدایة: ۳۰۳. دار المحجّة البیضاء.

(۲) المقنعة: ۳۶۷.

(۳) الاقتصاد، الهادی إلی طریق الرشاد: ۲۹۳. نشر جامع چهلستون طهران.

(۴) الرسائل العشر: ۲۱۸. نشر جماعة المدرّسین.

(۵)- التهذیب ۴: ۳۰۲. الاستبصار ۲: ۱۳۵.

صوم عاشورا، ص: ۹۸

التأکید ... أمّا المشدّد فیه فهو ... صوم یوم عاشوراء علی جهة الحزن بمصاب أهل البیت علیهم السّلام. «۱»

[۴- أبو المکارم ابن زهرة]

۶- ابن زهرة: أمّا الصوم المندوب ... و صوم عاشوراء علی وجه الحزن. «۲»

[۵- نظام الدین الصهرشتی]

۷- الصهرشتی قال فی الصوم المندوب: و عاشر المحرّم للحزن و المصیبة. «۳»

[۶- ابن إدریس الحلّی]

۸- ابن إدریس: یستحبّ ... و صوم یوم عاشوراء علی وجه الحزن بمصاب آل الرسول علیهم السّلام. «۴»

[۷- یحیی بن سعید الحلّی]

۹- یحیی بن سعید: الصوم المسنون ...: و یوم عاشوراء علی وجه الحزن، و روی الفطر فیه بعد العصر. «۵»

[۸- المحقّق الحلّی]

۱۰- المحقّق الحلّی: «و الندب من الصوم قد یختصّ وقتا و المؤکّد منه أربعة عشر قسما ... و صوم عاشوراء علی وجه الحزن. «۶»

۱۱- و قال أیضا: یستحبّ من الصوم ... و عاشوراء حزنا. «۷»

۱۲- و قال أیضا: و الصوم الّذی یکون صاحبه فیه بالخیار فیوم الجمعة و الخمیس و ... یوم عاشوراء. «۸»

أقول: لعلّه مقتبس أو إشارة إلى رواية الزهرى، عن الامام زين العابدين عليه السّلام، و الّتى ضعّفها المجلسى فى المرآة. «۹»

و فسّر والده المجلسى الأوّل هذه الفقرة بقوله: أى يجوز له الافطار بعد الشروع

---

(۱) المهذّب ۱: ۱۸۸.

(۲) الغنية: ۱۴۸.

(۳) إشارة السبق: ۱۲۱.

(۴) السرائر ۱: ۴۱۹.

(۵) الجامع للشرائع: ۱۶۲.

(۶) شرائع الإسلام ۱: ۲۳۸.

(۷) الرسائل التسع: ۳۵۳. نشر مكتبة النجفى، قم.

(۸) النهاية و نكتها ۱: ۴۱۴.

(۹) مرآة العقول ۱۶: ۲۴۶.

صوم عاشورا، ص: ۹۹

فيه أو لا يجب صومه. «۱»

[۹- العلّامة الحلى]

۱۳- العلّامة الحلّى: و صوم يوم عاشوراء مستحبّ حزنا لا تبرّكا، لأنّه يوم جرت فيه أعظم المصائب، و هو قتل الحسين بن على عليهما السّلام و هتك حريمه فكان الحزن بترك الأكل و الملال به، و احتمال الأذى متعيّنا. و لما رواه سعد بن صدقة ... و عن أبى همّام... و عن أبى عبد اللّه بن ميمون القدّاح، و قد روى الجمهور عن ابن عبّاس...

و قد وردت أحاديث فى كراهته محمولة على ما قلناه من الصوم للتبرّك. و من صام على ما يعتقد فيه مخالفونا من الفضل فى صومه و التبرّك به و الاعتقاد لبركته و سعادته فقد أثم و أخطأ. «۲»

۱۴- و قال فى الارشاد: الصوم أربعة: واجب ... و مندوب و هو عاشوراء حزنا. «۳»

[۱۰- الشيخ السبزوارى]

۱۵- المحقّق محمد باقر السبزوارى: و اختلفت الروايات فى صوم يوم عاشوراء؛ فبعضها تدلّ على الاستحباب و انّه كفّارة سنة، و بعضها تدلّ على المنع و أنّ من صامه كان حظّه من ذلك اليوم حظّ ابن مرجانة و آل زياد و هو النار، و الشيخ فى الاستبصار جمع بين الأخبار بأنّ من صام يوم عاشوراء على طريق الحزن بمصاب آل محمّد عليهم السّلام و الجزع لما حلّ بعترته صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فقد أصاب...

و هو غير بعيد، و فى بعض الروايات: و ليكن إفطارك بعد العصر على شربة من ماء. «۴»

[۱۱- المحقّق النجفى]

۱۶- الشيخ محمد حسن النجفى: أمّا الندب من الصوم ... و المؤكّد منه أربعة عشر قسما ...: الثامن: بلا خلاف أجده فيه، بل فى

ظاهر الغنية الاجماع عليه- صوم

---

(۱) روضة المتّقين ۴: ۲۳۰.

(۲) منتهى المطلب ۲: ۶۱۱.

(۳) إرشاد الأذهان ۱: ۳۰۰.

(۴) كفاية الاحكام: ۵۰.

صوم عاشورا، ص: ۱۰۰

يوم عاشور- لخبر أبى همّام، عن أبى الحسن، و خبر عبد اللّه بن ميمون القدّاح، عن جعفر، عن أبيه، و خبر مسعدة بن صدقة، عن الصادق عليه السّلام، و خبر كثير النّواء عن الباقر عليه السّلام، لكن قيّده المصنّف و جماعة بأن يكون على وجه الحزن لمصائب سيّد شباب أهل الجنّة و ما جرى عليه فى ذلك اليوم، ممّا ينبغى لوليّه أن يمنع نفسه عن الطعام و الشراب طول عمره فضلا عن ذلك اليوم لا- أن يكون على جهة التبرّك و الشكر كما يصنعه بنو أميّة و أتباعهم ... و بذلك جمع الشيخان و غيرهما بين ما سمعت و بين النصوص المتضمّنة للنهى عن صومه.

و هذا مع انّه مناف لظاهر اتّفاق الأصحاب و معلوميّة حصر الحرمة فى غيره لكن فيه: إنّ أقصى ما يستفاد من هذه النصوص الكراهة خصوصا بعد جمعه مع الاثنين و مع يوم عرفة، كمعلوميّة أنّ المذموم و المنهىّ عنه اتّخاذه كما يتّخذه المخالفون و التبرّك فيه و إظهار الفرح و السرور فيه لا انّ المنهىّ عنه مطلق صومه، و انّه كالعيد و أيّام التشريق و إلّا لم يكن ليخفى مثل ذلك على زرارة و محمد بن مسلم حتى يسألا عنه ضرورة حينئذ كونه كصوم العيدين.

نعم، قد يقال بنفى التأكيد عنه لمشاركته فى الصورة لأعداء اللّه و إن اختلفت النيّة، بل لعلّ ذلك إنّما يكون إذا لم يتمكّن من إفطاره و لو للتقيّة فينوى فيه الوجه المزبور لا مطلقا خصوصا مع ملاحظة خبر عبد اللّه بن سنان، عن الصادق عليه السّلام ... و خصوصا بعد ما روى عن ميثم التمّار ... ممّا يدلّ على كذب ما ذكروا وقوعه فيه من خروج يونس. و به يظهر ضعف خبر كثير النّواء الّذى روى ذلك، مضافا إلى ما قيل فيه من انّه بترى عامّى قد تبرّأ الصادق عليه السّلام منه فى الدنيا و الآخرة.

و على كلّ حال فلا ريب فى جواز صومه سيّما على الوجه الّذى ذكره الأصحاب.

و ما فى المسالك من أنّ مرادهم بصومه على جهة الحزن: الامساك إلى العصر كما فى

صوم عاشورا، ص: ۱۰۱

الخبر المزبور، واضح الضعف، بل يمكن القطع بفساده بأدنى ملاحظة، و اللّه أعلم. «۱»

أقول: مراد المحقّق النجفى هو أنّ تفسير الشهيد الثانى كلام الأصحاب و انّهم أرادوا بالصوم خصوص الامساك إلى العصر لا الصوم الاصطلاحى تفسير بعيد عن الواقع، إذ ظهور بل صراحة كلامهم تأبى هذا التوجيه و التفسير. نعم، لا ننكر وجود جمع غفير من فقهائنا صرّحوا بأنّ المراد بالصوم هو الامساك إلى العصر، و يأتى قريبا أقوالهم، و لكنّ هذا لا يعنى إرجاع جميع الكلمات إلى هذا التفسير.

كلمات القائلين بالإمساك إلى العصر

۱- قال الشهيد الثانى

فى شرح قول المحقّق: «و الندب من الصوم ... و صوم عاشوراء على وجه الحزن». قال: أشار بقوله على وجه الحزن إلى أنّ صومه ليس صوما معتبرا شرعا، بل هو إمساك بدون نيّة الصوم لأنّ صومه متروك كما وردت به الرواية، و ينبّه على ذلك قول الصادق عليه

السّلام: صمه من غير تبييت، و افطره من غير تشميت، و ليكن فطرك بعد العصر، فهو عبارة عن ترك المفطّرات اشتغالا عنها بالحزن و المصيبة، و ينبغى أن يكون الامساك المذكور بالنيّة لأنّه عبادة. «۲»

۲- قال المحقّق الكركى

فى شرح قول العلّامة فى القواعد: «و عاشوراء حزنا» قال: أى صومه ليس صوما معتبرا شرعا، بل هو الامساك بدون نيّة الصوم لأنّ صومه متروك كما وردت به الرواية فيستحبّ الامساك فيه إلى بعد العصر حزنا، و صومه شعار بنى اميّة لعنهم اللّه سرورا بقتل الحسين عليه السّلام. «۳»

---

(۱) جواهر الكلام ۱۷: ۸۹- ۱۰۹.

(۲) مسالك الأفهام ۲: ۷۸. أورد فى المدارك على الشهيد بقوله: ذكر الشارح أنّ معنى الصوم على وجه الحزن: أنّ الصوم إلى العصر بغير نيّة الصوم كما تضمّنته الرواية، و هو مع بعده فى نفسه مخالف لما نصّ عليه المصنّف فى المعتبر ۶: ۲۶۸ و غيره.

(۳) جامع المقاصد ۳: ۸۶.

صوم عاشورا، ص: ۱۰۲

۳- العلّامة الحلّى:

يستحبّ صوم يوم عاشوراء حزنا لا- تبرّكا لأنّه يوم قتل أحد سيّدى شباب أهل الجنّة الحسين بن على صلوات اللّه عليه، و هتك حريمه، و جرت فيه أعظم المصائب على أهل البيت عليهم السّلام فينبغى الحزن فيه بترك الأكل و الملاذ.

و إذا عرفت هذا فإنّه ينبغى أن لا يتمّ صوم ذلك اليوم، بل يفطر بعد العصر لما روى عن الصادق عليه السّلام: انّ صومه متروك بنزول شهر رمضان، و المتروك بدعة. «۱»

۴- و قال أيضا: و يستحبّ صوم العشر بأسره، فإذا كان اليوم العاشر أمسك عن الطعام و الشراب إلى بعد العصر ثمّ يتناول شيئا من التربة. «۲»

[۴- الشهيد الأوّل]

۵- الشهيد الأوّل: و فى صوم عاشوراء حزنا كلّه أو إلى العصر أو تركه روايات، و روى: صمه من غير تبييت و افطره من غير تشميت، و يفهم منه استحباب ترك المفطّرات لا على أنّه صوم حقيقى، و هو حسن. «۳»

۶- و قال أيضا ...: يستحبّ صوم العشر فإذا كان يوم العاشر أفطر بعد العصر من غير أن ينوى الصوم، بل ينوى فيه الامساك خاصّة. «۴»

[۵- المحقّق الأردبيلى]

۷- و قال الأردبيلى ...: و لا يبعد استحباب محض الامتناع عن الأكل و الشرب كسائر المشتهيات لا صومه سواء أفطر بعد العصر ليخرج عن الصوم ظاهرا كما هو المشهور المعمول أم لا، و يمكن حمل مثل المتن على ما قلناه من الاستحباب كما هو الظاهر و على ما بعده أيضا، فتأمّل «... ۵»

[۶- الشيخ البهائى]

۸- الشيخ البهائى: فى بيان الصوم المستحبّ ... الثالث عشر صوم يوم عاشوراء، و هو اليوم العاشر من المحرّم إلى وقت العصر، ثمّ يفطر على الماء أو تربة كربلاء بنيّة

---

(۱) تذكرة الفقهاء ۶: ۱۹۲.

(۲) تحرير الأحكام ۱: ۸۴ مسألة: ۱۲۹.

(۳) الدروس الشرعيّة ۱: ۲۸۲.

(۴) غاية المراد ۱: ۳۲۹.

(۵) مجمع الفائدة ۵: ۱۸۸.

صوم عاشورا، ص: ۱۰۳

الشفاء بشرط عدم الزيادة عن قدر الحمّصة. «۱»

[۷- الشيخ السبزوارى]

۹- السبزوارى: و العمل بمضمون هذه الرواية متّجه- أى رواية بن سنان، عن الصادق-، و كأنّه المقصود كما قاله بعض الأصحاب إلّا انّه خلاف ما صرّح به جماعة منهم. «۲»

[۸- الفيض الكاشانى]

۱۰- الفيض الكاشانى: أقول: بل الأولى ترك صيامه على كلّ حال، لأنّ الترغيب فى صيامه موافق للعامّة مسند إلى آبائهم عليهم السّلام- كذا-، و هذا من أمارات التقيّة فينبغى ترك العمل به، و لأنّ صيامه متروك بصيام شهر رمضان و المتروك بدعة...

و لو حمل ترغيب صيام هذا اليوم على الامساك عن المفطّرات عامّة النهار من دون إتمامه إلى الليل على وجه الحزن كما ورد به بعض الأخبار لكان حسنا و هو ما رواه صاحب التهذيبين فى مصباح المتهجّد؛ عن عبد اللّه بن سنان، عن أبى عبد اللّه عليه السّلام أنّه سأله عنه، فقال: صمه من غير تبييت «... ۳»

۱۱- و قال فى المفاتيح: و من المستحبّ صوم التأديب، و هو الامساك عن المفطّرات فى بعض النهار تشبّها بالصائمين، و هو ثابت بالنصّ و الاجماع فى سبعة مواطن: المسافر إذا قدم أهله ... و الأظهر أنّ صوم يوم عاشوراء من هذا القبيل لقول الصادق عليه السّلام: صمه من غير تبييت، و افطره من غير تشميت...

و ينبغى العمل على هذا الحديث لاعتبار سنده. «۴»

۱۲- و قال أيضا: يستحبّ يوم عاشوراء تحزّنا إلى ما بعد العصر. «۵»

---

(۱) جامع العبّاسى: ۱۰۶. ترجمناه من الفارسيّة.

(۲) كفاية الأحكام: ۵۲۰.

(۳) الوافى ۱۱: ۷۶.

(۴) مفاتيح الشرائع ۱: ۲۸۴. أورده الشيخ عبّاس القمّى فى بداية الهداية ۱: ۲۴۲.

(۵) النخبة الفيضيّة: ۱۴۴. مركز الطباعة و النشر لمنظّمة الأعلام. انظر: أدوار فقه: ۱۶۳.

صوم عاشورا، ص: ۱۰۴

[۹- العلّامة الحلى]

۱۳- الحرّ العاملى: يحرم صوم التاسع و العاشر من المحرّم بقصد التبرّك لا الحزن. «۱»

[۱۰- العلّامة المجلسى]

۱۴- المجلسى: و أمّا صوم يوم عاشوراء فقد اختلفت الروايات فيه و جمع الشيخ بينها بأنّ من صام يوم عاشوراء على طريق الحزن بمصائب آل محمد عليهم السّلام فقد أصاب...

و الأظهر عندى: أنّ الأخبار الواردة بفضل صومه محمولة على التقيّة، و إنّما المستحبّ الامساك على وجه الحزن إلى العصر لا الصوم، كما رواه الشيخ فى المصباح؛ عن عبد اللّه بن سنان، عن أبى عبد اللّه عليه السّلام أنّه قال: صمه من غير تبييت، و بالجملة الأحوط ترك صيامه مطلقا. «۲»

[۱۱- الشيخ كاشف الغطاء]

۱۵- كاشف الغطاء: و ورد فى صوم تاسوعا و عاشوراء أنّ صومها يعدل سنة، و الأولى أن لا يصوم العاشر إلّا إلى ما بعد صلاة العصر بساعة، و ينبغى له الافطار حينئذ على شربة من ماء. «۳»

[۱۲- الشيخ الطعان]

۱۶- قال الطعّان ...: إنّ ما جنح إليه المشهور منهدم الأركان، متداعى البنيان، و أمّا ما استدلّ به لهم من نفى الخلاف و منقول الاجماع و الأخبار، فهو من الضعف بمكان، أمّا الأوّلان فلما لا يخفى على من رقى ذرى العرفان من شيوع الخلاف فى سائر الأزمان على وجه ينتفى فيه مناط الحجيّة الّذى هو الكشف عن قول المعصوم سيّد البريّة.

و أمّا الأخبار فالجواب عنها: أمّا إجمالا فلمعارضتها بما هو أقوى عمدا، و أكثر عددا و أصحّ سندا و أبعد عن مذاهب أهل الخلاف أمدا، و قد تكثّرت الأخبار عن الأئمّة الأطهار فى بيان ميزان الترجيح و المعيار، باطّراح ما وافق اولئك الأشرار

---

(۱) بداية الهداية ۱: ۲۳۸.

(۲) مرآة العقول ۱۶: ۳۶۱.

(۳) كشف الغطاء: ۳۲۳.

صوم عاشورا، ص: ۱۰۵

معلّلا، فى كثير منها، انّ الرشد فى خلاف اولئك الفجّار، و حيث قد وافقت هذه الأخبار مذهبهم سقطت عن درجة الاعتبار «... ۱»

و قال الطعّان بعد نقل كلام المسالك:

«إلّا انّه بعيد غاية، و مناف لقواعدهم نهاية، لما تقرّر عندهم من انّ أسماء العبادات حيث تطلق فى لسان المتشرّعة إنّما تحمل على

المعانى الشرعيّة دون المعانى اللغويّة، و لشيوع الخلاف قديما و حديثا بين علماء الاماميّة، فلو صحّ هذا الوجه لانتفى الخلاف من رأس، و انهدم من الأساس نعم، يمكن حمل الصيام فى كلمات النبى و الأئمّة الأعلام على هذا المعنى المذكور فى تلك الرواية الصحيحة الحسنى، إمّا على القول بعدم ثبوت الحقائق الشرعيّة فظاهر لكلّ ذى رويّة، و إمّا على القول بثبوتها فلأنّ الحمل على المعانى الثانويّة المنقولة الشرعيّة مشروط بعدم وجود القرينة المعيّنة للمعانى الأصليّة اللغويّة، و القرينة هنا موجودة و هى و إن لم تكن داخليّة مقاليّة لكنّها خارجيّة حاليّة، و هى النهى عن الصوم الشرعى فى تلك الأخبار القويّة، و تبيين كيفيّة الصوم الّذى هو وظيفة ذلك اليوم فى هاتين الروايتين الدالّتين على المطلوب بالصراحة الجليّة. «۲»

[۱۳- السيّد الطباطبائى]

۱۷- الطباطبائى: و صوم يوم عاشوراء حزنا بمصاب آل محمد عليهم السّلام بلا خلاف أجده بل عليه الاجماع فى الغنية.

قالوا: جمعا بين ما ورد فى الأمر بصومه و أنّه كفّارة سنة، و ما ورد أنّ من صامه كان حظّه من ذلك حظّ آل زياد و ابن مرجانة عليهم اللعنة.

و لا شاهد على هذا الجمع من رواية، بل فى جملة من الأخبار المانعة ما يشيّد خلافه.

---

(۱) الرسالة العاشورائيّة: ۲۷۹.

(۲) الرسالة العاشورائيّة (ضمن الرسائل الأحمديّة): ۲۹۰.

صوم عاشورا، ص: ۱۰۶

لكنّها كغيرها غير نقيّة الأسانيد شاذّة، فلا يمكن أن يثبت بها تحريم و لا كراهة، و لا يخصّص بها العمومات باستحباب الصوم بقول مطلق و أنّه جنّة.

و يكفى فى الاستحباب بالخصوص فتوى الأصحاب معتضدة بإجماع الغنية و لكنّ فى النفس بعد منه شىء، سيّما مع احتمال تفسير الصوم على وجه الحزن بما ذكره جماعة من استحباب الامساك عن المفطّرات إلى العصر، كما فى النصّ، و ينبغى أن يكون العمل عليه. «۱»

[۱۴- الفاضل النراقى]

۱۸- النراقى: منها صوم يوم عاشوراء، فإنّه قال باستحبابه جمع من الأصحاب على وجه الحزن و المصيبة، بل قيل: لا خلاف فيه أجده ...و لا يخفى أنّه لا دلالة فى شىء من أخبار الطرفين على المذكور «التقييد بكونه حزنا»، و لا شاهد على ذلك الجمع من وجه... بل مقتضى الطريقة طرح الأخبار الاولى بالكلّية، لمرجوحيّتها بموافقة أخبث طوائف العامّة موافقة قطعيّة، و الأخبار بها مصرّحة، و لذلك جعل فى الوافى الأولى تركه.

و قال بعض مشايخنا فيه بالحرمة، و هو فى غاية الجودة، بمعنى حرمته لأجل الخصوصيّة و إن لم يحرم من جهة مطلق الصوم.

و لا يضرّ ضعف إسناد بعض تلك الأخبار بعد وجودها فى الكتب المعتبرة، مع أنّ فيها الصحيحة.

و لا يرد ما قيل من أنّها مخالفة للشهرة، بل لم يقل به أحد من الطائفة، و مع ذلك مع أخبار استحباب مطلق الصوم معارضة، لأنّ جميع ذلك إنّما يرد لو قلنا بالتحريم بالمرّة لا بقصد الخصوصيّة، و لأجل أنّه السنّة، و أمّا معه فلا نسلّم المخالفة للشهرة، و لا تعارضها أخبار مطلق الصوم.

فالحقّ حرمة صومه من هذه الجهة فإنّه بدعة عند آل محمد عليه السّلام متروكة، و لو

---

(۱) الشرح الصغير ۱: ۲۹۲. و مثله فى الرياض ۵: ۴۶۱.

صوم عاشورا، ص: ۱۰۷

صامه من حيث رجحان مطلق الصوم لم يكن بدعة و إن ثبتت له المرجوحيّة الإضافيّة.

و الأولى العمل برواية المصباح المتقدّمة، و أمّا ما فى رواية النّواء من ذكر بعض فضائل يوم عاشوراء فيعارضه ما فى رواية اخرى فى مجالس الصدوق فى تكذيب تلك الرواية «... ۱»

[۱۵- المحقّق القمّى]

۱۹- المحقّق القمّى: «لا إشكال فى أنّ صوم عاشوراء من جهة اليمن و التبرّك به حرام، بل قد ينتهى إلى الكفر، و الأخبار مستفيضة بأنّ من فعله كذلك فهو فى سلك آل زياد.

و كذلك لا إشكال فى استحباب الامساك عن الأكل و الشرب و حزنا على مصائب آل محمد صلوات اللّه عليهم اجمعين.

إنّما الاشكال فى استحباب الصوم لا بقصد التيمّن أو عدمه، بل المستحبّ الامساك إلى العصر، ثمّ الافطار بشربة من ماء.

فالّذى يظهر من المحقّق فى الشرائع هو استحباب الصوم الواقعى على سبيل الحزن، كما فهمه صاحب المدارك ... و لعلّ ذلك بالنظر إلى فتواهم باستحباب صومه حزنا على مصائب آل محمد عليهم السّلام و هو مشكل، إذ قد عرفت الاشكال فى أنّ المراد من هذه العبادة: هل هو الصوم الواقعى أو الامساك إلى العصر ...؟ و أمّا حكاية صوم رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فيمكن دفعه باحتمال نسخه ... و أمّا ما يدلّ على الامساك حزنا إلى العصر فهو ما رواه الشيخ فى المصباح ... و الظاهر أنّه الصحيح. «۲»

۲۰- و قال أيضا: و يبقى الاشكال فى ترجيح الصوم الشرعى على وجه التحرّز أو الامساك إلى العصر، و الظاهر أنّ كليهما مرضيان، لكنّ الثانى أرجح، و لذلك لم

---

(۱)- مستند الشيعة ۱۰: ۴۸۷.

(۲) غنائم الأيّام ۶: ۷۸- ۷۹.

صوم عاشورا، ص: ۱۰۸

يذكر الكلينى فى جوازه رواية أصلا، و اقتصر على اختيار المنع، و كذلك كثير من الفقهاء، و مع ذلك فلم يظهر قول بالحرمة من أحد إلّا على وجه التيمّن و التبرّك باليوم كما يتيمّن به الأعداء.

فالّذى هو محرّم هو صومه بقصد التيمّن و الّذى هو مندوب صومه من جهة انّه يوم من أيّام اللّه تعالى و من حيث إنّه صوم، أو من حيث إنّه هذا اليوم بقصد التحزّن و ترك اللذّة فيه، و الّذى هو مكروه صومه لأنّه عاشوراء لا لأجل التبرّك و التيمّن، و لا لأجل التحزّن لأنّه تشبّه بالأدعياء و أعداء آل محمد عليهم السّلام. «۱»

[۱۶- السيّد الجواد العاملى]

۲۱- قال العاملى ...: و هنا فوائد: الاولى: روى الشيخ فى المصباح، عن الصادق عليه السّلام: صمه من غير تبييت، و افطره من غير تشميت، و لا تجعله يوم صوم كملا، و ليكن إفطارك بعد العصر بساعة على شربة من ماء...

و ينبغى العمل بمضمون هذه الرواية لاعتبار سندها إلّا انّ الامساك على هذا الوجه لا يسمّى صوما. «۲»

[۱۷- الشيخ الوالد- الطبسى]

۲۲- الشيخ الوالد: أمّا الكلام فى الصوم المندوب ... و منها صوم يوم عاشوراء مقتل سيّدنا المظلوم الشهيد على وجه الحزن كذا قيّده جملة من الأصحاب كأنّهم جعلوا ذلك وجه الجمع بين الأخبار الواردة فيه أمرا و نهيا.

قلت: و هذه الرواية- رواية عبد الملك- تصير شاهد الجمع، و انّه إذا صام على وجه الحزن لا بأس به و لكن من غير تبييت، و افطر بعد العصر.

و يؤيّده، بل يدلّ على ذلك، ما رواه الشيخ فى المصباح، عن عبد اللّه بن سنان، عن أبى عبد اللّه عليه السّلام قال: دخلت عليه يوم عاشوراء فألفيته كاسف اللون...

و الانصاف انّ هذه الرواية هى الّتى يلوح منها آثار الصدق، و ينبغى الركون و

---

(۱) غنائم الأيّام ۶: ۷۸- ۷۹.

(۲) مدارك الأحكام ۶: ۲۶۸.

صوم عاشورا، ص: ۱۰۹

السناد و الاعتماد عليها فيه، و اللّه العالم. «۱»

أقول: لكنّه علّق على كلام استاذه الامام الاصبهانى فى بحث الصوم المندوب قائلا: أوّل يوم من المحرّم و ثالثه و سابعه، بل الشهر المحرّم كلّه يستحبّ صومه. «۲»

لكن لعلّ مقصوده غير يوم عاشوراء من الشهر، إذ عرفت أنّ رأيه هو استحباب الامساك إلى العصر.

[فرع فقهى]

فرع: ما هو حكم صوم النذر المعيّن أو غير المعيّن فى يوم عاشوراء أو إتيان الصوم بسبب تضيّق الوقت للقضاء؟

لقد أشار إليه القمّى فقال: إذا وجب صومه بسبب كقضاء رمضان سيّما إذا تضيّق وقته فلا كراهة، بل قد يحرم تركه، و كذلك النذر المطلق و النذر المعيّن من غير جهة انّه عاشوراء كنذر الخميس إذا وقع فيه. و أمّا النذر المعيّن من جهة فهو موقوف على رجحانه و يشكل فيما لو نذر صوم محرّم بتمامه غفلة عن حال يوم العاشوراء.

و الظاهر انعقاد النذر و وجوب الاتيان به، إذ ليس ذلك نذرا لخصوصيّة اليوم حتى يكون مرجوحا، بل لأنّه يوم من أيّام اللّه، و لازم ذلك انّه إذا تفحّص الانسان حاله و جزم بأنّ التبرّك و التيمّن ليس فى نظره أصلا، و لا يختلج بخاطره قطعا، و صام من حيث إنّه يوم من أيّام السنة لا من حيث إنّ هذا اليوم الخاصّ فلا يكون صومه مرجوحا بالنسبة إلى إفطاره، فالّذى هو محرّم هو صومه بقصد التيمّن و الّذى هو مندوب صومه من جهة انّه يوم من أيّام اللّه، و من حيث إنّه صوم، أو من حيث إنّه هذا اليوم بقصد التحزّن و ترك اللّذة فيه، و الّذى هو مكروه صومه لأنّه عاشوراء لا لأجل التبرّك و التيمّن و لا لأجل التحزّن لأنّه تشبّه بالأدعياء و أعداء آل محمد عليهم السّلام. «۳»

---

(۱) ذخيرة الصالحين ۳: ۱۱۱/ كتاب الصوم.

(۲) وسيلة النجاة: ۱۷۵.

(۳) غنائم الأيّام ۶: ۸۰.

صوم عاشورا، ص: ۱۱۰

أقول: هذا على عدم فرض الحرمة و إلّا فيختلف الأمر، إذ قد يقال بعدم انعقاد النذر حينئذ.

كلمات القائلين بالكراهة

[معانى الكراهة]

الكراهة بمعنى قلّة الثواب، كما هو مبنى السيّد اليزدى، أو بمعنى الملازمة لأمر مرجوح أو المزاحمة لأمر أرجح منه، كما هو مبنى السيّد الحكيم، أو غير ذلك.

و الظاهر من الطباطبائى فى الرياض عدم القائل بالكراهة، من فقهائنا- أو شذوذه-، هذا و لكنّ الظاهر من المعاصرين و من قبلهم هو الكراهة، و يظهر ذلك من عدم تعليقهم على كلام السيّد اليزدى فى العروة الوثقى عند ما أفتى بالكراهة.

بل علّق بعضهم على هذا الكلام: و ليس منه- أىّ من الصوم المكروه- صرف الامساك فيه حزنا إلى العصر.

۱- قال اليزدى:

و أمّا المكروه منه: بمعنى قلّة الثواب ففى مواضع أيضا منها صوم عاشوراء. «۱»

[۲- تعاليق المحشين على العروة]

۲- و هذا الكتاب محشّى بحواشى ثلّة من فقهاء العصر كالسيّد الحكيم و الخوئى و الشاهرودى و الگلپايگانى و الخمينى و الاراكى. «۲»

و مع ذلك لم يعلّق أحد منهم على كلام السيّد اليزدى إلّا الشاهرودى قدّس سرّه حيث قال: و ليس منه صرف الامساك فيه حزنا إلى العصر.

إذن رأيهم موافقا لما فى العروة الوثقى، و هو القول بالكراهة.

۳- قال السبزوارى:

أمّا المكروه منه بمعنى قلّة الثواب أو سائر ما قيل فى توجيه العبادات المكروهة كالمزاحمة بما هو أفضل منه نحوها ... صوم عاشوراء، لقول أبى جعفر عليه السّلام: أ فصوم يكون فى ذلك اليوم؟ كلّا و ربّ البيت الحرام ما هو يوم صوم،

---

(۱) العروة الوثقى: ۳۷۶. دار الكتب الاسلاميّة- طهران.

(۲) العروة الوثقى ۲: ۷۱. نشر دار التفسير.

صوم عاشورا، ص: ۱۱۱

و ما هو إلّا يوم حزن دخل على أهل السماء و الأرض. و ما ورد فى فضل صومه إمّا محمول على الامساك حزنا إلى العصر لا بقصد الصوم المعهود أو على التقيّة. «۱»

۴- السيّد المرعشى النجفى:

يكره صوم يوم عاشوراء. «۲»

آراء الفقهاء السنّة

اشارة

لا حاجة إلى الاستقراء و التتبع فى كلماتهم و عرضها بالتفصيل، إذ من المسلّم المؤكّد عندهم هو تبنّى رأى استحباب صوم عاشوراء، و انّه مجمع عليه عندهم رغم ثبوت كراهة ذلك عند بعض الصحابة، كابن مسعود و ابن عمر، و رغم نقلهم انّ الرسول الأعظم صلّى اللّه عليه و آله و سلّم كان يكثر من صوم شعبان دون محرّم، و هذا ينافى دعواهم أنّ الفضل فى شهر محرّم و عاشوراء، و فيما يلى بعض الآراء:

۱- الشوكانى:

«كان ابن عمر يكره قصده بالصوم». «۳»

۲- البيهقى:

«و كان عبد اللّه لا يصومه إلّا أن يوافق صومه». «۴»

۳- زين الدين الحنفى:

«و قد روى عن ابن مسعود و ابن عمر ما يدلّ على أنّ أصل استحباب صيامه زال». «۵»

۴- النووى:

«اتّفق أصحابنا و غيرهم على استحباب صوم عاشوراء و تاسوعاء». «۶»

۵- ابن قدامة:

«و صيام عاشوراء كفّارة سنة، و جملته انّ صيام هذين

---

(۱) مهذّب الأحكام ۱۰: ۳۴۹.

(۲) رسالة توضيح المسائل: ۲۷۴/ الرقم ۱۷۵۶.

(۳) نيل الأوطار ۴: ۲۴۳.

(۴) السنن الكبرى ۴: ۴۸۰.

(۵) لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف: ۱۰۲.

(۶) المجموع ۶: ۳۸۳.

صوم عاشورا، ص: ۱۱۲

اليومين مستحبّ». «۱»

۶- ابن حزم:

«مسألة: و نستحبّ صوم يوم عاشوراء و هو التاسع من المحرّم، و إن صام العاشر بعده فحسن و استدلّ على ذلك بحديث أبى قتادة... و حديث الحكم بن الأعرج، عن ابن عبّاس، و حديث عطاء عنه». «۲»

۷- الشوكانى:

«أمّا صيام شهر محرّم فلحديث أبى هريرة عند أحمد و مسلم و أهل السنن أنّه سئل: أىّ الصيام بعد رمضان أفضل؟ فقال: شهر اللّه المحرّم، و آكده يوم عاشوراء ». «... ۳»

و قال أيضا: «نقل ابن عبد البرّ الاجماع على أنّه مستحبّ و كان ابن عمر يكره قصده بالصوم». «۴»

۸- ابن حجر:

«يوم عاشوراء هو اليوم العاشر من شهر المحرّم و ينبغى أن يصوم يوما قبله أو يوما بعده مخالفة لليهود». «۵»

۹- الصنعانى:

«أمّا صوم يوم عاشوراء و هو العاشر من شهر المحرّم عند الجماهير فإنّه قد كان واجبا قبل فرض رمضان ثمّ صار بعده مستحبّا». «۶»

۱۰- الجزيرى:

«الصوم المندوب منه صوم شهر المحرّم و أفضله يوم التاسع و العاشر منه و الحنفيّة يقولون: إنّ صومها سنّة لا مندوب، و قد عرفت أنّ الشافعيّة و الحنابلة يوافقون على هذه التسمية، إذ لا فرق عندهم بين السنّة و المندوب أمّا المالكيّة فلا يوافقون للفرق عندهم بين المندوب و السنّة كما هو عند الحنفيّة». «۷»

---

(۱) المغنى ۳: ۱۷۴.

(۲) المحلّى ۷: ۱۷. انظر: التهذيب ۳: ۱۹۱.

(۳) الدرارى المضيئة ۲: ۲۷.

(۴) نيل الأوطار ۴: ۲۴۳.

(۵) بلوغ المرام: ۲۶۸.

(۶) سبل السلام ۲: ۱۶۷.

(۷) الفقه على المذاهب الأربعة ۱: ۵۵۶. انظر: التاج الجامع للأصول ۲: ۹۰.

صوم عاشورا، ص: ۱۱۳

الباب الرابع أكاذيب و مواقف

اشارة

أ- الأكاذيب فى التوسعة و الاكتحال

ب- موقف أهل البيت عليهم السّلام من الأكاذيب

ج- كيف يجتمع النسيء مع صوم عاشوراء

د- إصرار على الغلط

ه- عاشوراء عيد الأمويين

و- معاوية يعلن عاشوراء يوم عيد

ز- الوظائف يوم عاشوراء

صوم عاشورا، ص: ۱۱۵

الأكاذيب فى التوسعة و الاكتحال

اشارة

لقد افتعلوا أحاديث و نسبوها زورا إلى الرسول الأكرم صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فى فضل عاشوراء مفادها: فضل التوسعة على العيال فى ذلك اليوم و الاكتحال و الادّهان و التطيّب فيه و التزيّن !! ... و هى- كما ستعرف- روايات ضعيفة الاسناد غريبة المتون، و قد صرّح علماء العامّة بأنّها من مفتعلات جهلة أهل السنّة، و أنّها من وضع الكذّابين، كما عن العينى، و أنّ فيها من الكذب ما يقشعرّ له الجلد، كما عن ابن الجوزى، و أنّها من وضع قتلة الحسين- بنى أميّة لعنهم اللّه-، كما عن الحاكم و غيره، و هذه التصريحات و الاعترافات الخطيرة تغنينا عن البحث فى إسناد هذه الأباطيل فنكتفى فى المقام ببعض تلك الموضوعات ثمّ بيان موقف علماء السنّة منها:

[۱- الرواية الأولى للشوكانى]

۱- الشوكانى: من وسّع على عياله يوم عاشوراء وسّع اللّه عليه سائر سنته.

رواه الطبرانى؛ عن انس مرفوعا، و فى إسناده: الهيصم بن شداخ، مجهول.

و رواه العقيلى؛ عن أبى هريرة، و قال: سليمان بن أبى عبد اللّه، مجهول، و الحديث غير محفوظ.

و قال فى اللئالى: قال الحافظ أبو الفضل العراقى فى أماليه: قد ورد من حديث أبى هريرة من طرق: صحّح بعضها أبو الفضل ابن ناصر، و تعقّبه ابن الجوزى فى الموضوعات و ابن تيمية فى فتوى له فحكما بوضع الحديث من تلك الطريق، قال: و

صوم عاشورا، ص: ۱۱۶

الحقّ ما قالاه. «۱»

أى أنّ الحديث موضوع. أقول: أورد الهيثمى حديثين بهذا المضمون فى أحدهما محمد بن إسماعيل الجعفرى، قال فيه أبو حاتم: منكر الحديث.

و الثانى: عن ابن الشداخ، و هو ضعيف جدّا. «۲»

[۲-] تصريح لابن الجوزى:

قال: تمذهب قوم من الجهّال بمذهب أهل السنّة فقصدوا غيظ الرافضة «۳» فوضعوا أحاديث فى فضل عاشوراء و نحن براء من الفريقين، و قد صحّ انّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم أمر بصوم عاشوراء إذ قال: «إنّه كفّارة سنة»، فلم يقنعوا بذلك حتى

---

(۱) الفوائد المجموعة للشوكانى: ۱۰۰.

(۲) مجمع الزوائد ۳: ۱۸۹.

(۳) بل غيظ أهل بيت الرسول الأكرم صلّى اللّه عليه و آله و سلّم بل غيظ فاطمة الزهراء عليها السّلام. و عداؤهم لآل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم واضح، و حقدهم بيّن، و إليك نموذجا من حقد السلطة المحليّة الحاكمة آنذاك و عملائهم و أذنابهم و أسيادهم الأجلاف:

قال هشام الكلبى: «إنى أدركت بنى اود و هم يعلّمون أبناءهم و حرمهم سبّ علىّ، و منهم رجل دخل على الحجّاج فكلّمه بكلام فأغلظ عليه الحجّاج فى الجواب، فقال: لا تقل هذا أيّها الأمير فما لقريش و لا لثقيف منقبة يعتدّون بها إلّا و نحن نعتدّ بمثلها. قال: و ما مناقبكم؟ قال: ما ينقّص عثمان و لا يذكر بسوء فى نادينا قطّ، قال: هذه منقبة، قال: و لا رؤى منّا خارجى قطّ قال: منقبة. قال: و ما شهد منّا مع أبى تراب مشاهده إلّا رجل فأسقطه ذلك عندنا، قال: منقبة، قال: و ما أراد رجل منّا قطّ أن يتزوّج امرأة إلّا سأل عنها: هل تحبّ أبا تراب أو تذكره بخير؟ فإن قيل: أنّها تفعل ذلك اجتنبها، قال: منقبة. قال: و لا ولد فينا ذكر فسمّى عليّا و لا حسنا و لا حسينا، و لا ولدت فينا جارية فسمّيت فاطمة، قال: منقبة، قال:

و نذرت امرأة منّا إن قتل الحسين أن تنحر عشر جزور، فلمّا قتل وفت بنذرها، قال: منقبة. قال: و دعى رجل منّا إلى البراءة من على و لعنه، فقال: نعم و ازيدكم حسنا و حسينا. قال منقبة و اللّه (الغارات ۲: ۸۴۳) إذن من يكون هذا رأيه فى الحسين عليه السّلام لا يتورّع فى جعل الأحاديث، و بهذا الحجم من الأكاذيب تغطية لجرائم الشجرة الملعونة.

صوم عاشورا، ص: ۱۱۷

أطالوا و أعرضوا و ترقّوا فى الكذب. «۱»

أقول يرد عليه:

أوّلا: قد عرفت أنّ حديث: «كفّارة سنة» ممّا لم يثبت صحّته عندهم، و لم يورده البخارى، و قالوا: لا يعرف سماع معبد من أبى قتادة، و أورده ابن عدىّ فى الضعفاء.

ثانيا: ثبوت الأمر بالصوم لا يلازم الاستمراريّة و عدم النسخ، فلذا كان يكرهه من هو ذو مكانة عندهم كابن عمر.

[۳- الرواية الثانية للشوكانى]

۲- و عنه أيضا: انّ اللّه افترض على بنى إسرائيل صوم يوم فى السنة، و هو يوم عاشوراء، و هو اليوم العاشر من المحرّم فصوموه، و وسّعوا على أهليكم، فإنّه اليوم الّذى تاب اللّه فيه على آدم.

قال الشوكانى: رواه ابن ناصر، عن أبى هريرة، مرفوعا، و ساق فى اللئالى مطوّلا: و فيه من الكذب على اللّه و على رسوله ما يقشعرّ له الجلد، فلعن اللّه الكذّابين، و هو موضوع بلا شكّ. «۲»

[۴- رواية عبد الرّزاق الصنعانى]

۳- عبد الرّزاق، عن ابن جريج، عن رجل، عن عكرمة، قال: هو يوم تاب اللّه على آدم يوم عاشوراء. «۳»

أقول: و فيه: أوّلا إنّه مرسل لأنّه عن رجل.

ثانيا: و فيه عكرمة:

فعن ابن سيرين و يحيى بن سعيد الأنصارى: أنّه كذّاب و عن ابن أبى ذئب: أنّه غير ثقة. و عن محمد بن سعد: و ليس يحتجّ بحديثه و يتكلّم الناس فيه. و عن على بن عبد اللّه بن عبّاس: أنّ هذا الخبيث- أى عكرمة- يكذب على أبى.

---

(۱) الموضوعات ۲: ۲۰۰.

(۲) الفوائد المجموعة: ۱۰۰.

(۳) مصنّف عبد الرّزاق ۴: ۲۹۱ ح ۷۸۵۲.

صوم عاشورا، ص: ۱۱۸

و قد تجنّبه مسلم و روى له قليلا مقرونا بغيره. «۱»

[۵- رواية القارى]

۴- القارى: من اكتحل بالإثمد يوم عاشوراء لم يرمد أبدا.

رواه الحاكم عن ابن عبّاس مرفوعا، و فى إسناده جويبر، قال الحاكم: أنا أبرأ إلى اللّه من عهدة جويبر. و قال فى اللئالى: أخرجه البيهقى فى الشعب، و قال: إسناده ضعيف بمرّة.

و رواه ابن النجّار فى تاريخه من حديث أبى هريرة، و فى إسناده إسماعيل بن معمر بن قيس.

قال فى الميزان: ليس بثقة. «۲»

قال القارى: و أحاديث الاكتحال و الادّهان و التطيّب فمن وضع الكذّابين.

أقول: أورد الزيلعى طرقها و فنّدها سيّما و انّ فى إحدى الطرق: رواية الضحّاك عن ابن عبّاس، و هو لم يلق ابن عبّاس و لا رآه. «۳»

[۶- الرواية الأولى لابن الجوزى]

۵- ابن الجوزى ...: فمن الأحاديث الّتى و ضعوا ...: عن الأعرج، عن أبى هريرة، قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم إنّ اللّه عزّ و جلّ افترض على بنى إسرائيل صوم يوم فى السنة يوم عاشوراء و هو اليوم العاشر من المحرّم، فصوموه، «۴» و وسّعوا على أهليكم، فإنّه من وسّع على أهله من ماله يوم عاشوراء وسّع عليه سائر سنته، فصوموه، فإنّه اليوم الّذى تاب اللّه فيه على آدم عليه السّلام، و هو اليوم الّذى رفع اللّه فيه إدريس عليه السّلام مكانا عليّا، و هو اليوم الّذى نجّى فيه إبراهيم عليه السّلام من النار، و هو اليوم الّذى أخرج فيه نوحا عليه السّلام من السفينة، و هو اليوم الّذى أنزل اللّه فيه التوراة على موسى عليه السّلام و فدى اللّه

---

(۱) ميزان الاعتدال ۳: ۹۳. الضعفاء ۵: ۲۶۶.

(۲) انظر: ميزان الاعتدال ۱: ۲۵۱.

(۳) نصب الراية ۲: ۴۵۵.

(۴) انّ ابن تيمية يقبّح أعمال بنى اميّة و يحكم بوضع حديث صوم عاشوراء. انظر: كتاب «اقتضاء الصراط المستقيم» نشر مكتبة الرياض الحديثة.

صوم عاشورا، ص: ۱۱۹

إسماعيل عليه السّلام من الذبح، و هو اليوم الّذى أخرج اللّه يوسف عليه السّلام من السجن، و هو اليوم الّذى ردّ اللّه على يعقوب عليه

السّلام بصره، و هو اليوم الذى كشف اللّه فيه عن أيّوب عليه السّلام البلاء، و هو اليوم الّذى أخرج اللّه فيه يونس عليه السّلام من بطن الحوت، و هو اليوم الّذى فلق اللّه فيه البحر لبنى إسرائيل، و هو اليوم الّذى غفر اللّه لمحمد صلّى اللّه عليه و آله و سلّم ذنبه ما تقدّم و ما تأخّر، و فى هذا اليوم عبر موسى عليه السّلام البحر، و فى هذا اليوم أنزل اللّه تعالى التوبة على قوم يونس عليه السّلام، فمن صام هذا اليوم كانت له كفّارة اربعين سنة.

و أوّل يوم خلق اللّه من الدنيا يوم عاشوراء ... و أوّل مطر نزل من السماء يوم عاشوراء، و أوّل رحمة نزلت يوم عاشوراء، فمن صام يوم عاشوراء فكأنّما صام الدهر كلّه، و هو صوم الأنبياء ... و من أحيا ليلة عاشوراء فكأنّما عبد اللّه تعالى مثل عبادة أهل السماوات السبع، و من صلّى أربع ركعات يقرأ فى كلّ ركعة الحمد مرّة و خمسين مرّة قُلْ هُوَ اللّهُ أَحَدٌ غفر اللّه خمسين عاما ماض، و خمسين عاما مستقبل، و بنى له فى الملأ الأعلى ألف ألف منبر من نور، و من سقى شربة من ماء فكأنّما لم يعص اللّه طرفة عين، «۱» و من أشبع أهل بيت مساكين يوم عاشوراء مرّ على الصراط كالبرق الخاطف، و من تصدّق بصدقة يوم عاشوراء فكأنّما لم يردّ سائلا قطّ، و من اغتسل يوم عاشوراء لم يمرض مرضا إلّا مرض الموت، و من اكتحل يوم عاشوراء لم ترمد عينه تلك السنة كلّها، و من أمرّ يده على رأس يتيم فكأنّما برّ يتامى ولد آدم كلّهم. «۲»

و من صام يوم عاشوراء اعطى ثواب ألف حاجّ و معتمر، و من صام يوم عاشوراء اعطى ثواب ألف شهيد، و من صام يوم عاشوراء كتب له أجر سبع سماوات، و فيه خلق اللّه السماوات و الأرضين و الجبال و البحار، و خلق العرش يوم عاشوراء ... و خلق القلم يوم عاشوراء، و خلق اللوح يوم عاشوراء، و خلق

---

(۱) أورد الحائرى مضمون «من سقى الماء ليلة عاشوراء عند قبره كان كمن سقى عسكر الحسين».: ۲۰۶ عن دستور المذكّرين.

(۲) الموضوعات ۲: ۲۰۰.

صوم عاشورا، ص: ۱۲۰

جبرئيل عليه السّلام يوم عاشوراء، و رفع عيسى عليه السّلام يوم عاشوراء، و أعطى سليمان عليه السّلام الملك يوم عاشوراء، و يوم القيامة يوم عاشوراء، و من عاد مريضا يوم عاشوراء، فكأنّما عاد مرضى ولد آدم كلّهم. «۱»

قال ابن الجوزى: هذا حديث لا يشكّ عاقل فى وضعه، و لقد أبدع من وضعه و كشف القناع و لم يستحيى و أتى فيه المستحيل، و هو قوله: و أوّل يوم خلق اللّه يوم عاشوراء، و هذا تغفيل من واضعه لأنّه إنّما يسمّى يوم عاشوراء إذا سبقه تسعة.

و قال فيه: خلق السماوات و الأرض و الجبال يوم عاشوراء.

و فى الحديث الصحيح: أنّ اللّه تعالى خلق التربة يوم السبت، و خلق الجبال يوم الأحد.

و فيه من التحريف فى مقادير الثواب الّذى لا يليق بمحاسن الشريعة ... و ما أظنّه إلّا دسّ فى أحاديث الثقات، و كان مع الّذى رواه نوع تغفّل و لا أحسب ذلك إلّا فى المتأخّرين و إن كان يحيى بن معين قد قال فى ابن أبى الزناد: ليس بشىء و لا يحتجّ بحديثه، و اسم أبى الزناد: عبد اللّه بن ذكوان، و اسم ابنه عبد الرحمن، كان ابن مهدى لا يحدث عنه.

و قال أحمد: هو مضطرب الحديث، و قال أبو حاتم الرازى: لا يحتجّ به، فلعلّ بعض أهل الهوى قد أدخله فى حديثه. «۲»

[۷-] تصريح للقاضى عبد النبى:

...و لم تثبت هذه الأعمال من الأحاديث الصحيحة فإنّ الأحاديث المنقولة موضوعات ... و اعلم أنّ الفقهاء و العباد يلتزمون الصلاة و الأدعية فى هذا اليوم، و يذكرون فيها الأحاديث، و لم يثبت شىء منها عند أهل الحديث غير الصوم و

---

(۱) الموضوعات ۲: ۲۰۰.

(۲) الموضوعات ۲: ۲۰۲.

صوم عاشورا، ص: ۱۲۱

توسيع الطعام...

أقول: و قد مرّ الكلام فى أحاديث التوسعة على العيال و الصيام فى عاشوراء.

الهيثمى: روى الطبرانى: و فى رجب حمل اللّه نوحا عليه السّلام فى السفينة فجرت بهم السفينة سبعة أشهر، آخر ذلك يوم عاشوراء.

قال الهيثمى: فيه عبد الغفور، و هو متروك. «۱»

[۸- الرواية الثانية لابن الجوزى]

۳- ابن الجوزى ...: حدّثنا حبيب بن أبى حبيب، عن إبراهيم الصائغ، عن ميمون بن مهران، عن ابن عبّاس، قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: من صام يوم عاشوراء كتب اللّه له عبادة ستّين سنة بصيامها و قيامها، و من صام يوم عاشوراء اعطى ثواب عشرة آلاف ملك، و من صام يوم عاشوراء اعطى ثواب ألف حاجّ و معتمر، و من صام يوم عاشوراء أعطى ثواب عشرة آلاف شهيد، و من صام يوم عاشوراء كتب اللّه له أجر سبع سموات.

و من أفطر عنده مؤمن فى يوم عاشوراء فكأنّما أفطر عنده جميع أمّة محمّد، و من أشبع جائعا فى يوم عاشوراء فكأنّما أطعم جميع فقراء أمّة محمد و أشبع بطونهم، و من مسح على رأس يتيم رفعت له بكلّ شعرة على رأسه فى الجنّة درجة.

قال: فقال عمر: يا رسول اللّه، لقد فضّلنا اللّه عزّ و جلّ بيوم عاشوراء؟ قال: نعم خلق اللّه عزّ و جلّ يوم عاشوراء و الأرض كمثله، و خلق الجبال يوم عاشوراء، و النجوم كمثله، و خلق القلم يوم عاشوراء، و اللوح كمثله، و خلق جبرئيل يوم عاشوراء و ملائكته يوم عاشوراء، و خلق آدم يوم عاشوراء، و ولد إبراهيم يوم عاشوراء، و نجّاه اللّه من النار يوم عاشوراء، و رفع إدريس يوم عاشوراء و ولد فى يوم عاشوراء، و تاب اللّه على آدم فى يوم عاشوراء، و غفر ذنب داود فى يوم عاشوراء، و أعطى اللّه الملك لسليمان يوم عاشوراء، و ولد النبىّ فى يوم عاشوراء ... و

---

(۱) مجمع الزوائد ۳: ۱۸۸.

صوم عاشورا، ص: ۱۲۲

استوى الربّ عزّ و جلّ على العرش يوم عاشوراء، و يوم القيامة يوم عاشوراء. «۱»

[۹- رأى ابن الجوزى فى هذه الأكاذيب]

۱- قال ابن الجوزى: هذا حديث موضوع بلا شكّ، و قال أحمد بن حنبل: كان حبيب بن أبى حبيب يكذّب، و قال ابن عدىّ: كان يضع الحديث، و فى الرواة من يدخل بين حبيب و بين إبراهيم إبله.

قال أبو حاتم ابن حبان: هذا حديث باطل لا أصل له قال: و كان حبيب من أهل مرو يضع الحديث على الثقات لا يحلّ كتب حديثه إلّا على سبيل القدح فيه. ۲

أقول: و عن أبى داود: كان من أكذب الناس، و عن الرازى و الأزدى: متروك الحديث، و عن ابن عدىّ: أحاديثه كلّها موضوعة، عن مالك و غيره، و ذكر له عدّة أحاديث، ثمّ قال: و هذه الأحاديث مع غيرها ممّا روى حبيب، عن هشام بن سعد كلّها موضوعة و عامّة، حديث حبيب موضوع المتن، مقلوب الاسناد، و لا يحتشم فى وضع الحديث على الثقات و أمره بيّن فى الكذب. «۳»

[۱۰- رأى القارى]

۲- و قال القارى: و منها- أى من الموضوعات- الاكتحال يوم عاشوراء، و التزيّن، و التوسعة، و الصلاة فيه، و غير ذلك من فضائل لا يصحّ منها شىء، و لا حديث واحد، و لا يثبت عن النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فيه شىء غير أحاديث صيامه، «۴» و ما عداها فباطل، و أمثل ما فيها حديث: «و من وسّع على عياله يوم عاشوراء وسّع اللّه عليه سائر سنته» قال الامام أحمد: لا يصحّ هذا الحديث، و فيه أيضا: من اكتحل ... رواه البيهقى عن ابن عبّاس «... ۵»

قال: من وسّع على عياله فى يوم عاشوراء. قال الزركشى: لا يثبت إنّما هو من

---

(۱) (۱ و ۲) الموضوعات ۲: ۲۰۲.

(۳) تهذيب الكمال ۴: ۱۱۶. الكامل فى الضعفاء ۲: ۴۱۲. و الحديث الّذى هكذا شأنه و انّه أشبه شىء بالأساطير مع ذلك نرى انّ البعض من العامّة يورده فى كتابه و يرسله إرسال المسلّمات من دون أىّ نقد و تحقيق. كما ارتكبه فى حاشية الجمل على شرح المنهج ۲: ۳۴۷.

(۴) و قد مرّ الكلام فى هذه الأحاديث بالتفصيل، فراجع.

(۵) الأسرار المرفوعة: ۳۴۵- ۳۲۰- ۴۰۲. انظر: تهذيب التهذيب ۲: ۱۵۹.

صوم عاشورا، ص: ۱۲۳

كلام محمد بن المنتشر. «۱»

و قال: من صام يوم عاشوراء كتب اللّه له عبادة ستّين سنة، فهذا باطل يرويه حبيب بن أبى حبيب، عن إبراهيم الصانع، عن ميمون بن مهران، عن ابن عبّاس. و حبيب هذا غير حبيب- أى مرغوب عنه- و ليس بجيّد، كان يضع الأحاديث. ۲

[۱۱- رأى زين الدين الحنفى]

۳- و قال زين الدين الحنفى: أمّا التوسعة فيه على العيال ... قد روى من وجوه متعدّدة لا يصحّ فيها شىء ... و ممّن قال ذلك: محمد بن عبد اللّه بن عبد الحكم، و قال العقيلى: هو غير محفوظ. و قد روى عن عمر من قوله، و فى إسناده مجهول لا يعرف. «۳»

[۱۱- رأى العينى]

۴- و قال العينى: ما ورد فى صلاة ليلة عاشوراء و يوم عاشوراء و فى فضل الكحل يوم عاشوراء لا يصحّ، و من ذلك: من اكتحل بالإثمد و هو حديث موضوع وضعه قتلة الحسين. و قال أحمد: و الاكتحال يوم عاشوراء لم يرو عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فيه أثر، و هو بدعة. «۴»

[۱۲- رأى القرضاوى]

۵- و قال الشيخ يوسف القرضاوى:

رأينا رعايا اكثر بلاد المسلمين يحتفلون بيوم عاشوراء، يذبحون الذبائح، و يعتبرونه عيدا أو موسما، يوسّعون فيه على الأهل و العيال اعتمادا على حديث ضعيف، بل موضوع فى رأى ابن تيميّة و غيره، و هو الحديث المشهور على الألسنة: «من أوسع على عياله و أهله يوم عاشوراء أوسع اللّه عليه سائر سنته».

قال المنـذرى: رواه البيهقى و غيره من طرق، عن جماعـة من الصـحابة، و قال البيهقى: هـذه الأسانيد و إن كانت ضـعيفة فهى إذا ضـمّ بعضها إلى بعض أخذت قوّة.

قال القرضاوى: و فى هذا القبول نظر، و قد جزم ابن الجوزى و ابن تيمية فى

---

(۱) (۱ و ۲) المصدر.

(۳) لطائف المعارف: ۱۱۳.

(۴) عمدة القارى ۱۱: ۱۱۸.

صوم عاشورا، ص: ۱۲۴

منهاج السـنّة و غيرهما انّ الحـديث موضوع. و حاول الطبرانى و غيره الدفاع عنه و إثبات حسـنه لغيره! و كثير من المتأخّرين يعزّ عليهم أن يحكموا بالوضع على حديث، و الّذى يترجّح لى انّ الحديث ممّا وضـعه بعض الجهّال من أهل السـنّة فى الردّ على مبالغات الشـيعة فى جعل يوم عاشوراء يوم حزن و حداد فجعله هؤلاء يوم اكتحال و اغتسال و توسعة على العيال. «۱»

موقف أهل البيت (ع) من الأكاذيب

اشارة

لقـد عارض الأئمّـة عليهم السّـلام هذه المؤامرة الأمويّة الخبيثة و تخطيطها الشـيطانى بشأن إعلان يوم عاشوراء عيدا فتصدّوا لهذا التيّار الظالم و البدعة القبيحة بكلّ ما لديهم من طاقة.

فتراهم يعلنون بملء الفم بترك السـعى للحوائـج يوم عاشوراء، و الاضـراب عن العمل و جعل هذا اليوم يوم حزن و بكاء، و تقبيح من يعـدّه يوم بركـة، و الـدعاء عليه بحشـره يوم القيامة مع المبتدعين لهذه البدعة الشـيطانيّة، و هم بنو أميّة و أذنابهم، فالأوامر الصادرة من الأئمّـة بشأن الحـداد فى يوم عاشوراء من البكاء و أمر أعضاء الاسـرة بالبكاء و التلاقى بالبكاء ... أوامر مؤكّـدة يضـمن الامام لمنفّذها الجنّـة، فالأئمّة يشـجبون مزاعم البركة فى ادّخار قوت السـنة فى يوم عاشوراء خلافا لما يذيعه و يشـيعه الأمويّون حيث يرون البركة فى شراء قوت السـنة، فالأئمّة عليهم السّلام يكشفون الستار عن مؤامرة الشجرة الملعونة و وعّاظهم فى جعل يوم شهادة الحسين عليه السّلام يوم عيـد و بركـة لـدفن القضـيّة و صـرف الأذهـان عن الفاجعـة الكبرى بشـأن سـيّد شـباب أهل الجنّـة رجاء أن يعـدل الرأى العامّ من الاستنكار و الشجب إلى الاستعداد للعيد و

---

(۱) كيف نتعامـل مع السـنّة النبويّـة (معالم و ضوابط): ۸۲۵. منشور فى السـنّة النبويّـة و منهجنا فى بناء المعرفـة و الحضارة: ۲/ ۱۹۹۲- عمّان المجمع الملكى لبحوث الحاضرة الاسلامية- مؤسّسة آل البيت (مآب) عمّان الاردن.

صوم عاشورا، ص: ۱۲۵

التبرّك به، و العدول عن البكاء و الحداد و الحزن إلى الفرح و السرور سوّد اللّه وجوههم- بنى اميّة- كما اسودّت قلوبهم.

۱- ابن طاوس:

و روينا بإسنادنا إلى مولانا على بن موسى الرضا عليه السّلام أنّه قال:

من ترك السـعى فى حوائجه يوم عـاشوراء قضـى اللّه له حوائـج الـدنيا و الآـخرة، و من كان يوم عاشوراء يوم مصـيبته و حزنه و بكائه

جعل اللّه يوم القيامة يوم فرحه و سروره، و قرّت بنا فى الجنّة عينه، و من سمّى يوم عاشوراء يوم بركة و ادّخر لمنزله فيه شيئا لم يبارك له فيما ادّخر، و حشر يوم القيامة مع يزيد و عبيد اللّه بن زياد و عمر بن سعد لعنهم اللّه فى أسفل درك من النّار. «۱»

۲- الطوسى:

محمد بن الحسن فى المصباح؛ عن محمد بن إسماعيل، عن صالح بن عقبة، عن أبيه، عن علقمة، عن أبى جعفر عليه السّلام فى حديث زيارة الحسين عليه السّلام يوم عاشوراء من قرب و بعد، قال: ثمّ ليندب الحسين و يبكيه و يأمر من فى داره ممّن لا يتّقيه بالبكاء عليه، و يقيم فى داره المصيبة بإظهار الجزع عليه، و ليعزّ بعضهم بعضا بمصابهم بالحسين عليه السّلام و أنا ضامن لهم إذا فعلوا ذلك على اللّه عزّ و جلّ جميع ذلك- يعنى ثواب ألفى حجّة و ألفى عمرة و ألفى غزوة.

قلت: أنت الضامن لهم ذلك و الزعيم؟

قال: أنا الضامن و الزعيم لمن فعل ذلك.

قلت: و كيف يعزّى بعضنا بعضا؟

قال يقولون: أعظم اللّه اجورنا و اجوركم بمصابنا بالحسين عليه السّلام، و جعلنا و إيّاكم من الطالبين بثأره مع وليّه الامام المهدى من آل محمد، و إن استطعت أن لا تنتشر يومك فى حاجة فافعل فإنّه يوم نحس لا تقضى فيه حاجة مؤمن، و إن قضيت لم يبارك له فيها و لم ير فيها رشدا، و لا يدّخرنّ أحدكم لمنزله فيه شيئا فمن ادّخر فى

---

(۱) الإقبال ۳: ۸۲. عنه البحار ۹۵: ۳۴۴ و ۴۴: ۲۸۴. رواه فى عيون أخبار الرّضا ۲: ۲۹۹. أمالى الصدوق: ۱۱۲. الوسائل ۱۴: ۵۰۴/ ب ۶۶/ ح ۷.

صوم عاشورا، ص: ۱۲۶

ذلك اليوم شيئا لم يبارك له فيما ادّخر، و لم يبارك له فى أهله فإذا فعلوا ذلك كتب اللّه لهم ثواب ألف حجّة و ألف عمرة و ألف غزوة كلّها مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و كان له أجر و ثواب كلّ نبىّ و رسول و وصىّ و صدّيق و شهيد مات أو قتل منذ خلق اللّه الدنيا إلى أن تقوم الساعة. «۱»

الصدوق: حدّثنا الحسين بن إدريس، قال: حدّثنا أبى، عن محمد بن الحسين بن أبى الخطّاب، عن نصر بن مزاحم، عن عمرو بن سعيد، عن ارطاة بن حبيب، عن فضيل الرسّان.

۳- الصدوق: عن جبلة المكّية

، قالت: سمعت ميثم التمّار قدّس اللّه روحه يقول:

و اللّه لتقتل هذه الامّة ابن نبيّها فى المحرّم لعشر يمضين منه، و ليتّخذّن أعداء اللّه ذلك اليوم يوم بركة، و انّ ذلك لكائن قد سبق فى علم اللّه تعالى ذكره. أعلم ذلك بعهد عهده إلىّ مولاى أمير المؤمنين عليه السّلام. و لقد أخبرنى انّه يبكى عليه كلّ شىء حتى الوحوش فى الفلوات، و الحيتان فى البحر، و الطير فى السماء، و يبكى عليه الشمس و القمر و النجوم و السماء و الأرض و مؤمنو الإنس و الجنّ و جميع ملائكة السماوات و الأرضين و رضوان و مالك و حملة العرش، و تمطر السماء دما و رمادا، ثمّ قال: و جبت لعنة اللّه على قتلة الحسين عليه السّلام كما وجبت على المشركين الَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ اللّهِ إِلهاً آخَرَ، و كما وجبت على اليهود و النصارى و المجوس.

قالت جبلة: فقلت له: يا ميثم! فكيف يتّخذ الناس ذلك اليوم الّذى قتل فيه الحسين يوم بركة؟

فبكى ميثم رضى اللّه عنه ثمّ قال: يزعمون لحديث يضعونه أنّه اليوم الّذى تاب اللّه فيه على آدم و إنّما تاب اللّه على آدم فى ذى الحجّة، و يزعمون أنّه اليوم الّذى قبل اللّه فيه توبة داود و إنّما قبل اللّه عزّ و جلّ توبته فى ذى الحجّة، و يزعمون أنّه اليوم الّذى خرج اللّه

---

(۱) مصباح المتهجّد: ۷۱۳. عنه الوسائل ۱۴: ۵۰۹/ ب ۶۶: ح ۲۰.

صوم عاشورا، ص: ۱۲۷

فيه يونس من بطن الحوت و إنّما أخرج اللّه عزّ و جلّ يونس من بطن الحوت فى ذى الحجّة، و يزعمون أنّه اليوم الّذى استوت فيه سفينة نوح على الجودىّ و إنّما اسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ فى يوم الثامن عشر من ذى الحجّة، و يزعمون أنّه اليوم الّذى فلق اللّه عزّ و جلّ فيه البحر لبنى إسرائيل و إنّما كان ذلك فى ربيع الأوّل، ثمّ قال ميثم:

يا جبلة اعلمى أنّ الحسين بن على سيّد الشهداء يوم القيامة و لأصحابه على سائر الشهداء درجة.

يا جبلة: إذا نظرت السماء «۱» حمراء كأنّها دم فاعلمى أنّ سيّد الشهداء الحسين عليه السّلام قتل.

قالت جبلة: فخرجت ذات يوم فرأيت الشمس على الحيطان كأنّها الملاحف المعصفرة فصحت حينئذ و بكيت و قلت: قد و اللّه قتل سيّدنا الحسين بن على عليه السّلام. «۲»

۴- من دعاء فى قنوت صلاة

علّم به الامام الصادق عليه السّلام عبد اللّه بن سنان يقرأه يوم عاشوراء، اللّهمّ و أهلك من جعل قتل أهل بيت نبيّك عيدا و استهلّ فرحا و سرورا و خذ آخرهم بما أخذت به أوّلهم، اللّهمّ أضعف البلاء و العذاب و التنكيل على الظالمين من الأوّلين و الآخرين و على ظالمى آل بيت نبيّك صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و زدهم نكالا و لعنة، و أهلك شيعتهم و قادتهم و جماعتهم. «۳»

۵- عن زرارة

قال: قال أبو عبد اللّه عليه السّلام: يا زرارة إنّ السماء بكت على الحسين أربعين صباحا بالدم، و إنّ الأرض بكت أربعين صباحا بالسواد، و إنّ الشمس بكت أربعين صباحا بالكسوف و الحمرة، و إنّ الجبال تقطّعت و انتثرت، و إنّ البحار تفجّرت، و إنّ الملائكة بكت أربعين صباحا على الحسين، و ما اختضبت منّا امرأة و

---

(۱) و فى البحار ۴۵: ۲۰۲: إلى الشمس.

(۲) علل الشرائع ۱: ۲۲۷/ ب ۱۶۲/ ح ۳. أمالى الصدوق المجلس ۲۷- الرقم ۱. بحار الأنوار ۴۵: ۲۰۳.

الوافى ۱۱: ۷۶. سفينة البحار ۶: ۲۷۰.

(۳) الإقبال ۳: ۶۸.

صوم عاشورا، ص: ۱۲۸

لا ادّهنت و لا اكتحلت و لا رجلت حتى أتانا رأس عبيد اللّه بن زياد لعنه اللّه، و ما زلنا فى عبرة بعده «... ۱»

[۶- رواية أخرى للصدوق]

۶- الصدوق: حدّثنا محمد بن على بن بشّار القزوينى رضى اللّه عنه قال: حدّثنا أبو الفرج المظفّر بن أحمد القزوينى، قال: حدّثنا

محمد بن جعفر الكوفى الأسدى، قال: حدّثنا سهل بن زياد الآدمى، قال: حدّثنا سليمان بن عبد اللّه الخزّاز الكوفى، قال: حدّثنا عبد اللّه بن الفضل الهاشمى، قال: قلت لأبى عبد اللّه جعفر بن محمد الصادق عليه السّلام: يا بن رسول اللّه، كيف صار يوم عاشوراء يوم مصيبة و غمّ و جزع و بكاء دون اليوم الّذى قبض رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و اليوم الّذى ماتت فيه فاطمة عليها السّلام، و اليوم الّذى قتل فيه أمير المؤمنين عليه السّلام، و اليوم الّذى قتل فيه الحسن عليه السّلام بالسمّ؟

فقال: إنّ يوم الحسين عليه السّلام أعظم مصيبة من جميع سائر الأيّام، و ذلك انّ أصحاب الكساء الّذى كانوا أكرم الخلق على اللّه تعالى كانوا خمسة، فلمّا مضى عنهم النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم بقى أمير المؤمنين و فاطمة و الحسن و الحسين عليهم السّلام فكان فيهم للناس عزاء و سلوة، فلمّا مضت فاطمة عليها السّلام كان فى أمير المؤمنين عليه السّلام و الحسن عليه السّلام و الحسين عليه السّلام عزاء و سلوة، فلمّا مضى منهم امير المؤمنين عليه السّلام كان للناس فى الحسن عليه السّلام و الحسين عليه السّلام عزاء و سلوة، فلمّا مضى الحسن عليه السّلام كان للناس فى الحسين عليه السّلام عزاء و سلوة، فلمّا قتل الحسين عليه السّلام لم يكن بقى من أهل الكساء أحد للناس فيه بعده عزاء و سلوة، فكان ذهابه كذهاب جميعهم كما كان بقاؤه كبقاء جميعهم، فلذلك صار يومه أعظم مصيبة.

قال عبد اللّه بن الفضل الهاشمى: فقلت له يا بن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فلم لم يكن للناس فى على بن الحسين عزاء و سلوة مثل ما كان لهم فى آبائه عليهم السّلام؟

فقال: بلى، إنّ على بن الحسين كان سيّد العابدين عليه السّلام، و إماما و حجّة على الخلق بعد آبائه الماضين، و لكنّه لم يلق رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و لم يسمع منه، و كان علمه

---

(۱) بحار الأنوار ۴۵: ۲۰۷.

صوم عاشورا، ص: ۱۲۹

وراثة عن أبيه، عن جدّه، عن النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و كان أمير المؤمنين و فاطمة و الحسن و الحسين عليهم السّلام قد شاهدهم الناس مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فى أحوال فى آن يتوالى فكانوا متى نظروا إلى أحد منهم تذكروا حاله مع رسول اللّه و قول رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم له و فيه، فلمّا مضوا فقد الناس مشاهدة الأكرمين على اللّه عزّ و جلّ و لم يكن فى أحد منهم فقد جميعهم إلّا فى فقد الحسين عليه السّلام لأنّه مضى آخرهم فلذلك صار يومه أعظم الأيّام مصيبة.

قال عبد اللّه بن الفضل الهاشمى: فقلت له يا بن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فكيف سمّت العامّة يوم عاشوراء يوم بركة؟

فبكى، ثم قال: لمّا قتل الحسين عليه السّلام تقرّب الناس بالشام إلى يزيد فوضعوا له الأخبار و أخذوا عليه الجوائز من الأموال، فكان ممّا وضعوا له أمر هذا اليوم، و انّه يوم بركة ليعدل الناس فيه من الجزع و البكاء و المصيبة و الحزن إلى الفرح و السرور و التبرّك و الاستعداد فيه حكم اللّه بيننا و بينهم. «۱»

أقول: و لهذه الرواية أمارات و شواهد على الصدق أعمّ من القرائن الخارجيّة و الداخليّة؛ كقوّة المتن، فلا مجال لردّها بجهالة عبد اللّه بن الفضل الهاشمى، و إنّ النمازى قال: إنّه ظفر على مدحه و جلالته «۲» معتمدا على حديث عن الصادق عليه السّلام قائلا له:

و لو شئت لأريتك اسمك فى صحيفتنا، قال: وجدت فى أسفلها اسمى «۳» لكنّ فيه تأمّل، من حيث إنّه لا يمكن الاستدلال على وثاقة شخص برواية نفسه عن الامام، إذ يستلزم الدور الواضح، بل قد يثير سوء الظنّ به كما قاله الامام الخمينى رحمه اللّه:

إذا كان ناقل الوثاقة هو نفس الراوى فإنّ ذلك يثير سوء الظنّ به حيث قام بنقل مدائحه و فضائله فى الملأ الاسلامى. «۴»

---

(۱) علل الشرائع ۱: ۲۲۷/ ب ۱۶۲. عنه البحار ۴۴: ۲۶۹.

(۲) المستدركات فى علم رجال الحديث ۵: ۷۰.

(۳) الاختصاص: ۲۱۶.

(۴) كلّيات فى علم الرجال: ۱۵۲.

صوم عاشورا، ص: ۱۳۰

و عن السيّد الخوئى: لا يمكن إثبات وثاقة شخص برواية نفسه، «۱» هذا و لكنّ التسترى اعتمد على هذه الرواية أيضا فى اثبات جلالته، حيث قال:

ثمّ يشهد لاتّحاده و جلاله رواية الاختصاص ... أضف إلى ذلك انّ التسترى يراه متّحدا مع عبد اللّه بن الفضل بن عبد اللّه بن نوفل النوفلى- الّذى هو ثقة-. «۲»

و استظهر ذلك أيضا الحائرى. «۳»

كيف يجتمع النسىء مع صوم عاشوراء

اشارة

إنّ الجاهليّة كانت تؤخّر المحرّم إلى صفر تارة يجعلون صفرا مع ذى القعدة محرّما تحرّجا من توالى ثلاثة أشهر محرّمة. و لا يهمّنا انّ المنادى- بذلك كما يأتى- من هو؟

هل هم قوم من بنى فقيم او من بنى كنانة رجل منهم يقال له نعيم بن ثعلبة، بل المهمّ هو انّه «لم يتحقّق توافق بين اسم الشهر و نفسه إلّا فى كلّ اثنتى عشرة سنة مرّة إن كان التأخير على نظام محفوظ و ذلك على نحو الدوران. «۴»

و إن كان بمعنى إنساء حرمة المحرّم إلى صفر ثمّ إعادتها مكانها فى العام المقبل كما هو المعروف و المشهور فى تفسير النسىء فيكون المعنى أنّ صفر هو المحرّم عندهم، و أنّ الصوم فى العاشر من صفر كان هو المتداول عند الجاهليّة، و عليه كيف يجتمع مع دعوى أنّ قريش كانت تصوم يوم عاشوراء و النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم أيضا كان يصومه؟

معنى النسىء: [عن العلّامة الطباطبائى]

قال العلّامة الطباطبائى: ثمّ إنّهم- أى العرب- ربّما كانوا يتحرّجون من القعود

---

(۱) معجم رجال الحديث ۳: ۳۱۶. فى ترجمة بشر بن سليمان.

(۲) قاموس الرّجال ۶: ۵۵۰.

(۳) منتهى المقال ۴: ۲۱۶. انظر: تنقيح المقال ۲: ۲۰۲.

(۴) تفسير الميزان ۹: ۲۸۸.

صوم عاشورا، ص: ۱۳۱

عن الحروب و الغارات ثلاثة أشهر متواليات فسألوا بعض بنى كنانة أن يحلّ لهم ثالث الشهور الثلاثة، فقام فيهم بعض أيّام الحجّ بمنى و أحلّ لهم المحرّم و نسأ حرمته إلى صفر، فذهبوا لوجههم عامهم ذلك يقاتلون العدوّ، ثمّ ردّ الحرمة إلى مكانه فى قابل، و هذا هو النسىء.

و أضاف الطباطبائى قائلا: و كان يسمّى المحرّم صفر الأوّل، و صفر صفر الثانى، فلمّا أقرّ الإسلام الحرمة لصفر الأوّل عبّروا عنه بشهر

اللّه المحرّم، ثمّ لمّا كثر الاستعمال خفّف و قيل: المحرّم، و اختصّ اسم صفر بصفر الثانى، فالمحرّم من الألفاظ الاسلاميّة، كما ذكره السيوطى فى المزهر. «۱»

أقول: و عليه فلم يتحقّق موضوع لمحرّم بالمعنى الاسلامى فى الجاهليّة، و إنّ صومهم فى الجاهليّة عاشوراء من المحرّم لم يكن بالمعنى المعروف المشهور عندنا.

معنى آخر للنسيء:

أخرج عبد الرّزاق ... عن مجاهد فى قوله: إنّما النسيء زيادة فى الكفر، قال:

فرض اللّه الحجّ فى ذى الحجّة، و كان المشركون يسمّون الأشهر ذا الحجّة و المحرّم و صفر و ربيع و ربيع و جمادى و جمادى و شعبان و رمضان و شوّال و ذو القعدة و ذو الحجّة، ثمّ يحجّون فيه، ثمّ يسكتون عن المحرّم فلا يذكرونه، ثمّ يعودون فيسمّون صفر صفر، ثمّ يسمّون رجب جمادى الآخرة، ثمّ يسمّون شعبان رمضان و رمضان شوّال، و يسمّون ذا القعدة شوّال، ثمّ يسمّون ذا الحجّة ذا القعدة، ثمّ يسمّون المحرّم ذا الحجّة، ثمّ يحجّون فيه و اسمه عندهم ذو الحجّة.

ثمّ عادوا إلى مثل هذه القصّة فكانوا يحجّون فى كلّ شهر عاما حتى وافق حجّة أبى بكر الآخرة من العام فى ذى القعدة، ثمّ حجّ النبىّ حجته الّتى حجّ فيها فوافق

---

(۱) تفسير الميزان ۹: ۲۸۷.

صوم عاشورا، ص: ۱۳۲

ذو الحجّة فذلك حين يقول فى خطبته: إنّ الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق اللّه السماوات و الأرض.

قال الطباطبائى: و محصّله على ما فيه من التشويش و الاضطراب انّ العرب كانت قبل الإسلام تحجّ البيت فى ذى الحجّة غير أنّهم أرادوا أن يحجّوا كلّ عام فى شهر فكانوا يدورون بالحجّ الشهور شهرا بعد شهر و كل شهر وصلت إليه النوبة عامهم ذلك سمّوه ذا الحجّة و سكتوا عن اسمه الأصلى، و لازم ذلك أن يتألف كلّ سنة فيها حجّة من ثلاثة عشر شهرا، و أن يتكرّر اسم بعض الشهور مرّتين أو أزيد كما يشعر به الرواية، و لذا ذكر الطبرى أنّ العرب كانت تجعل السنة ثلاثة عشر شهرا، و فى رواية: اثنى عشر شهرا و خمسة و عشرين يوما، و لازم ذلك أيضا انّ تغيير أسماء الشهور كلّها و ان لا يواطئ اسم الشهر نفس الشهر إلّا فى كلّ اثنتى عشرة سنة مرة إن كان التأخير على نظام محفوظ، و ذلك على نحو الدوران. و مثل هذا لا يقال له الإنساء و التأخير، فإن أخذ السنة ثلاثة عشر شهرا و تسمية آخرها ذا الحجّة تغيير لأصل التركيب لا تأخير لبعض الشهور بحسب الحقيقة.

فالحقّ انّ النسيء هو ما تقدّم أنّهم كانوا يتحرّجون من توالى شهور ثلاثة محرّمة فينسؤن حرمة المحرّم إلى صفر ثمّ يعيدونها مكانها فى العام المقبل «... ۱»

إصرار على الغلط

قال المحدّث القمّى: و ممّا لا ينقضى منه العجب كلام الشيخ عبد القادر الجيلانى فى محكىّ كتابه غنية الطالبين و لا بأس بذكره، قال: و قد طعن قوم على صيام هذا اليوم العظيم و ما ورد فيه من التعظيم و زعموا أنّه لا يجوز صيامه لأجل قتل الحسين بن على عليهما السّلام فيه و قالوا: ينبغى أن تكون المصيبة فيه عامة على جميع الناس لفقده و أنتم

---

(۱) الميزان فى تفسير القرآن ۹: ۲۸۸.

صوم عاشورا، ص: ۱۳۳

تأخذونه يوم فرح و سرور، و تأمرون فيه بالتوسعة على العيال و النفقة الكثيرة و الصدقة على الضعفاء و المساكين، و ليس هذا من حقّ الحسين على جماعة المسلمين.

و هذا القائل خاطئ و مذهبه قبيح فاسد، لأنّ اللّه اختار لسبط نبيّه الشهادة فى أشرف الأيّام و أعظمها و أجلّها و أرفعها عنده ليزيده بذلك رفعة فى درجاته و كرامة مضافة إلى كراماته و يبلغه منازل الخلفاء الراشدين الشهداء بالشهادة، و لو جاز أن يتّخذ يوم موته مصيبة لكان يوم الاثنين أولى بذلك إذ قبض اللّه فيه نبيّه «... ۱»

و قد اتّفق الناس على شرف يوم الاثنين و فضيلة صومه، و انّه تعرض فيه و فى يوم الخميس أعمال العباد، و كذلك عاشوراء لا يتّخذ يوم مصيبة، «۲» و لأنّ يوم عاشوراء أن يتّخذ يوم مصيبة ليس بأولى من أن يتّخذ يوم عيد و فرح و سرور لما قدّمنا ذكره و فضله من انّه يوم أنجى اللّه فيه أنبياءه من أعداءهم، و أهلك فيه أعداءهم الكفّار من فرعون و قومه و غيرهم، و انّه خلق السماوات و الأرض و الأشياء الشريفة و آدم و غير ذلك، و ما أعدّ اللّه لمن صامه من الثواب الجزيل و العطاء الوافر، و تكفير الذنوب و تمحيص السيّئات، فصار عاشوراء مثل بقيّة الأيّام الشريفة كالعيدين و الجمعة و عرفة و غيرها.

ثمّ لو جاز أن يتّخذ هذا اليوم يوم مصيبة لاتّخذته الصحابة و التابعون لأنّهم أقرب إليه منّا و أخصّ به. «۳»

أقول: أنّ الجيلانى يصرّ على تأكّد التوسعة و النفقة على العيال و الصدقة فى يوم عاشوراء، و انّه يوم عيد و بركة إذ فيه: أنجى اللّه انبياءه فكأنّه لم يهتد إلى قول ابن الجوزى حيث قال: هذا حديث لا يشكّ عاقل فى وضعه، و لقد أبدع من وضعه و

---

(۱) ياترى و هل يوم الإثنين يوم بركة و يوم عيد، فنتبرّك به لأنّه توفّى النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فيه!!؟

(۲) نعم يتّخذ يوم عيد و بركة و فرح و سرور كما أشاع بذلك الشجرة الملعونة الأمويّة و أشياعهم و أتباعهم.

(۳) سفينة البحار ۶: ۲۷۰.

صوم عاشورا، ص: ۱۳۴

كشف القناع و لم يستحيى «... ۱»

و لا إلى قول العينى: و هو حديث موضوع وضعه قتلة الحسين. «۲»

و لا إلى قول القارى و لا الشوكانى. فتراه يلهج و يردّد الأباطيل فى فضل عاشوراء و هو غافل عن كلام مهرة الفنّ و موقفهم من هذه المنقولات: تمذهب قوم من الجهّال بمذهب أهل السنّة فوضعوا هذه الأحاديث «... ۳»

و منقولات التوسعة على العيال مجهولة أو ضعيفة جدّا، و روايات نجاة الأنبياء فى يوم عاشوراء فهى من المراسيل و تنتهى إلى عكرمة الخبيث الّذى كان يكذب على ابن عبّاس- على ما صرّح به على بن عبد اللّه بن عبّاس-. «۴»

و كأنّ الجيلانى لم يتفقّه هذه المعانى، و لا ارشد إلى هذه التقارير من أرباب الفنّ، فتراه يصرّ على أشرفيّة أيّام عاشوراء و رفعتها على جميع ما سواها. و كأنّه غفل عن أفضليّة شهر رمضان و أيامّها و لياليها على سائر ما سواها، و كذلك أفضليّة عرفة كما لعلّه غفل أو تغافل عن أنّ الاعلان بالعيد يوم عاشوراء من مبتدعات تلك الشجرة الملعونة و الخبيثة كما سيأتى الكلام حوله.

و للأسف انّه ينسب كذبا و زورا إلى الشيعة الاثنى عشريّة بأنّهم يحرّمون الصوم فى عاشوراء لأجل قتل الحسين.

و هذا غريب ممّن يدّعى الفضل و الفهم و لا علم له لا بكتب السنّة و لا بمبانى الاماميّة و آرائهم.

إذ أىّ فقيه إمامى يقول بأنّ الحرمة لأجل قتل الحسين عليه السّلام!!

أ ليس القول المشهور عند الطائفة- أعلى اللّه كلمتهم- هو الاستحباب، لكن على

---

(۱) الموضوعات ۲: ۲۰۰.

(۲) عمدة القارى ۱۱: ۱۲۱.

(۳) الموضوعات ۲: ۲۰۰.

(۴) ميزان الاعتدال ۳: ۹۳.

صوم عاشورا، ص: ۱۳۵

سبيل الحزن؟!

ثمّ إنّ القائل بالحرمة منّا من المتأخّرين و المعاصرين لا يعلّل بما نسبه الجيلانى إلينا، بل يقول: إنّ الصيام فى هذا اليوم و دعوى البركة فيه إنّما هو من بدع الأمويّين، فإنّهم هم الّذين صاموا بقصد الشكر للّه على قتل الحسين قرّة عين الرسول و سيّد شباب أهل الجنّة، فالصوم فيه بهذا القصد و بقصد التبرّك صوم أموىّ و أجر الصائم فيه على يزيد بن معاوية و على ابن مرجانة الدعىّ ابن الدعىّ و سائر قتلة الحسين عليهم آلاف اللعنة و العذاب الأليم، و إنّ حظّ الصائم فيه بهذا القصد هو حظّ المبتدعين له و هو النار إن شاء اللّه.

أقول: يكفى الجيلانى قول الذهبى فيه: الشيخ عبد القادر ... عليه مأخذ فى بعض أقواله و دعاويه و اللّه الموعد!؟ «۱»

أمّا قوله: لاتّخذه الصحابة و التابعون:

لقد تعرّضنا للروايات الّتى مفادها أنّ أهل البيت عليهم السّلام اتّخذوا هذا اليوم يوم حزن و حداد و أمروا المسلمين باتّخاذه يوم عزاء و بكاء ... كما أورد الحموى «۲» و الطريحى «۳» روايات فى هذا المجال، فليراجع.

عاشوراء عيد الأمويين

اشارة

يعرف من خلال التواريخ و من خلال تصريحات المؤرّخين أنّ الاحتفال بيوم عاشوراء كعيد و يوم فرح و سرور إنّما هو من بدع أجلاف بنى أميّة و عملائهم و أذنابهم كالحجّاج بن يوسف و ملوك بنى أيّوب، كما ورد التصريح بذلك فى الخطط للمقريزى و الآثار الباقية لأبى ريحان البيرونى، حيث صرّح بأنّ بنى أميّة لبسوا فيه

---

(۱) سير أعلام النبلاء ۲۰: ۴۵۱.

(۲) انظر: فرائد السمطين ۲: ۱۵۴.

(۳) مجمع البحرين ۳: ۴۰۵.

صوم عاشورا، ص: ۱۳۶

الجديد، و تزيّنوا و اكتحلوا و عيّدوا ... و جرت هذه المراسم أيّام ملكهم ... و بقيت آثارها إلى يومنا هذا فى بعض البلاد الاسلاميّة، و أضاف البعض: إنّ بنى اميّة اتّخذوا اليوم الأوّل من صفر عيدا لهم حيث أدخلت فيه رأس الحسين عليه السّلام. «۱»

۱- قال أبو الريحان:

و كانوا يعظّمون هذا اليوم- أىّ يوم عاشوراء- إلى أن اتّفق فيه قتل الحسين بن على بن أبى طالب و أصحابه و فعل به و بهم ما لم يفعل فى جميع الامم بأشرار الخلق من القتل بالعطش و السيف و الاحراق و صلب الرؤوس و إجراء الخيول على الأجساد فتشاءموا به، فأمّا بنو اميّة فقد لبسوا فيه ما تجدّد و تزيّنوا و اكتحلوا و عيّدوا، و أقاموا الولائم و الضيافات، و أطعموا الحلاوات و الطيّبات، و جرى

الرسم فى العامّة على ذلك أيّام ملكهم و بقى فيهم بعد زواله عنهم.

و أمّا الشيعة فإنّهم ينوحون و يبكون أسفا لقتل سيّد الشهداء فيه، و يظهرون ذلك بمدينة السلام و أمثالها من المدن و البلاد، و يزورون فيه التربة المسعودة بكربلاء، و لذلك كره فيه العامّة تجديد الأوانى و الأثاث. «۲»

۲- و قال المقريزى:

إنّه لمّا كانت الخلفاء الفاطميّون بمصر كانت تتعطّل الأسواق فى ذلك اليوم- عاشوراء-، و يعمل فيه السماط «۳» العظيم المسمّى سماط الحزن، و ينحرون الإبل، و ظلّ الفاطميّون يجرون على ذلك كلّ أيّامهم فلمّا زالت الدولة الفاطميّة اتّخذ الملوك من بنى أيوب يوم عاشوراء يوم سرور يوسّعون فيه على عيالهم، و يتبسّطون فى المطاعم، و يتّخذون الأوانى الجديدة، و يكتحلون و يدخلون الحمّام جريا على عادة أهل الشام الّتى سنّها لهم الحجّاج «۴» فى أيّام عبد الملك بن

---

(۱) كتاب الحضارة الاسلاميّة ۱: ۱۳۷.

(۲) الكنى و الألقاب ۱: ۴۳۱. انظر: عجائب المخلوقات بهامش حياة الحيوان للدميرى ۱: ۱۱۴ و ۳: ۱۰۴.

(۳) الصنف من الناس. مجمع البحرين ۴: ۲۵۴. مادة سمط.

(۴) قال الذهبى: أهلكه اللّه فى رمضان سنة خمس و تسعين و كان ظلوما جبّارا ناصبيّا خبيثا سفّاكا للدماء ... و-

صوم عاشورا، ص: ۱۳۷

مروان ليرغموا بذلك آناف شيعة على بن أبى طالب كرّم اللّه وجهه الّذين يتّخذون يوم عاشوراء يوم عزاء و حزن على الحسين بن على عليه السّلام لأنّه قتل فيه، قال: و قد أدركنا بقايا ممّا عمله بنو اميّة من اتّخاذ عاشوراء يوم سرور و تبسّط. «۱»

۳- [قول] المصاحب:

لا يزال يوم عاشوراء فى تونس و مراكش و ليبيا يوم سرور، و تقام فيها مراسم خاصّة، و يقوم الناس فيه بزيارة القبور و جعل الورود عليها، و يجعلون أطواقا من النيران فيقفزون عليها، ثمّ يرمونها فى الأنهار، و عادات اخرى ورثوها من البربر. «۲»

إذن المتبادر من المقريزى و غيره انّ بدعة العيد و الاكتحال و التزيّن و مراسم الفرح و السرور بدعة خبيثة من شجرة خبيثة أمويّة، كان الحجّاج يصرّ على إقامتها تأسّيا بأسياده الأمويّين، و الحجّاج هذا هو الّذى كان يأسف لعدم حضوره كربلاء ليكون هو المتولّى لسفك دم سيّد شباب أهل الجنّة الحسين بن على عليه السّلام. أمّا بعض العادات الّتى ذكرها المصاحب و نوردها عن الكراجكى أيضا فهى عادات متّخذة من البربر ادخلها أجلاف بنى أميّة فى يوم عاشوراء ليكتمل بها سرورهم و يكون شاهدا واضحا على الجذور الّتى ينتمون إليها.

- حصاره لابن الزبير بالكعبة و رميه إيّاها بالمنجنيق و إذلاله لأهل الحرمين ... و تأخيره للصلوات إلى أن استأصله اللّه فنسبّه و لا نحبّه، بل نبغضه فى اللّه، سير أعلام النبلاء ۴: ۳۴۳.

و قد مات فى سجنه خمسون ألف رجلا و ثلاثون ألف امرأة منهنّ ستة عشر ألفا مجرّدات عاريات، حياة الحيوان ۱: ۹۶- ۲۴۱.

و أطلق من سجنه بعده ثلاثمائة ألف ما بين رجل و امرأة، حياة الامام الحسين ۲: ۳۰۰.

و قتل المئات من الأبرياء منهم المفسّر الكبير سعيد بن جبير، سير أعلام النبلاء ۴: ۳۲۱. تاريخ الإسلام حوادث سنة ۶۱- ۸۰.

(۱) الخطط ۲: ۳۸۵. عنه الكنى و الألقاب ۱: ۴۳۱. الحضارة الاسلاميّة ۱: ۱۳۷. دائرة المعارف للبستانى ۱۱: ۴۴۶.

(۲) دائر المعارف للمصاحب: ۱۶۵۲.

صوم عاشورا، ص: ۱۳۸

۴- يقول الكراجكى:

و من عجيب أمرهم: دعواهم محبّة أهل البيت عليهم السّلام مع ما يفعلون يوم المصاب بالحسين عليه السّلام من المواظبة على البرّ و الصدقة، و المحافظة على البذل و النفقة، و التبرّك بشراء ملح السنة، و التفاخر بالملابس المنتخبة، و المظاهرة بتطيّب الأبدان، و المجاهرة بمصافحة الإخوان، و التوفّر على المزاورة و الدعوات، و الشكر من أسباب الأفراح و المسرّات، و اعتذارهم فى ذلك بأنّه يوم ليس كالأيّام، و إنّه مخصوص بالمناقب العظام، و يدّعون أنّ اللّه عزّ و جلّ تاب فيه على آدم.

فكيف وجب أن يقضى فيه حقّ آدم فيتّخذ عيدا، و لم يجز أن يقضى حقّ سيّد الأوّلين و الآخرين محمد خاتم النبيّين صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فى مصابه بسبطه و ولده، و ريحانته و قرّة عينه، و بأهله الّذين اصيبوا و حريمه الّذين سبوا و هتكوا، فتجهد فيه حزنا و وجدا، و يبالغ عملا و كدّا، لو لا البغضة للذرّيّة الّتى يتوارثها الأبناء عن الآباء. «۱»

۵- يقول زين الدين الحنفى:

و قد روى أنّ يوم عاشوراء كان يوم الزينة الّذى كان فيه ميعاد موسى لفرعون، و أنّه كان عيدا لهم، و يروى أنّ موسى عليه السّلام كان يلبس فيه الكتّان و يكتحل فيه بالإثمد، و كانت اليهود من أهل المدينة و خيبر فى عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم يتّخذونه عيدا، و كان أهل الجاهليّة يقتدون بهم فى ذلك، و كانوا يسترون فيه الكعبة، و لكنّ شرعنا ورد بخلاف ذلك؛ ففى الصحيحين عن أبى موسى قال: كان يوم عاشوراء يوما تعظّمه اليهود و تتخذه عيدا، فقال: صوموه انتم. و فى رواية لمسلم: كان أهل خيبر يصومون يوم عاشوراء، يتّخذونه عيدا، و يلبسون نساءهم فيه حليتهم و شارتهم، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: فصوموه أنتم. «۲»

۶- قال السقّاف:

كتب ماكيافيللى كتابا أسماه «الأمير» اقتبسه من واقع الحياة السياسيّة و جاء فيه ممّا اقتبسه من واقع حياتهم السياسيّة منطق: «الغاية تبرّر الواسطة» و على هذا الأساس حلّ للحاكم السياسى الّذى حاول أن يدفن حادثة

---

(۱) التعجّب: ۱۱۵.

(۲) لطائف المعارف: ۱۱۱. انظر: فتح البارى ۴: ۲۹۲.

صوم عاشورا، ص: ۱۳۹

عاشوراء أن يتّخذ كلّ وسيلة لذلك، و لو كانت منافية للدين و الاخلاق ففى سبيل إطفاء شعلة عاشوراء و دفن قضيّة كربلاء، و لجأوا إلى اختلاق أخبار جعلوها أحاديث و نسبوها إلى جدّ الحسين عليه السّلام إلّا انّ عدم التنسيق فى وسائل الأعلام لهؤلاء الحكّام جعلها متخالفة متضاربة.

أتوا بهذه الأخبار العظيمة و الكثيرة العدد بغية دفن قضيّة كربلاء، و لكن فشلوا و بقيت قضيّة كربلاء على ما هى عليه، القضيّة العظيمة جدّا: استحلال دم الحسين عليه السّلام.

و قد أصاب الشريف الرضى رضى اللّه عنه فى وصف هذا الأمر، إذ قال:

كانت مآتم بالعراق تعدّها أمويّة بالشام من أعيادها

جعلت رسول اللّه من خصمائها فلبئس ما ادّخرت ليوم معادها

نسل النّبيّ على صعاب مطيّها و دم النّبيّ على رءوس صعادها «۱»

معاوية يعلن عاشوراء يوم عيد

و ممّا يؤيّد أنّ الاعلان عن عاشوراء كعيد و من بدع الأمويّين هو ما ورد أنّ معاوية أيضا عبّر عن عاشوراء بالعيد، و لم يعهد من أحد لا- من النبيّ الكريم صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و لا من الصحابة التعبير عنه بالعيد، اللّهمّ إلّا أن يكون الصحابي أمويّا أو عميلا لآل اميّة، أو مستنّا بشرع اليهود.

۱- عبد الرّزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني يحيى بن محمد بن عبد اللّه صيفي: «۲» انّ عمرو بن أبي يوسف- أخا بني نوفل- أخبره أنّه سمع معاوية على المنبر يقول: إنّ يوم عاشوراء يوم عيد فمن صامه فقد كان يصام، و من تركه فلا حرج. «۳»

---

(۱) مجلّة الهادى السنة السابعة، العدد الثاني.

(۲) مختلف في اسمه، انظر: تهذيب التهذيب ۱۱: ۲۱۲.

(۳) مصنّف عبد الرّزاق ۴: ۲۹۱/ ح ۷۸۵۰. و قد أورده البخاري، و ليس فيه كلمة العيد.

صوم عاشورا، ص: ۱۴۰

بالنظر إلى هذا النصّ يعرف أنّ معاوية هو أوّل من أطلق على يوم عاشوراء صفة العيد، و لعلّ معاوية خاصة و الأمويّين عامّة كانوا يتوقّعون مقتل الحسين الشهيد عليه السّلام يوم عاشوراء لأنّهم كانوا يعنون عناية خاصّة بأخبار الملاحم «۱» و الفتن المأثورة عن النبيّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و عن علي عليه السّلام، و في جملة الملاحم أخبار كثيرة حول مقتل الامام الحسين، و اليوم الّذي يقتل فيه، و الأرض الّتي يقتل فيها.

قد يقال: نسب في بعض النصوص إلى النبيّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم تسمية العيد لهذا اليوم.

عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: عاشوراء عيد نبي كان قبلكم فصوموه أنتم». «۲»

و لكنّ فيه: أوّلا: في سنده إبراهيم الهجري، و قد ضعّفه الأئمّة- كما قال الهيثمي،- «۳» منهم: ابن عيينة و يحيى بن معين و النسائي. «۴»

ثانيا: أورد الحافظ زين الدين الحنبلي هذا النصّ عن الهجري و ليس فيه كلمة عيد، و إليك نصّه: عاشوراء كانت تصومه الأنبياء فصوموه أنتم». «۵»

ثالثا: رغم التتبّع و مراجعة الأحاديث «۶» لم نعثر على نصّ يعبّر عن هذا اليوم بالعيد غير ما نقله الهجري، ممّا يثير و يقوّي شبهة الوضع فيما نقله الهجري أو الزيادة سيّما و انّه ضعيف عند ائمّة الرجال. نعم، في البخاري: كان يوم عاشوراء

---

(۱) و يشهد على ذلك رعايتهم لكعب الأحبار الّذي كان ينقل أخبار ملك بني أميّة ... فتأمّل.

(۲) مجمع الزوائد ۳: ۱۸۵.

(۳) المصدر.

(۴) الكامل في الضعفاء ۱: ۲۱۲.

(۵) لطائف المعارف: ۱۰۲. للحافظ زين الدين الحنبلي ت ۷۹۵. دار ابن كثير- دمشق.

(۶) انظر: السنن الكبرى ۴: ۴۸۱. المعجم المفهرس ۴: ۴۲۰. و بعض العبّاسيّين أيضا يبدو منهم نفس سياسة الأمويّين تجاه يوم

عـاشوراء. فقـد تحوّل يوم عاشوراء المتوكّل إلى الماخوزة مـدينته الّتى أمر ببنائها و فرّق فى الصـنّاع و العمّال عليها مبلغا عظيما. تاريخ الإسلام حوادث عام ۲۴۱ ص ۱۶. انظر:

الطبرى ۹: ۲۱۹. الكامل فى التاريخ ۷: ۹۳. المختصر فى أخبار البشر ۲: ۴۱. النجوم الزاهرة ۲: ۳۲۲.

صوم عاشورا، ص: ۱۴۱

تعدّه اليهود عيدا.

رابعا: وصف عاشوراء بالعيد على عهد الأنبياء السابقين لا يلازم كونه عيدا على عهد النبىّ الكريم أيضا.

الوظائف يوم عاشوراء

اشارة

حيث انتهينـا إلى مـا يرتكبه الأمويّون و عملاؤهم يوم عاشوراء و يأمرون العامّـة بارتكابه من البـدع يسـتهدفون دفن عاشوراء و قضـيّة كربلاء الحسـين عليه السّـلام ... لا بأس بالاشارة هنا إلى ما ينبغى فعله فى هذا اليوم مواساة لأهل بيت الرسول عليهم السّلام ممّا وصل إلينـا و كلّفنـا به من الأئمّـة الطـاهرين عليهم السّـلام، و قـد ذكرنـا طائفـة منهـا فى فصـل «موقف أهل البيت عليهم السّـلام» و فيما يلى نصوص اخرى و كلمات الفقهاء رضوان اللّه عليهم:

۱- زيارة الحسين عليه السّلام ليلة عاشوراء و يومه:

أ- ابن طاوس: روينا ذلك باسـنادنا إلى الشـيخ أبى جعفر الطوسـى فيما رواه عن جابر الجعفى، عن أبى عبـد اللّه عليه السّـلام قال: من بات عند قبر الحسين ليلة عاشوراء لقى اللّه يوم القيامة ملطّخا بدمه، و كأنّما قتل معه فى عرصة كربلاء. «۱»

ب- و عنه: و قال شـيخنا المفيـد فى كتاب التواريـخ الشـرعيّة: و روى أنّ من زار و بات عنده فى ليلة عاشوراء حتى يصـبح حشـره اللّه تعالى ملطّخا بدم الحسين عليه السّلام فى جملة الشهداء معه. «۲»

طبسى، نجم الدين، صوم عاشورا، در يک جلد، دار الولاء للطباعة و النشر و التوزيع، قم - ايران، اول، ه ق صوم عاشورا؛ ص: ۱۴۱

ج- ابن قولويه: عن جابر الجعفى، قال: دخلت على جعفر بن محمّد عليه السّلام فى يوم

---

(۱) الإقبال ۳: ۵۰- مصباح المتهجّد ۲: ۷۷۱. عنه بحار الأنوار ۹۸: ۳۴۰. كامل الزيارات: ۱۹۱. مصباح الكفعمى: ۴۸۲. وسائل الشيعة ۱۴: ۴۷۸.

(۲) الإقبال ۳: ۵۰. عنه البحار ۹۸: ۱۰۱.

صوم عاشورا، ص: ۱۴۲

عاشوراء، فقال لى: هؤلاء زوّار اللّه و حقّ على المزور أن يكرم الزائر، من بات عند قبر الحسين ليلة عاشوراء لقى اللّه يوم القيامة ملطّخا بدمه كأنّما قتل معه فى عصره، و قال: من زار قبر الحسين عليه السّلام ليوم عاشوراء أو بات عنده كان كمن استشهد بين يديه. «۱»

د- و عنه: عن حريز، عن أبى عبد اللّه عليه السّلام قال: من زار الحسين يوم عاشوراء وجبت له الجنّة. «۲»

ه- و عنه: عن زيد الشـحّام، عن أبى عبد اللّه عليه السّـلام، قال: من زار قبر الحسـين بن على عليه السّـلام يوم عاشوراء عارفا بحقّه كان كمن زار اللّه فى عرشه. «۳»

و- و عنه: عن محمد بن جمهور العمّی، عمّن ذکره، عنهم علیه السّلام، قال: من زار قبر الحسین علیه السّلام یوم عاشوراء کان کمن تشحّط بدمه بین یدیه. «۴»

ز- و عنه: روی محمد بن أبی سیّار المدائنی، بإسناده قال: من سقی یوم عاشوراء عند قبر الحسین علیه السّلام کان کمن سقی عسکر الحسین و شهد معه. «۵»

ح- و عنه ...: عن یزید الشحّام، عن جعفر بن محمّد علیه السّلام قال: من زار الحسین...

و من زاره یوم عاشوراء فکأنّما زار اللّه فوق عرشه. ۶

ط- المفید: روی أنّ من أراد أن یقضی حقّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم و حقّ أمیر المؤمنین و حقّ فاطمهٔ علیهما السّلام فلیزر الحسین علیه السّلام یوم عاشوراء. «۷»

ی- و عنه: روی أنّ من زار الحسین علیه السّلام فی یوم عاشوراء غفر اللّه له ما تقدّم من ذنبه و ما تأخّر. «۸»

---

(۱) کامل الزیارات: ۱۹۱. التهذیب ۶: ۵۱/ ح ۱۲۱. الوسائل ۱۴: ۴۷۶. مصباح المتهجّد: ۷۱۳.

(۲) المصدر.

(۳) الإقبال: ۳۸.

(۴) کامل الزیارات: ۱۹۲.

(۵) (۵ و ۶) المصدر.

(۷) مسار الشیعهٔ: ۶۱. الوسائل ۱۴: ۴۷۷/ ب ۵۵/ ح ۶ و ۷.

(۸) المصدر.

صوم عاشورا، ص: ۱۴۳

ک- الطوسی: عن صالح بن عقبهٔ، عن أبیه، عن أبی جعفر علیه السّلام قال: من زار الحسین علیه السّلام فی یوم عاشوراء من المحرّم حتی یظلّ عنده باکیا لقی اللّه عزّ و جلّ یوم یلقاه بثواب ألفی حجّهٔ و ألفی عمرهٔ و ألفی غزوهٔ، و ثواب کلّ حجّهٔ و عمرهٔ و غزوهٔ کثواب من حجّ و اعتمر و غزا مع رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم «... ۱»

۲- الإحیاء مواساهٔ لأهل البیت علیهم السّلام:

قال ابن طاوس: أعلم أنّ هذه اللیلهٔ أحیاها مولانا الحسین علیه السّلام و أصحابه بالصلوات و الدعوات، و قد أحاط بهم زنادقهٔ الإسلام لیستبیحوا منهم النفوس المعظّمات، و ینتهکوا منهم الحرمات، و یسبوا نساءهم المصونات، فینبغی لمن أدرک هذه اللیلهٔ أن یکون مواسیا لبقایا أهل آیهٔ المباهلهٔ و آیهٔ التطهیر فیما کانوا علیه فی ذلک المقام الکبیر و علی قدم الغضب مع اللّه جلّ جلاله و رسوله صلوات اللّه علیه و الموافقهٔ لهما فیما جرت الحال علیه و یتقرّب إلی اللّه جلّ جلاله بالاخلاص من موالاهٔ أولیائه و معاداهٔ أعدائه.

أمّا فضل إحیائها:

۱- فقد رأینا فی کتاب دستور المذکّرین بإسناده عن النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم من أحیا لیلهٔ عاشوراء فکأنّما عبد اللّه عبادهٔ جمیع الملائکهٔ و أجر العامل فیها کأجر سبعین سنهٔ. «۲»

أقول: و مؤلّفه کما مرّ سابقا هو محمد بن أبی بکر أو محمد بن عمر أبو عیسی المدینی الشافعی و لم یضمن ابن طاوس صحّهٔ الروایهٔ، و لذا قال: رأینا فی کتاب دستور المذکّرین فیمکن العمل بها من باب التسامح فی أدلّهٔ السنن علی مبنی جعل العمل مستحبّا أو...

---

(۱) مصباح المتهجّد: ۷۱۳. الوسائل ۱۴: ۴۷۷/ ب ۵۵/ ح ۶ و ۷.

(۲) الإقبال ۳: ۵۰.

صوم عاشورا، ص: ۱۴۴

۲- و عن على عليه السّلام: إن استطعت أن تحافظ على ... ليلة عاشوراء فافعل و أكثر فيهنّ من الدعاء و الصلاة و تلاوة القرآن. «۱»

أمّا يوم عاشوراء: [فيه أعمال و تكاليف]

اشارة

- فيه أعمال و تكاليف، و فيما يلى بعضها:

۱- إظهار الحزن:

قال ابن طاوس: إنّ أقلّ مراتب يوم عاشوراء أن تجعل قتل مولانا الحسين صلوات اللّه عليه و قتل من قتل معه من الأهل و الأبناء مجرى والداك «ولديك»، أو بعض من يعزّ عليك، فكن فى يوم عاشوراء كما كنت تكون عند فقدان أخصّ أهلك بك و أقربهم إليك، فأنت تعلم أنّ موت أحد من أعزّتك ما فيه ظلم لك و لا لهم، و لا كسر حرمة الإسلام و لا كفر الأعداء لحرمتك.

فاجتهد أن يراك اللّه جلّ جلاله انّ كلّما يعزّ عليه يعزّ عليك، و أن يراك رسوله عليه السّلام انّ كلّما هو إساءة إليه فهو اساءة إليك. فكذا يكون من يريد شرف الوفاء للّه جلّ جلاله و لرسوله و لخاصّته، و كذا يكون من يريد أن يكون اللّه جلّ جلاله و رسوله و أولياؤه عليه و عليهم السلام معه عند نكبته، أو حاجته، أو ضرورته، فإنّه إذا كان معهم فى الغضب و الرضا و اللذّة و السرور كانوا معه عند مثل تلك الامور. «۲»

۲- إقامة العزاء:

أ- عن الامام أبى جعفر الباقر عليه السّلام ...: ثمّ ليندب الحسين عليه السّلام و يبكيه و يأمر من فى

---

(۱) البحار ۹۵: ۳۳۶.

(۲) الإقبال ۳: ۸۱.

صوم عاشورا، ص: ۱۴۵

داره ممّن لا يتّقيه بالبكاء عليه، و يقيم فى داره المصيبة بإظهار الجزع عليه، و ليعزّ بعضهم بعضا بمصابهم بالحسين عليه السّلام. «۱»

ب- عن الامام الرضا عليه السّلام: من كان يوم عاشوراء يوم مصيبته و حزنه جعل اللّه يوم القيامة يوم فرحه و سروره، و قرّت بنا فى الجنّة عينه. «۲»

ج- قال ابن طاوس: فمن مهمّات يوم عاشوراء عند الأولياء المشاركة للملائكة و الأنبياء و الأوصياء فى العزاء لأجل ما ذهب من الحرمات الإلهيّة و درس من المقامات النبويّة، و ما دخل و يدخل على الإسلام بذلك العدوان من الذلّ و الهوان، و ظهور دولة إبليس و جنوده على دولة اللّه جلّ جلاله و خواص عبيده، فليجلس الانسان فى العزاء لقراءة ما جرى على ذرّيّة سيّد الأنبياء صلوات اللّه جلّ جلاله عليه و عليهم و ذكر المصائب الّتى تجدّدت بسفك دمائهم و الإساءة إليهم.

د- و قد اقيم العزاء يوم عاشوراء فى دمشق فى اجتماع حافل، و قد رثى سبط ابن الجوزى الحسين بن على و أجهش الناس بالبكاء، فعن ابن كثير ...: كان مجلس وعظ سبط بن الجوزى مطربا، و صوته فيما يورده حسنا طيّبا، و قد سئل فى يوم عاشوراء زمن الملك الناصر صاحب حلب أن يذكر للناس من مقتل الحسين عليه السّلام، فصعد المنبر و جلس طويلا لا يتكلّم، ثمّ وضع المنديل على وجهه و بكى شديدا، ثمّ أنشأ يقول و هو يبكى:

و يل لمن شفعاؤه خصماؤه و الصور فى نشر الخلائق ينفخ

لا بدّ أن ترد القيامة فاطم و قميصها بدم الحسين ملطّخ

ثمّ نزل عن المنبر و هو يبكى، و صعد إلى الصالحية و هو كذلك رحمه اللّه. «۳»

---

(۱) الإقبال ۳: ۸۲.

(۲) الإقبال ۳: ۸۱.

(۳) البداية و النهاية ۱۳: ۲۰۷. و كذلك اقيمت فى بغداد مآتم و مسيرات عزائية، كما ذكره الذهبى فى العبر ۲: ۸۹. و تاريخ الإسلام حوادث (سنة ۳۵۳) ص ۱۱. و انظر: مستدرك سفينة البحار ۷: ۲۳۹.

صوم عاشورا، ص: ۱۴۶

۳- الاضراب عن العمل:

أ- عن الامام الرضا عليه السّلام انّه قال: من ترك السعى فى حوائجه يوم عاشوراء قضى اللّه له حوائج الدنيا و الآخرة. «۱»

ب- عن الامام الباقر عليه السّلام ...: و إن استطعت أن لا تنتشر يومك فى حاجة فافعل فإنّه يوم نحس لا تقضى فيه حاجة مؤمن، و إن قضيت لم يبارك له فيها، و لم ير فيها رشدا. «۲»

۴- الامساك عن الطعام:

قال ابن طاوس: اعلم أنّنا ذكرنا أنّ يوم عاشوراء يكون على عوائد أهل المصائب فى العزاء، و يمسك الانسان عن الطعام و الشراب إلى آخر نهار يوم المصاب، ثمّ يتناول تربة شريفة و يقول من الدعوات ما قدّمناه عند تناول المأكولات فى غير هذا الجزء من المصنّفات، و نزيد على ما ذكرناه أن نقول: اللّهمّ إنّنا أمسكنا عن المأكول و المشروب حيث كان أهل النبوّة فى الحروب و الكروب، و أمّا حيث حضر وقت انتقالهم بالشهادة إلى دار البقاء، و ظفروا بمراتب الشهداء و السعداء، و دخلوا تحت بشارات الآيات بقولك جلّ جلالك: وَ لٰا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِى سَبِيلِ اللّٰهِ أَمْوٰاتاً بَلْ أَحْيٰاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ. «۳»

فنحن لهم موافقون، فنتناول الطعام الآن حيث إنّهم يرزقون فى ديار الرضوان مواساة لهم فى الامساك و الاطلاق، فاجعل ذلك سببا لعتق الأعناق، و اللحاق بهم فى درجات الصالحين، برحمتك يا أرحم الراحمين. «۴»

---

(۱) الإقبال ۳: ۸۲.

(۲) مصباح المتهجّد ۷۱۳- عنه الوسائل ۱۴: ۵۰۹/ ب ۶۶/ ح ۲۰.

(۳) آل عمران: ۱۶۹.

(۴) الإقبال ۳: ۹۱.

صوم عاشورا، ص: ۱۴۷

أقول: الامساك هنا ليس بمعنى الصوم، بل لعلّه إشارة إلى رواية ابن سنان: صم من غير تبييت، و ليكن إفطارك بعد العصر...

۵- الدعاء على الظلمة:

أ- عن الامام الصادق عليه السّلام: فإذا فرغت من ذلك- الصلاة- وقفت فى موضعك الّذى صلّيت فيه و قلت سبعين مرّة: اللّهمّ عذّب الّذين حاربوا رسلك، و شاقّوك و عبدوا غيرك، و استحلّوا محارمك، و العن القادة و الأتباع و من كان منهم و من رضى بفعلهم لعنا كثيرا. «۱»

ب- و قال الامام الصادق عليه السّلام أيضا: تقول فى قنوتك: اللّهمّ إنّ الامّة خالفت الأئمّة، و كفروا بالكلمة، و أقاموا على الضلالة و الكفر، و الردى و الجهالة و العمى، و هجروا الكتاب الّذى أمرت بمعرفته، و الوصىّ الّذى أمرت بطاعته، فأماتوا الحقّ، و عدلوا عن القسط، و أضلّوا الامّة عن الحقّ، و خالفوا السنّة، و بدّلوا الكتاب، و ملكوا الأحزاب، و كفروا بالحقّ لمّا جاءهم، و تمسّكوا بالباطل، و ضيّعوا الحق، و أضلّوا خلقك، و قتلوا أولاد نبيّك، و خيرة عبادك و أصفيائك، و حملة عرشك، و خزنة سرّك، و من جعلتهم الحكّام فى سماواتك و أرضك.

اللّهمّ فزلزل أقدامهم، و أخرب ديارهم، و اكفف سلاحهم و أيديهم و ألق الاختلاف فيما بينهم، و أوهن كيدهم، و اضربهم بسيفك الصارم، و حجرك الدامغ، و طمّهم بالبلاء طمّا، و ارمهم بالبلاء رميا، و عذّبهم عذابا شديدا نكرا، و ارمهم بالغلاء، و خذهم بالسنين الّذى أخذت بها أعداءك، و أهلكهم بما أهلكتهم به اللّهمّ و خذهم أخذ القرى و هى ظالمة إنّ أخذها أليم شديد. «۲»

---

(۱) الإقبال ۳: ۶۷.

(۲) الإقبال ۳: ۶۷ و انظر: بحار الأنوار ۹۸: ۲۶۹.

صوم عاشورا، ص: ۱۴۸

۶- الدعاء بالفرج:

من دعاء علّم به الصادق عليه السّلام عبد اللّه بن سنان يقرؤه بعد الصلاة يوم عاشوراء:

اللّهمّ فرّج عن أهل محمد أجمعين، و استنقذهم من أيدى المنافقين و الكفّار و الجاحدين، و امنن عليهم و افتح لهم فتحا يسيرا، و اجعل لهم من لدنك على عدوّك و عدوّهم سلطانا نصيرا. «۱»

۷- زيارة الشهداء يوم عاشوراء:

لقد عنون ابن طاوس الفصل الرابع عشر من كتابه بهذا العنوان ثمّ نقل الزيارة الواردة من الناحية المقدّسة و الّتى تتضمّن قائمة بأسماء شهداء كربلاء. «۲»

۸- لبس السواد:

ذهب جماعة كثيرة من علمائنا الأعلام و فقهائنا الكرام إلى استحباب لبس السواد فى مأتم مولانا الحسين قولا و فعلا: كالفقيه المحدّث البحرانى فى الحدائق، و الدربندى فى الأسرار، و السيّد إسماعيل العقيلى النورى فى وسيلة المعاد فى شرح نجاة العباد، و

المحدّث النورى فى المستدرك، و الشيخ زين العابدين المازندرانى فى ذخيرة المعاد، و الشيخ محمد تقى الشيرازى و الشيخ محمد حسين كاشف الغطاء فى حاشيته على العروة، و الشيخ محمد على النخجوانى فى الدعاة الحسينيّة، و السيّد حسن الصدر فى تبيين الرشاد فى لبس السواد على الأئمّة الأمجاد، و الشيخ أبى الفضل الطهرانى فى شفاء الصدور، و قد كان بعض الفقهاء يلبس السواد طيلة هذين الشهرين كالفقيه السيّد حسين القمّى، و السيّد الحكيم، و غيره «... ۳»

و يؤيّده ما أورده البرقى: عن عمر بن زين العابدين عليه السّلام أنّه قال: لمّا قتل جدّى الحسين عليه السّلام لبس نساء بنى هاشم فى مأتمه السواد و المسوح، و كنّ لا يشتكين من حرّ

---

(۱) الإقبال ۳: ۶۷.

(۲) الإقبال ۳: ۷۳.

(۳) انظر: إرشاد العباد إلى استحباب لبس السواد: ۵۳. انظر: الذريعة ۸: ۱۹۸.

و لا برد، و كان علىّ بن الحسين عليه السّلام يعمل لهنّ الطعام للمأتم. «۱»

إذ من المستبعد عدم اطّلاع الامام على اتّفاقهنّ على لبس السواد و لم يمنعهنّ، فهو تقرير منه عليه السّلام. «۲»

و هناك أعمال و أدعية و زيارات اخرى تطلب من مظانّها.

اللّهمّ ارزقنى شفاعة الحسين يوم الورود، و ثبّت لى قدم صدق عندك مع الحسين و اصحاب الحسين الّذين بذلوا مهجهم دون الحسين عليه السّلام

وَ الْحَمْدُ لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ*.

---

(۱) المحاسن ۲: ۴۲۰/ ب ۲۵. الاطعام فى المأتم ح ۱۵۹. الوسائل ۳: ۲۳۸ و الحدائق الناضرة ۴: ۱۶۰.

أورده المجلسى مع تغيير.

(۲) انظر: إرشاد العباد: ۲۹.

مصادر الكتاب

أ

۱- القرآن الكريم

۲- أجود التقريرات، للسيد أبى القاسم الخوئى، ت ۱۴۱۳ ه، مكتبة الفقيه، قم.

۳- اختيار معرفة الرجال (المعروف برجال الكشى) للشيخ الطوسى محمد بن الحسن، ت ۴۶۰ ه جامعة مشهد المقدس، ايران.

۴- أدوار الفقه، محمود شهابى.

۵- إرشاد الأذهان، أبو منصور، الحسن بن يوسف بن المطهّر الحلّى، ت ۷۲۶ ه، جماعة المدرسين، قم المقدسة.

۶- إرشاد السارى، للعسقلانى، ت ۶۲۳ ه، دار التراث العربى، بيروت.

۷- إشارة السبق، علاء الدين الحلبى، ت ۷۰۸ ه، جماعة المدرسين، قم المقدسة.

۸- إرشاد العباد إلى استحباب لبس السواد، ميرزا جعفر الطباطبائى، ت ۱۳۲۱ ه، المطبعة العلمية- قم.

۹- اقتضاء الصراط المستقيم، للحرانى، ت ۷۵۸ ه، مكتبة الرياض الحديثة.

۱۰- الآثار الباقية، لأبى ريحان البيرونى، ت ۵۴۳ ه.

۱۱- الاختصاص، للمفيد، ت ۴۱۳ ه، نشر جماعة المدرسين، قم المقدسة.

۱۲- الاستبصار، للشيخ الطوسى- شيخ الطائفة- ت ۴۶۰ ه، المكتبة المرتضوية، طهران.

صوم عاشورا، ص: ۱۵۲

۱۳- الاستيعاب فى معرفة الأصحاب، لابن عبد البر، ت ۴۶۳ ه، دار الكتب العلمية، بيروت.

۱۴- الأسرار المرفوعة، المعروف بالموضوعات الكبرى، لملا على القارى، ت ۱۰۱۴ ه المكتب الإسلامى بيروت.

۱۵- الاقتصاد الهادى إلى الرشاد، لشيخ الطائفة الطوسى، ت ۴۶۰ ه، مكتبة جامع چهلستون، طهران.

۱۶- الأمالى للصدوق، محمد بن على بن الحسين، ت ۳۸۱ ه دار الأعلمى، بيروت.

۱۷- الأمالى للطوسى، ت ۴۶۰ ه، مؤسسة البعثة، قم المقدسة.

۱۸- الأمالى للمرتضى، على بن الحسين الموسوى، ت ۴۳۶ ه، مكتبة المرعشى، قم المقدسة.

۱۹- الأمالى للمفيد، ت ۴۱۳ ه، جماعة المدرسين، قم المقدسة.

۲۰- الإصابة، لابن حجر العسقلانى، ت ۸۵۲ ه، دار الكتاب، بيروت.

۲۱- أقرب الموارد، للشرتونى، سعيد الخورى، ت ۱۲۸۹، مكتبة النجفى، قم المقدسة.

ب

۲۲- بحار الأنوار، للمجلسى، شيخ الإسلام محمد باقر، ت ۱۱۱۱ ه، مؤسسة الوفاء، بيروت.

۲۳- بدائع الصنائع، للكاشانى، علاء الدين، ت ۵۸۷ ه، دار الكتب العلمية، بيروت.

۲۴- بداية الهداية، للشيخ الحر العاملى، ت ۱۱۰۴ ه، آل البيت، قم المقدسة.

۲۵- البداية و النهاية، لابن كثير، ت ۷۷۴، مكتبة المعارف، بيروت.

۲۶- بلوغ المرام، لابن حجر العسقلانى، ت ۸۵۲ ه، دار الخير، دمشق.

ت

۲۷- التاج الجامع للأصول، للشيخ منصور على ناصف، ت ۱۳۷۱، دار إحياء التراث العربى، بيروت.

۲۸- تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الزبيدى، ت ۱۲۰۵ ه، المطبعة الخيرية، مصر.

صوم عاشورا، ص: ۱۵۳

۲۹- تاريخ الأمم و الملوك، للطبرى، محمد بن جرير، ت ۳۱۰، دار المعرفة، بيروت.

۳۰- تاريخ الإسلام، للذهبى، ت ۷۴۸، دار الكتاب العربى، بيروت.

۳۱- تاريخ بغداد، للخطيب البغدادى، ت ۴۶۳ ه، دار الكتب العلمية، بيروت.

۳۲- تاريخ الحضارة الإسلاميّة، آدم متز، بيروت.

۳۳- تاريخ نجوم الإسلامى، نيلتو- ترجمة أحمد آرام.

۳۴- تحرير الأحكام، للعلامة الحلى، ت ۷۲۶ ه، مؤسسة آل البيت، قم المقدسة.

۳۵- تذکرة الحفاظ، للذهبی، ت ۷۴۸ ه، دار الکتب العلمیة، بیروت.

۳۶- تذکرة الفقهاء، للعلامة الحلی، ت ۷۲۶ ه، مؤسسة آل البیت- قم.

۳۷- التعجب، للکراجکی، ت ۴۴۹ ه، نشر دار الغدیر، قم المقدسه.

۳۸- تفسیر التبیان، للشیخ الطوسی، ت ۴۶۰ ه، مکتب الإعلام الإسلامی، قم المقدسة.

۳۹- تفسیر الدر المنثور، للسیوطی، ت ۹۱۱ ه، نشر محمد أمین، بیروت.

۴۰- تفسیر الصافی، للفیض الکاشانی، ت ۱۰۹۱ ه، مؤسسة الأعلمی، بیروت.

۴۱- تفسیر مجمع البیان، للطبرسی، أبو علی الفضل بن الحسن، ت ۵۴۸ ه، دار إحیاء التراث العربی، بیروت.

۴۲- التفسیر الکبیر، للفخر الرازی، ت ۶۰۶ ه، مکتب الإعلام الإسلامی، قم المقدسة.

۴۳- تفسیر کنز الدقائق، للمیرزا أحمد المشهدی، ت ۱۱۲۵ ه، مؤسسة جماعة المدرسین، قم المقدسة.

۴۴- تفسیر المیزان، للعلامة الطباطبائی، ت ۱۴۰۲ ه، دار الکتب الإسلامیة طهران.

۴۵- تقریب التهذیب، لابن حجر العسقلانی ت ۸۵۲ ه، دار المعرفة، بیروت.

۴۶- تقریر أبحاث الشیخ الوحید، بقلم نجم الدین الطبسی. (مخطوط)

۴۷- تقریر أبحاث الشیخ الوحید، بقلم السیّد أحمد میر مهدی. (مخطوط)

۴۸- تنزیه الشریعة عن الأخبار الشنیعة، أبو الحسن علی بن محمد بن عراق الکنانی، ت ۹۶۳ ه، دار الکتب العلمیة، بیروت.

۴۹- تنقیح المقال، للشیخ عبد اللّه المامقانی، ت ۱۳۵۱ ه، المطبعة المرتضویة، النجف الاشرف.

صوم عاشورا، ص: ۱۵۴

۵۰- تهذیب الأحکام، للشیخ الطوسی، ت ۴۶۰ ه، دار الکتب الإسلامیة، طهران.

۵۱- تهذیب التهذیب، لابن حجر العسقلانی، ت ۸۵۲ ه، دار الفکر، بیروت.

۵۲- التهذیب فی فقه الشافعی، للبغوی، ت ۵۱۶ ه، دار الکتب العلمیة، بیروت.

۵۳- تهذیب الکمال، للمزی، ت ۷۴۲ ه، مؤسسة الرسالة، بیروت.

۵۴- التوشیح علی الجامع الصحیح، للسیوطی، ت ۹۱۱ ه، دار الکتب العلمیة، بیروت.

۵۵- توضیح المسائل، للبروجردی ت ۱۳۸۰ ه.

۵۶- توضیح المسائل، للحکیم، ت ۱۳۹۰ ه، مطبعة النعمان، النجف الاشرف، ۱۳۸۱.

۵۷- توضیح المسائل، للخمینی ت ۱۴۰۹ ه.

۵۸- توضیح المسائل، للخوئی ت ۱۴۱۳ ه.

۵۹- توضیح المسائل، للخاقانی ت ۱۴۰۶ ه.

۶۰- توضیح المسائل، للسیستانی.

۶۱- توضیح المسائل، للشاهرودی، ت ۱۳۹۲ ه، مطبعة زنگین، طهران، ۱۳۸۱.

۶۲- توضیح المسائل، للقمی، ت ۱۳۶۶ ه، المطبعة العلمیة، النجف الاشرف، طهران.

۶۳- توضیح المسائل، للمرعشی، مکتبة حافظ، طهران.

۶۴- توضیح المسائل، للوحید الخراسانی، مدرسة باقر العلوم، قم المقدسة.

ج

۶۵- جامع أحاديث الشيعة، تحت إشراف السيّد البروجردى، ت ۱۳۸۰ ه، نشر مدينة العلم، قم المقدسة.

۶۶- الجامع الصحيح، لأبى الحسين مسلم بن الحجاج القشيرى، ت ۲۶۱ ه، دار إحياء التراث العربى، بيروت.

۶۷- جامع عباسى، للشيخ بهاء الدين العاملى، ت ۱۰۳۱ ه، مؤسسة فراهانى، طهران.

۶۸- جامع المدارك، للسيد أحمد الخوانسارى، ت ۱۴۰۵ ه، نشر مكتبة الصدوق، طهران.

۶۹- جامع المقاصد للمحقق الكركى، ت ۹۴۰ ه، مؤسسة آل البيت، قم المقدسة.

صوم عاشورا، ص: ۱۵۵

۷۰- الجامع للشرائع، ليحيى بن سعيد الحلى، ت ۶۹۰، مؤسسة سيد الشهداء، قم المقدسة.

۷۱- الجعفريات، لإسماعيل بن موسى بن جعفر عليه السّلام برواية محمد بن محمد بن الأشعث

۷۲- الكوفى، الطبعة الحجرية، المطبعة الإسلامية.

۷۳- الجمهرة فى اللغة، محمد بن الحسن بن دريد، ت ۳۲۱ ه، دار العلم للملايين.

۷۴- جمهرة النسب، لابن الكلبى، ت ۲۰۴ ه دار اليقظة العربية، دمشق.

۷۵- جواهر الكلام، للشيخ محمد حسن النجفى، ت ۱۲۶۶، دار الكتب الإسلامية، طهران.

ح

۷۶- حاشية الجمل على شرح المنهج، للشيخ سليمان الجمل، دار الفكر بيروت.

۷۷- الحدائق الناضرة، للشيخ يوسف البحرانى، ت ۱۱۰۷، جماعة المدرسين، قم المقدسة.

۷۸- حلية العلماء، أبو بكر الشاشى، ت ۵۰۷ ه، مؤسسة الرسالة الحديثة، بيروت.

۷۹- حياة الامام الحسين للشيخ باقر القرشى، نشر مدرسة الإيروانى، قم المقدسة.

۸۰- حياة الحيوان، للدميرى الشافعى، ت ۸۰۸ ه، دار الاعتصام، بيروت.

خ

۸۱- الخطط (المواعظ و الاعتبار) تقى الدين المقريزى، ت ۸۴۵ ه، دار صادر بيروت.

د

۸۲- دائرة المعارف الإسلامية، دار المعرفة، بيروت ۱۹۳۳.

۸۳- دائرة المعارف للبستانى، ت ۱۳۰۱ ه، دار المعرفة، بيروت.

۸۴- دائرة المعارف للمصاحب.

۸۵- الدرارى المضيئة، لمحمد بن على الشوكانى، ت ۱۲۲۰، دار المعرفة، بيروت.

۸۶- دراسات فقهية، نجم الدين الطبسى، مكتب الإعلام الإسلامى، قم المقدسة.

صوم عاشورا، ص: ۱۵۶

۸۷- الدروس الشرعية فى فقه الامامية، للشهيد الأوّل، محمد بن جمال الدين مكى العاملى، ت ۷۸۶ ه، جماعة المدرسين، قم المقدسة.

۸۸- دعائم الإسلام، للنعمان بن محمد بن منصور التيمى المغربى، ت ۳۶۳ ه، آل البيت، قم المقدسة.

۸۹- دلائل النبوة، للبيهقى، ت ۴۵۸ ه، دار الفكر، بيروت.

ذ

۹۰- ذخيرة الصالحين، (مخطوط) للشيخ محمد رضا الطبسى، ۱۴۰۵ ه.

۹۱- ذخيرة المعاد، للشيخ زين العابدين المازندرانى، ت ۱۳۰۸ ه، مطبعة رياض الرضا الهند.

ر

۹۲- الذريعة إلى تصانيف الشيعة، للشيخ آغا بزرگ الطهرانى، ت ۱۳۸۹ ه، المكتبة الإسلامية، طهران.

۹۳- رجال النجاشى، لأحمد بن على بن عبّاس النجاشى، ت ۴۵۰ ه، نشر جماعة المدرسين، قم المقدسة.

۹۴- الرسالة العاشورائية، للشيخ أحمد بن صالح الطعّان، ت ۱۲۵۱ ه، ضمن مجموعة الرسائل الاحمدية، تحقيق و نشر دار المصطفى لإحياء التراث، قم المقدسة.

۹۵- الرسائل التسع، للمحقق الحلى، ت ۶۷۶ ه، مكتبة النجفى، قم المقدسة.

۹۶- الرسائل العشر، جمال الدين بن فهد الحلى، ت ۸۴۱ ه، مكتبة النجفى، قم المقدسة.

۹۷- رسائل فقهية- للأنصارى، ت ۱۲۸۱ ه، المؤتمر العالمى بمناسبة الذكرى المئوية الثانية، لميلاد الشيخ الأنصارى.

۹۸- روضة المتّقين، محمد تقى المجلسى الأوّل، ت ۱۰۷۰ ه نشر مؤسسة كوشانپور، طهران.

۹۹- رياض المسائل، للسيد على الطباطبائى، ت ۱۲۳۱ ه، مؤسسة آل البيت، قم المقدسة.

ز

۱۰۰- زاد المعاد، لشيخ الإسلام، العلّامة المجلسى، ت ۱۱۱۱ ه، نشر سعدى، طهران.

صوم عاشورا، ص: ۱۵۷

س

۱۰۱- سبل السلام، محمد بن إسماعيل الصنعانى، ۱۱۸۲ ه، دار الريان، القاهرة.

۱۰۲- السرائر، لابن إدريس العجلى الحلى، ت ۵۹۸ ه، نشر جماعة المدرسين، قم.

۱۰۳- سفينة البحار، للشيخ عبّاس القمى، ت ۱۳۵۹ ه، دار الأسوة، قم المقدسة.

۱۰۴- السنن الكبرى، للبيهقى، ت ۴۵۸ ه، دار المعرفة، بيروت.

۱۰۵- السنن لأبى داود، سليمان بن الأشعث، السجستانى، ت ۲۷۵ ه، دار إحياء السنة النبوية، بيروت.

۱۰۶- السنن لابن ماجة، محمد بن يزيد القزوينى، ت ۲۷۵ ه، دار إحياء التراث العربى، بيروت.

۱۰۷- السنن للترمذى، (الجامع الصحيح) محمد بن عيسى بن سورة الترمذى ت ۲۹۷ ه، دار إحياء التراث العربى، بيروت.

۱۰۸- السنن للدارمى، عبد اللّه الدارمى، ت ۲۵۵ ه، دار الكتاب العربى، بيروت.

۱۰۹- السنن للنسائى، أبو عبد الرحمن، أحمد بن شعيب، ت ۳۰۳ ه، دار إحياء التراث العربى، بيروت.

ش

۱۱۰- شذرات الذهب، لابن عماد الحنبلی، ت ۱۰۸۹، دار إحیاء التراث العربی، بیروت.

۱۱۱- شرائع الإسلام، للمحقق الحلی، ت ۶۷۶ ه، مطبعة الآداب، النجف الأشرف.

۱۱۲- الشرح الصغیر، للسید علی الطباطبائی، ت ۱۲۳۱ ه، مکتبة النجفی، قم المقدسة.

۱۱۳- شرح الزرقانی، عبد الباقی الزرقانی، ت ۱۰۹۹ ه، طبع عیسی الجبلی، مصر.

ص

۱۱۴- صحاح اللغة، لإسماعیل بن حماد الجوهری، ت ۳۹۶ ه، دار العلم للملایین.

۱۱۵- صحیح البخاری، محمد بن إسماعیل البخاری، ت ۲۵۶ ه، دار المعرفة بیروت.

صوم عاشورا، ص: ۱۵۸

ض

۱۱۶- الضعفاء الکبیر، محمد بن عمر العقیلی، ت ۳۲۲ ه، الدار العلمیة، بیروت.

ع

۱۱۷- العبر فی أخبار من غبر، للذهبی، ت ۷۴۸ ه، دار الکتب العلمیة، بیروت.

۱۱۸- عجائب المخلوقات، للشیخ أبی عبد اللّه القزوینی الکمونی، ت ۶۸۲ ه، مطبوع مع حیاة الحیوان للدمیری.

۱۱۹- العروة الوثقی، للسید کاظم الیزدی، ت ۱۳۳۷ ه، دار الکتب الإسلامیة، طهران.

۱۲۰- عمدة القاری، لبدر الدین العینی، ت ۸۵۵ ه، دار إحیاء التراث العربی، بیروت.

۱۲۱- علل الشرائع، للصدوق، محمد بن علی بن الحسین، ت ۳۸۱ ه، المکتبة، الحیدریة، النجف الأشرف.

۱۲۲- العین للفراهیدی، ت ۱۷۵ ه، دار الأسوة، قم المقدسة.

۱۲۳- عیون أخبار الرضا علیه السّلام، محمد بن علی بن الحسین الصدوق، ت ۳۸۱ ه، مکتبة طوس، قم المقدسة.

غ

۱۲۴- الغارات، أبو اسحاق، إبراهیم بن محمد الثقفی، ت ۲۳۸ ه، دار الأضواء، بیروت.

۱۲۵- غایة المراد، محمد بن جمال الدین العاملی (الشهید الأوّل) ت ۷۸۶ ه، جماعة المدرسین، قم المقدسة.

۱۲۶- غنائم الأیّام، للمحقق أبی القاسم القمی، ت ۱۲۳۱ ه، مکتب الإعلام الإسلامی، فرع خراسان.

۱۲۷- غنیة النزوع، لأبی المکارم ابن زهرة، ت ۵۸۵ ه، مؤسسة الإمام الصادق علیه السّلام، قم المقدسة.

ف

۱۲۸- فتح الباری، لابن حجر العسقلانی، ت ۸۵۲ ه، دار إحیاء التراث العربی، بیروت.

صوم عاشورا، ص: ۱۵۹

۱۲۹- فرائد السمطین، إبراهیم بن محمد الجوینی، ت ۷۳۰ ه مؤسسة المحمودی، بیروت.

۱۳۰- الفقه المنسوب إلی الرضا علیه السّلام، نشر المؤتمر العالمی للإمام الرضا علیه السّلام، مشهد المقدس.

۱۳۱- الفقه علی المذاهب الأربعة، عبد الرحمن الجزیری، ت ۱۳۶۰ ه، دار إحیاء التراث العربی، بیروت.

۱۳۲- الفوائد المجموعة فی الأحادیث الموضوعة، للشوکانی، ت ۱۲۵۰ ه، دار الکتب العلمیة، بیروت.

ق

۱۳۳- قاموس الرجال، لمحمد تقی التستری، ت ۱۴۱۵ ه، نشر جماعة المدرسین، قم المقدسة.

۱۳۴- القاموس المحیط، للفیروزآبادی، ت ۸۱۷ ه، مؤسسة الحلبی، القاهرة.

ک

۱۳۵- الکافی، للکلینی، محمد بن یعقوب الرازی، ت ۳۲۸ ه، المطبعة الإسلامیة، طهران.

۱۳۶- الکافی فی الفقه، لأبی الصلاح الحلبی، ت ۴۴۷ ه، مکتبة الإمام امیر المؤمنین علیه السّلام، أصفهان.

۱۳۷- الکامل فی التاریخ، لأبی الحسن، المعروف بابن الاثیر، ت ۶۳۰ ه، نشر دار صادر، بیروت.

۱۳۸- الکامل فی الضعفاء، عبد اللّه بن عدی الجرجانی، ت ۳۶۵ ه، دار الفکر بیروت.

۱۳۹- کامل الزیارات، لأبی القاسم ابن قولویه القمی، ت ۳۶۸ ه، مکتبة الصدوق طهران.

۱۴۰- کتاب المقدس، تلمود.

۱۴۱- الکفایة فی الأصول، للشیخ کاظم الخراسانی، المعروف بالآخوند، ت ۱۲۸۱ ه، مؤسسة آل البیت، قم المقدسة.

۱۴۲- کفایة الأحکام للسبزواری، محمد باقر بن محمد مؤمن، ت ۱۰۹۰ ه، نشر مهدوی، أصفهان.

۱۴۳- کشف الظنون، مصطفی بن عبد اللّه المعروف بحاجی خلیفة، ت ۱۰۶۷ ه، دار إحیاء التراث العربی، بیروت.

۱۴۴- کشف الغطاء للشیخ جعفر کاشف الغطاء، ت ۱۲۲۸ ه، نشر مهدوی، أصفهان.

صوم عاشورا، ص: ۱۶۰

۱۴۵- کلیات فی علم الرجال، للشیخ جعفر السبحانی، جماعة المدرسین، قم المقدسة.

۱۴۶- الکنی و الألقاب، للشیخ عبّاس القمی، ت ۱۳۵۹ ه، مکتبة الصدر، طهران.

۱۴۷- کنز العمال، للمتقی الهندی، ت ۹۷۵ ه، مؤسسة الرسالة، بیروت.

ل

۱۴۸- اللآلئ المصنوعة، للسیوطی، ت ۹۱۱ ه، دار الکتب العلمیة، بیروت.

۱۴۹- لسان العرب، لابن منظور، محمد بن مکرم الافریقی، ت ۷۱۱ ه، أدب الحوزة، قم المقدسة.

۱۵۰- لطائف المعارف، للحافظ زین الدین الحنبلی، ت ۷۹۵ ه، دار ابن کثیر، دمشق.

م

۱۵۱- مجمع الأمثال، للمیدانی، أبی الفضل النیسابوری، ت ۵۱۸ ه، دار الجیل، بیروت.

۱۵۲- مجمع البحرین، للطریحی، فخر الدین، ت ۱۰۸۵، المکتبة المرتضویة، طهران.

۱۵۳- مجمع الزوائد، للهیثمی، علی بن أبی بکر، ۸۰۷ ه، دار الکتاب العربی، بیروت.

۱۵۴- مجمع الفائدة و البرهان، للمولی، أحمد، المحقّق الأردبیلی، ت ۹۳۳ ه، جماعة المدرسین، قم المقدسة.

۱۵۵- المجموع، محى الدين بن شرف النووى، ت ۶۷۶، دار الفكر، بيروت.

۱۵۶- مجلة پيام حوزة (رسالة الحوزة) مجلة فصلية تعنى بشؤون الحوزات العلمية، تصدرها اللجنة العليا المشرفة على الحوزة العلمية بقم المقدسة.

۱۵۷- مجلة الهادى، دار التبليغ الإسلامى، قم المقدسة.

۱۵۸- مجلة رسالة الثقلين، إصدار المجمع العالمى لأهل البيت عليهم السّلام.

۱۵۹- المحاسن، لأبى جعفر محمد بن خالد البرقى، ت ۲۷۴ ه، دار الكتب الإسلامية، طهران.

۱۶۰- المحلّى، لابن حزم، ت ۴۵۶ ه، دار الآفاق الجديدة، بيروت.

۱۶۱- مختلف الشيعة فى أحكام الشريعة، للعلامة الحلى، ت ۷۲۶ ه، مركز الأبحاث و الدراسات الإسلامية، قم المقدسة.

صوم عاشورا، ص: ۱۶۱

۱۶۲- مدارك الاحكام للسيد محمد بن على الموسوى العاملى، ت ۱۰۰۹ ه، مؤسسة آل البيت قم المقدسة.

۱۶۳- مرآة العقول، للعلامة المجلسى، محمد باقر، ت ۱۱۱۱، دار الكتب الإسلامية، طهران.

۱۶۴- المزار، للشهيد الأوّل، مؤسسة المعارف الإسلامية، قم المقدسة.

۱۶۵- مسارّ الشيعة، للشيخ المفيد، ت ۴۱۳ ه، (ضمن مجموعة نفيسة) مكتبة البصيرتى، قم المقدسة.

۱۶۶- مسالك الافهام، إلى شرائع الإسلام، زين الدين الجبعى، (الشهيد الثانى) ت ۹۶۵ ه، مؤسّسة المعارف الإسلامية، قم.

۱۶۷- مستدرك سفينة البحار، للشيخ على النمازى، ت ۱۴۰۵ ه، مؤسسة البعثة، طهران.

۱۶۸- مستدرك الوسائل، ميرزا حسين الطبرسى، النورى، ت ۱۳۲۰ ه، مؤسسة آل البيت، قم المقدسة.

۱۶۹- مستدركات علم الرجال، للشيخ على النمازى، الشاهرودى، ت ۱۴۰۵ ه، المطبعة الحيدرية، طهران.

۱۷۰- مستند الشيعة، للمولى أحمد بن محمد مهدى النراقى، ت ۱۲۴۴ ه، مؤسسة آل البيت، قم المقدسة.

۱۷۱- مستند العروة الوثقى، تقرير أبحاث الإمام الخوئى، المطبعة العلمية، قم المقدسة.

۱۷۲- مسند أحمد بن حنبل، ت ۲۴۱ ه، دار الفكر، بيروت.

۱۷۳- مسند الحميدى، أبو بكر عبد اللّه بن الزبير الحميدى، ت ۲۱۹ ه، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.

۱۷۴- مسند الطيالسى، سليمان بن داود بن الجارود الفارسى، البصرى، ت ۲۰۴ ه، دار المعرفة، بيروت.

۱۷۵- المصباح، للشيخ تقى الدين إبراهيم بن على بن الحسن الحارثى العاملى الكفعمى، ت ۹۰۰ ه، نشر الرضى، قم المقدسة.

۱۷۶- مصباح الاصول، للسيد سرور البهسودى، مطبعة النجف الاشرف.

صوم عاشورا، ص: ۱۶۲

۱۷۷- مصباح المتهجّد، للشيخ أبى جعفر محمد بن الحسن الطوسى ت ۴۶۰ ه، عنى بنشره و تصحيحه إسماعيل الانصارى الزنجانى.

۱۷۸- المصباح المنير، للفيومى، ت ۷۷۰ ه، نشر دار الهجرة.

۱۷۹- المصنف لابن أبى شيبة، ت ۲۳۵ ه، دار السلفية، الهند.

۱۸۰- المصنف لعبد الرّزاق، للصنعانى، ت ۲۱۱ ه، المكتب الإسلامى، بيروت.

۱۸۱- مصنفات الشيخ المفيد، دار المفيد، بيروت.

۱۸۲- معالى السبطين، للشيخ محمد مهدى المازندرانى، تبريز، بازار صفا.

۱۸۳- معجم رجال الحديث، للسيد أبى القاسم الخوئى ۱۴۱۳ ه، دار الزهراء، بيروت.

۱۸۴- معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، نشر دار إحياء التراث العربى.

۱۸۵- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الکریم، محمد فؤاد عبد الباقی، دار الکتب المصریة، القاهرة.

۱۸۶- المعجم المفهرس لألفاظ الحدیث، وضعه: جماعة المستشرقین، مکتبة بریل، لندن.

۱۸۷- المعجم المفهرس لألفاظ بحار الأنوار، وضعه جماعة المحققین، نشر مکتب الإعلام الإسلامی، قم المقدسة.

۱۸۸- معجم البلدان، أبو عبد اللّه یاقوت الحموی، ت ۶۲۶ ه، دار إحیاء التراث العربی، بیروت.

۱۸۹- المعجم الکبیر، سلیمان بن أحمد الطبرانی، ت ۳۶۰ ه، دار إحیاء التراث العربی، بیروت.

۱۹۰- معیار اللغة، میرزا محمد علی الشیرازی، کان حیا ۱۲۷۳ ه.

۱۹۱- مفاتیح الشرائع، للفیض الکاشانی، ت ۱۰۹۱ ه، معجم الذخائر الإسلامیة، قم المقدسة.

۱۹۲- مفتاح کنوز السنة، أ، ی فنسنک، دار الباز، مکة المکرمة.

۱۹۳- المفصّل فی تاریخ العرب، الدکتور جواد علی، دار العلم للملایین.

۱۹۴- المقنعة، محمد بن محمد بن النعمان، ت ۴۱۳ ه، جماعة المدرسین، قم المقدسة.

۱۹۵- المقنع، محمد بن علی بن الحسین بن بابویه القمی، الصدوق، ت ۳۸۱ ه، دار العلم بیروت.

۱۹۶- مقباس الهدایة، للشیخ عبد اللّه المامقانی، ت ۱۳۵۱ ه، مؤسسة آل البیت، قم المقدسة.

۱۹۷- منتهی المقال، لأبی علی الحائری، ت ۱۲۱۶ ه، مؤسسة آل البیت، قم المقدسة.

۱۹۸- منتهی المطلب، للعلامة الحلی، ت ۷۲۶ ه، حجریة، نشر الحاج أحمد العلماء.

صوم عاشورا، ص: ۱۶۳

۱۹۹- من لا یحضره الفقیه، للصدوق، محمد بن علی بن الحسین، ت ۳۸۱ ه، دار الکتب الإسلامیة، طهران.

۲۰۰- ملاذ الأخیار، للعلامة المجلسی، ت ۷۱۱۱۱ ه، مکتبة النجفی، قم المقدسة.

۲۰۱- المهذّب، لابن البراج الطرابلسی، ت ۴۸۱ ه، جماعة المدرسین، قم المقدسة.

۲۰۲- المهذّب، لأبی إسحاق الشیرازی، ت ۴۷۶ ه، عیسی البابی، مصر.

۲۰۳- مهذّب الأحکام، للسید عبد الاعلی السبزواری، ت ۱۴۱۴ ه، مؤسسة المنار، قم المقدسة.

۲۰۴- موارد السجن، نجم الدین الطبسی، نشر مکتب الإعلام الإسلامی، قم المقدسة.

۲۰۵- الموضوعات، لابن الجوزی، أبو الفرج عبد الرحمن، ت ۵۷۹ ه، دار الفکر بیروت.

۲۰۶- میزان الاعتدال، شمس الدین الذهبی، ت ۷۴۸ ه، دار المعرفة، بیروت.

ن

۲۰۷- النجوم الزاهرة، یوسف بن تغری، الأتابکی، ت ۸۷۴ ه، دار الکتب العلمیة، بیروت.

۲۰۸- النخبة الفیضیة، محمد محسن، الفیض الکاشانی، ت ۱۰۹۱ ه مرکز الطباعة و النشر لمنظمة الإعلام.

۲۰۹- نصب الرایة، أبو أحمد الزیلعی، ت ۷۶۲ ه، المکتبة الإسلامیة، بیروت.

۲۱۰- نیل الأوطار، محمد بن علی الشوکانی، ت ۱۲۵۵ ه، دار الکتب العلمیة، بیروت.

ه

۲۱۱- الهدایة، للشیخ الصدوق، محمد بن علی بن الحسین القمی، ت ۳۸۱ ه، دار العلم، قم المقدسة.

و

۲۱۲- وسائل الشيعة، للشيخ محمد بن الحسن الحر العاملى، ت ۱۱۰۴ ه، مؤسسة آل البيت، قم المقدسة.

۲۱۳- وسيلة النجاة، للسيد أبى الحسن الأصفهانى، ت ۱۳۶۵ ه،

صوم عاشورا، ص: ۱۶۴

۲۱۴- وسيلة النجاة، مع تعاليق الشيخ محمد رضا الطبسى، ت ۱۴۰۵ ه.

۲۱۵- الوافى، للفيض الكاشانى، ت ۱۰۹۱ ه، مكتبة الإمام أمير المؤمنين، أصفهان.

۲۱۶- الوافى بالوفيات، لصلاح الدين الصفدى، ت ۷۶۴ ه، جمعية المستشرقين الألمانية.

۲۱۷- وفيات الأعيان، لابن خلكان، ۶۸۱ ه، دار التعارف، بيروت.

صوم عاشورا، ص: ۱۷۵

آثار المؤلّف- المطبوعة-

۱- الأيّام المكّية من عمر النهضة الحسينية (ضمن موسوعة مع الركب الحسينى)

۲- الرجعة فى أحاديث الفريقين

۳- النفى و التغريب فى مصادر التشريع الإسلامى

۴- الوهابية دعاوى و ردود

۵- تشريع الاذان و فصوله

۶- تقييم حديث العشرة المبشرة

۷- دراسات فقهية فى مسائل خلافيّة

۸- صوم عاشوراء بين السنّة النبويّة و البدعة الأمويّة

۹- معجم أحاديث الإمام المهدى عليه السّلام- بالاشتراك-

۱۰- موارد السجن فى النصوص و الفتاوى

۱۱- إيلام ديار شيعيان گمنام- فارسى-

۱۲- بكارگيرى مواد سمّى در جنگ و جبهه- فارسى-

۱۳- پاسخ به برخى شبهات مذهبى- فارسى-

۱۴- تخلف از جنگ- فارسى-

۱۵- چرائى گريه و سوگوارى- فارسى-

صوم عاشورا، ص: ۱۷۶

۱۶- چشم اندازى به حكومت حضرت مهدى عليه السّلام- فارسى-

۱۷- رجال مقارن- فارسى-

۱۸- رجعت از نظر شيعة- فارسى-

۱۹- فرار از جنگ- فارسى-

۲۰- نظام أرتش در إسلام- فارسی-

***

تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

جاهِدُوا بِأَمْوالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ فی سَبیلِ اللَّهِ ذلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/۴۱).

قالَ الإمامُ علیّ بْنُ موسَی الرِّضا – علَيهِ السَّلامُ: رَحِمَ اللّهُ عَبْداً أحْيَا أمْرَنَا... َ يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَ يُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بَنادِرُ البِحار – فی تلخيص بحار الأنوار، للعلّامة فيض الاسلام، ص ۱۵۹؛ عُيونُ أخبارِ الرِّضا(ع)، الشّيخ الصَّدوق، الباب۲۸، ج۱/ ص۳۰۷).

مؤسّس مُجتمَع "القائميّة" الثّقافیّ بأصبَهانَ – إيرانَ: الشهيد آية الله "الشمس آباذی" – رَحِمَهُ اللهُ – كان أحداً من جَهابذة هذه المدينة، الذی قدِ اشتهَرَ بشَغَفِهِ بأهل بَيت النبیّ (صلواتُ اللهِ علَيهِم) و لاسيَّما بحضرة الإمام علیّ بن موسَی الرِّضا (عليه السّلام) و بساحة صاحِب الزّمان (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرجَهُ الشَّريفَ)؛ و لهذا أسّس مع نظره و درايته، فی سَنَةِ ۱۳۴۰ الهجريّة الشمسيّة (=۱۳۸۰ الهجريّة القمريّة)، مؤسَّسةً و طريقةً لم يَنطَفِئ مِصباحُها، بل تُتَّبَع بأقوَی و أحسَنِ مَوقِفٍ كلَّ يوم.

مركز "القائميّة" للتحرّی الحاسوبیّ – بأصبَهانَ، إيرانَ – قد ابتدَأَ أنشِطتَهُ من سَنَةِ ۱۳۸۵ الهجريّة الشمسيّة (=۱۴۲۷ الهجريّة القمريّة) تحتَ عناية سماحة آية الله الحاجّ السيّد حسن الإماميّ – دامَ عِزّهُ – و مع مساعَدَةِ جمعٍ من خِرّيجی الحوزات العلميّة و طلاب الجوامع، بالليل و النهار، فی مجالاتٍ شتّی: دينيّة، ثقافيّة و علميّة...

الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثَقافة الثّقَلَين (كتاب الله و اهل البيت عليهِمُ السَّلامُ) و معارفهما، تعزيز دوافع الشّباب و عموم الناس إلی التّحَرّی الأدَقّ للمسائل الدّينيّة، تخليف المطالب النّافعة – مكانَ البَلاتيثِ المبتذلة أو الرّديئة – فی المحاميل (=الهواتف المنقولة) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوتريّة)، تمهيد أرضيّةٍ واسعةٍ جامعةٍ ثَقافيّةٍ علی أساس معارف القرآن و أهل البيت –عليهم السّلام – بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطّلّاب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغة هُواةِ برامِجِ العلوم الإسلاميّة، إنالة المنابع اللازمة لتسهيل رفع الإبهام و الشُّبُهات المنتشرة فی الجامعة، و...

– مِنها العَدالة الاجتماعيّة: التی يُمكِن نشرها و بثّها بالأجهزة الحديثة متصاعدةً، علی أنّه يُمكِن تسريعُ إبراز المَرافِق و التسهيلاتِ– فی آكناف البلد – و نشرِ الثّقافةِ الاسلاميّة و الإيرانيّة – فی أنحاء العالَم – مِن جِهةٍ اُخرَی.

– من الأنشطة الواسعة للمركز:

الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ كتبٍ، كتيبة، نشرة شهريّة، مع إقامة مسابقات القِراءة

ب) إنتاجُ مئات أجهزةٍ تحقيقيّة و مكتبية، قابلة للتشغيل فی الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المَعارض ثّلاثيّةِ الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرّسوم المتحرّكة و... الأماكن الدينيّة، السياحيّة و...

د) إبداع الموقع الانترنتی "القائميّة" www.Ghaemiyeh.com و عدّة مَواقِعَ اُخرَ

ه) إنتاج المُنتَجات العرضيّة، الخَطابات و... للعرض فی القنوات القمريّة

و) الإطلاق و الدَّعم العلمیّ لنظام إجابة الأسئلة الشرعيّة، الاخلاقيّة و الاعتقاديّة (الهاتف: ۰۰۹۸۳۱۱۲۳۵۰۵۲۴)

ز) ترسيم النظام التلقائیّ و اليدویّ للبلوتوث، ويب كشك، و الرّسائل القصيرة SMS

ح) التعاون الفخریّ مع عشراتِ مراكزَ طبيعيّة و اعتباريّة، منها بيوت الآيات العِظام، الحوزات العلميّة، الجوامع، الأماكن الدينيّة كمسجد جَمكرانَ و...

ط) إقامة المؤتمَرات، و تنفيذ مشروع "ما قبلَ المدرسة" الخاصّ بالأطفال و الأحداث المُشارِكين فی الجلسة

ی) إقامة دورات تعليميّة عموميّة و دورات تربية المربّی (حضوراً و افتراضاً) طيلة السَّنَة

المكتب الرّئيسیّ: إيران/أصبهان/ شارع"مسجد سيّد/ "ما بينَ شارع"پنج رَمَضان "ومُفترَق"وفائی/"بناية"القائميّة"

تاريخ التأسيس: ۱۳۸۵ الهجريّة الشمسيّة (=۱۴۲۷ الهجرية القمريّة)

رقم التسجيل: ۲۳۷۳

الهويّة الوطنيّة: ۱۰۸۶۰۱۵۲۰۲۶

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الالكترونی: Info@ghaemiyeh.com

المَتجَر الانترنتی: www.eslamshop.com

الهاتف: ۲۵-۲۳۵۷۰۲۳- (۰۰۹۸۳۱۱)

الفاكس: ۲۳۵۷۰۲۲ (۰۳۱۱)

مكتب طهرانَ ۸۸۳۱۸۷۲۲ (۰۲۱)

التِّجاريّة و المَبيعات ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹

امور المستخدمين ۲۳۳۳۰۴۵(۰۳۱۱)

ملاحَظة هامّة:

الميزانيّة الحاليّة لهذا المركز، شَعبيّة، تبرّعيّة، غير حكوميّة، و غير ربحيّة، اقتُنِيَت باهتمام جمع من الخيّرين؛ لكنّها لا تُوافِی الحجمَ المتزايد و المتّسِعَ للامور الدّينيّة و العلميّة الحاليّة و مشاريع التوسعة الثّقافيّة؛ لهذا فقد ترجَّی هذا المركزُ صاحِبَ هذا البيتِ (المُسمَّی بالقائميّة) و مع ذلك، يرجو مِن جانب سماحة بقيّة الله الأعظم (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرَجَهُ الشَّريفَ) أن يُوفِّقَ الكلَّ توفيقاً متزائداً لِإعانتهم – فی حدّ التّمكّن لكلّ احدٍ منهم – إيّانا فی هذا الأمر العظيم؛ إن شاءَ اللهُ تعالی؛ و اللهُ ولیّ التوفيق.

مرکز القائمیة للبحوث والتخریبات الکمبیوتریة
اصبهان
WWW
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاء من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹